

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
الملف الصحفي الأسبوعي
(484)





الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	7
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	14
حقوق الانسان فى العالم	81



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الأهالي يطالبون بإحالة القضية إلى "الجهات العليا" "صحة المدينة" تعلن انتهاء التحقيقات في واقعة "اللحوم"

المصدر: جريدة سبق الجمعة 7 جماد الثاني 1436 هـ - 27 مارس 2015م

<http://sabaq.org/Oj2gde>

خالد الشاماني، ماجد الرفاعي- سبق- المدينة المنورة:
أصدرت المديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة المدينة المنورة بياناً جديداً تؤكد فيه انتهاء التحقيقات التي أجريت عقب إلقاء القبض على أحد العمالة التابعة لإحدى الشركات الخاصة يقوم بتقديم الغذاء لمستشفى قطاع وادي الفرع التابع لمنطقة المدينة المنورة.
وذكرت صحة المدينة أن أعضاء اللجنة المشكلة من أخصائيي إدارة التغذية قامت، يوم الثلاثاء الماضي، بزيارة مفاجئة لمستشفى وادي الفرع؛ استشعاراً منها بالمسؤولية الملقاة على عاتقها، ورغبتها في الوقوف على حقيقة الأمر.
وتضمنت الزيارة الكشف على الثلاجات الخاصة بحفظ اللحوم والدواجن والأسماك وثلاجة التبريد الخاصة بالخضراوات والفواكه.
وقالت صحة المدينة: "اتضح أن الثلاجات جديدة ويتم ضبطها بدرجة حرارة مناسبة للتخزين كما أن الكادر المسؤول عن الثلاجات يقوم بتنظيفها بشكل دوري للتأكد من عدم بقاء أي شوائب وأوساخ متراكمة بها".
وأضافت أن اللجنة قامت بمراجعة قواعد استلام المواد الغذائية مع تحرير محاضر استلام اللحوم وفق الشروط والمواصفات والشهادات البيطرية الموقعة من طبيب الصالة بالملسخ والتي تثبت صلاحيتها للاستهلاك الآدمي، والتقى أعضاء اللجنة عدداً من المرضى بالمستشفى لاستطلاع آرائهم حول الوجبات التي تقدم لهم واتضح رضاهم التام عن مدى جودة الوجبات وتنوعها وطريقة تقديمها وحفظها.
وأكدت الشؤون الصحية بمنطقة المدينة المنورة أنه لا مساومة على صحة وسلامة المرضى، وأن الالتزام بالمعايير والتعامل بجديّة وشفافية مع أي نوع من الشائعات ينبع من الحرص على سلامة جميع المرضى من المواطنين والمقيمين والعاملين في القطاع الصحي من أطباء وكوادر فنية وتمريضية وإدارية.
ودعت إدارة القطاع الصحي بالمحافظة من يرغب إلى زيارة الموقع من الإعلاميين والمواطنين للوقوف على حقيقة الأمر والتأكد بشكل مباشر.
وفي سياق متصل، أنهت الجهات المكلفة التحقيق في قضية اللحوم التي ضبطت في سكن العمالة المقابل لمستشفى وادي الفرع العام، بعد أن اعترف بها أحد العمالة أنها تعود للمرضى بمستشفى وادي الفرع، وقدمت محضرها لمحافظ وادي الفرع.
وكان محافظ وادي الفرع مبارك المورقي قد وجّه بتشكيل لجنة مكونة من عدة قطاعات حكومية بالمحافظة لتقصي الحقائق حول القضية، وتضمنت النتيجة تقريراً مفصلاً عن وضع ثلاجات المستشفى والآلية المعتمدة في صرف واستلام اللحوم وكيفية إعدادها.
يذكر أن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة المدينة المنورة، استنكرت تلك الواقعة ودعت إلى تشكيل لجنة محايدة لتقصي الحقائق ومحاسبة المتسببين، فيما شرعت في التواصل مع الجهات المعنية لجمع المعلومات اللازمة لإعداد تقرير عن هذه الواقعة.
وعلى الرغم من مرور خمسة أيام من ضبط شرطة محافظة وادي الفرع كمية اللحوم؛ إلا أن الجهات المعنية لم تفك لغز هذه الكمية، إذ اكتفت بالنفي والتبرير وإعلان انتهاء التحقيقات، بدون أن تتمكن من مصادر تلك اللحوم، وتوقيف من يقوم بدعم العمالة بهذه الكمية التي تشكل خطراً سواء للمرضى أو لغيرهم، والتي اعترف بها أحد العمالة في تحقيق الشرطة أنها تعد للمرضى بمستشفى وادي الفرع، فيما نفت صحة المدينة أنها تعود للمستشفى.

وتساءل أهالي المحافظة عن نتائج التحقيقات التي قدمتها اللجنة المشكلة من الجهات المعنية والتي اقتصر على وضع ثلاثيات المستشفى والآلية المعتمدة في صرف واستلام اللحوم وكيفية إعدادها ورضاء المرضى، تاركة خلفها أسباب تواجد كمية اللحوم التي تقدر بما بين 150- إلى 200 كيلوجرام في سكن العمالة بحالة شبه فاسدة، وفي ظروف تبريد وتخزين سيئة.

وقال الأهالي: "الأمر طال لدى الجهات المعنية بمحافظة وادي الفرع التي لم تثبت في الواقعة أو تحيل القضية إلى الجهات العليا، وذلك لثبوت اعترافات العامل أو نفيها، إضافة إلى التحقيق من مصادر وتوريد هذه الكمية التي تشكل خطراً صحياً على المحافظة".



التعليم تطلب زيادة الاختصاصيين الاجتماعيين في المدارس

تسجيل 173 حالة عنف في المنشآت التعليمية العام الماضي

المصدر: جريدة الوطن السبت 9 جماد الثاني 1436 هـ - 29 مارس 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=218891&CategoryID=3

جدة: نجلاء الحربي
كشفت مصادر مطلعة لـ "الوطن" أن وزارة التعليم طلبت من وزارة الخدمة المدنية أخيراً زيادة عدد المعينين على وظائف المرشدين الطلابيين الذين يعملون كاختصاصيين اجتماعيين داخل المدارس الحكومية في ظل افتقار معظم تلك المنشآت التعليمية إلى وجود اختصاصيين يستطيعون التعامل مع حالات العنف المكتشفة داخل المدارس، خاصة تلك التي تحدث لهم خارج المدرسة.

وأوضحت المصادر أن إدارات التربية والتعليم في المناطق تتغلب على ذلك النقص في تكليف معلمات ومعلمين غير متخصصين في علم الاجتماع، وليسوا على دراية تامة بالتعامل مع حالات العنف التي يتم كشفها بمدارس البنات والبنين، كما أنهم يفتقرون إلى آليات وكيفية التعامل مع هذه الحالات واحتوائها ومعرفة طرق التبليغ عنها للجهات المعنية وفقاً لنظام الحماية من الإيذاء الذي وضع عقوبات صارمة لكل من يتهاون في التبليغ عن حالات العنف بكل الجهات. من جهته، كشف نائب الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور خالد الفاخري لـ "الوطن" أن نظام الحماية من الإيذاء يتضمن آليات الوقوف على حالات العنف وطرق التبليغ عنها سوى تم كشفها في المدارس عن طريق المعلمين أو المعلمين وإبلاغ الاختصاصيين الاجتماعيين المؤهلين الذين لا بد أن يكونوا موجودين في جميع المدارس. وأضاف الفاخري أنه ينبغي أن تتوفر في الاختصاصيين الاجتماعيين داخل المدارس مميزات عدة منها أن يكون على علم بآلية الحماية والكيفية التي يتم بها التبليغ للتواصل مع الجهات المعنية، ويكون أيضاً على دراية تامة بالأسس الصحيحة لاحتواء حالة العنف، وكذلك ينطبق ذلك على المنشآت الصحية والجهات الأخرى.

وأضاف الفاخري أن نظام حماية الطفل ركز على حماية الطفل من كل أنواع الإيذاء الذي ربما يتعرض له، ما يزيد المسؤولية على المدارس الحكومية والأهلية وكذلك المنشآت التي تحتضن الأطفال سواء لتعليمهم أو تدريبهم، مشيراً إلى أن جمعية حقوق الإنسان تتابع الأنظمة وتراقب الجهات التي يوجد فيها الأطفال بشكل دائم كالمدارس، وهنا تقع مسؤولية وزارة التعليم في توفير البيئة المناسبة وتوفير الاختصاصيين والاختصاصيات الذين يكتشفون حالات العنف ويبلغون عنها لمعالجتها، مؤكداً أن دور الجمعية مع وزارة الشؤون الاجتماعية متواصل، ولكننا نعد أن هذه الوزارة لا تزال بحاجة إلى وجود كوادر تساعد وتؤهلها للقيام بدورها على أكمل وجه، خاصة في مجال الحماية.

من جهته، أوضح مصدر مطلع في جمعية حقوق الإنسان لـ "الوطن" أن الجمعية تلقت حالات عنف تعرض لها أطفال العام الماضي، إذ بلغ عدد الأطفال الذكور المعنفين 63 حالة، وعدد الإناث 110 وتنوعت حالات العنف ما بين حرمان من التعليم بلغ عددهم 15 حالة، وعنف جسدي بمعدل 85 حالة، وعنف نفسي بمقدار 13 حالة، فيما سجلت أيضاً حالات لتزويج قاصرات وتعرضهن للعنف بخمس حالات، فيما تم تسجيل 18 حالة كتحرش جنسي، إلى جانب حالات أخرى مثل الحرمان من رؤية أحد الوالدين وغير ذلك.

من جانب آخر، حاولت "الوطن" الاتصال بالمتحدث الرسمي لوزارة التعليم لمعرفة عدد المرشدين الطلابيين والمرشدات "الاختصاصيين الاجتماعيين" في المدارس الحكومية ومعرفة أسباب النقص، وكذلك خطوة الوزارة المقبلة في زيادة عدد هؤلاء المتخصصين، إلا أنه لم يرد رغم تكرار الاتصال.



قال: السعودية لبّت النداء لإغاثة الأشقاء في اليمن الشقيق "حافظ": "عاصفة الحزم" قرار تاريخي لحفظ حقوق الشعب اليمني

المصدر: جريدة سبق الاثنين 10 جماد الثاني 1436 هـ - 30 مارس 2015م

<http://sabq.org/432gde>

هادي العصيمي- سبق- مكة المكرمة:
أكد المشرف على مكتب جمعية حقوق الإنسان بمدينة جدة، الدكتور عمر زهير حافظ، أن "عاصفة الحزم" عززت فينا روحاً من الثقة والتفاؤل، بعد أن بادرت قيادتنا الحكيمة بالحسم والحزم لحماية حقوق الإنسان لأهل اليمن السعيد والجار الشقيق، التي انتهكت من قبل الحوثيين؛ فشدوا الأهالي، واستولوا على خيراتها، وتدخلوا بالقوة الجبرية، وقتلوا الأمنيين، وأوهموهم بأنهم ثوره لكرامة الشعب اليمني، وهي في الأساس لها أهداف طائفية قذرة ومدعومة من إيران حتى تنفذ مخططاتها، وتهدد الحد الجنوبي السعودي.
وقال "حافظ" إن "حكومتنا الرشيدة لبّت نداء استغاثة الأشقاء في اليمن الشقيق؛ فكان التزاماً على السعودية الاستجابة لنداء الإنسان اليمني".
وأضاف: "لا أشك أن عاصفة الحزم غيّرت التاريخ، وأكدت قدرة السعودية قيادة وشعباً على الوقوف بجانب الشعب اليمني العزيز. أسأل الله -تعالى- التوفيق والنصر على الظالمين. ولينصرن الله من ينصره".



جمعية حقوق الإنسان ترصد نمواً لقضايا الأحوال المدنية والعنف ضد الطفل

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 12 جماد الثاني 1436 هـ - 1 إبريل 2015م

[اضغط هنا](#)

الرياض - هليل البقمي
كشفت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في السعودية عن تسجيل قضايا الأحوال المدنية والعنف ضد الطفل خلال العام الماضي نمواً مقارنة بالعام الذي سبقه، في مقابل انخفاض في عدد القضايا في الأصناف السبعة الأخرى التي تقوم الجمعية بتلقي الشكاوى عنها، لافتة إلى تلقيها 2838 قضية خلال العام الماضي، مقارنة بـ 3303 قضايا خلال العام الذي

سبقة، بنسبة تراجع تصل إلى 17 في المئة، وحظيت القضايا الإدارية بالنصيب الأكبر مسجلة 640 قضية، فيما جاءت القضايا «القضائية» في المرتبة الأخيرة بـ55 قضية.

وأوضح التقرير السنوي للجمعية (حصلت «الحياة» على نسخة منه) الذي تم تقسيمه إلى 9 أصناف رئيسة تراجع القضايا العمالية في البلاد خلال العام الماضي مسجلة 193 قضية، متراجعة عن العام الذي سبقه حوالي 76 قضية، وسجل الفرع الرئيس في منطقة الرياض النسبة الأعلى من هذا النوع من القضايا بـ68 قضية، مشيراً إلى تقديم الجنسية المصرية 51 قضية في جميع المكاتب، متفوقاً على السعوديين الذين سجلوا 38 قضية. ويبيّن التقرير تراجعاً في أعداد القضايا التي تلقتها الجمعية خلال العام الماضي مقارنة بالعام الذي سبقه، عدا في مجالي قضايا العنف ضد الطفل، والأحوال المدنية، إذ سجلت قضايا العنف ضد الطفل خلال عام 1435 هـ 173 قضية، مقارنة بـ112 في العام الذي سبقه، فيما سجلت قضايا الأحوال المدنية 383 قضية، بزيادة تصل إلى 89 قضية عن العام الذي سبقه.

وأشار التقرير إلى استمرار تسجيل الذكور النسبة الأعلى من القضايا خلال العام الماضي، وأن الزيادة مستمرة منذ عام 2010، بنسبه 63 في المئة من القضايا التي وصلت للجمعية بواقع 1717 قضية، فيما تقدم الإناث بـ 1121 قضية بنسبة 37 في المئة، وسجل مكتب المدينة المنورة الزيادة الوحيدة لعدد القضايا التي تقدمت بها الإناث بواقع 157 قضية في مقابل 143 للذكور.

وفي جانب العنف ضد الطفل سجل المكتب الرئيس في منطقة الرياض 88 قضية ما يصل إلى نسبة 50 في المئة من إجمالي القضايا التي وصلت للجمعية من جميع المكاتب، فيما لم يتم تسجيل أية قضية لدى مكتب الجمعية في الجوف، وورد إلى الجمعية بحسب التقرير 312 قضية عنف أسري كان لمكتب الرياض النصيب الأكبر بـ117 قضية.

وأفاد التقرير بأن المكتب الرئيس في منطقة الرياض سجل 1330 قضية في الأصناف التسعة للقضايا، تلاه مكتب جازان بـ352 قضية، مبيّناً أن الجوف وعسير كانت الأقل تسجيلاً للقضايا بواقع 61، و138 على التوالي.

يذكر أن التقرير السنوي للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان يصنف القضايا الواردة إليه إلى تسعة أصناف رئيسة تشمل القضايا الإدارية، وقضايا السجناء، والعنف الأسري، وعمالية، والقضايا العمالية، وأحوال شخصية، وأحوال شخصية، والعنف الأسري، والعنف ضد الطفل، وأخرى تشمل الشكاوي الخاصة بالأفراد والشركات مثل المنازعات بين الأفراد والشركات.

أكدوا أن وعي المواطن هو الرهان الأكبر مختصون وأكاديميون: الشائعة مرض لن يجد طريقه لوطن نهج قيادته الشفافية والوضوح

المصدر: جريدة الرياض الاحد 9 جماد الثاني 1436 هـ - 29 مارس 2015م

<http://www.alriyadh.com/1034253>

الرياض - عبدالله الحسني

كان الرهان على وعي المواطن ولا زال هو أحد الملامح الجميلة التي تجسّد تلاحم القيادة مع المواطن. فبالرغم من أن عالمنا المعاصر يشهد تطوراً تقنياً في وسائل الاتصال وباتت الإشاعة أكثر رواجاً وأبلغ تأثيراً ورغم أن الصراع بين الحق والباطل مستمر حتى يرث الله الأرض ومن عليها، والباطل لا يفتر أبداً في استخدام كل وسيلة تعوق الحق عن مواصلة طريقه.

ولأن الإشاعة - هذه الآفة المنفّرة والتي لا يقرها عقل أو شرع - تأخذ تمداً في أوصال المجتمعات وتحدث أثراً سلبية مدمرة ما لم تنتبه لها الشعوب بدءاً من الأسرة الصغيرة مروراً بمؤسسات التعليم وكذلك المساجد والخطباء وغيرهم ممن ينادي بهم بث الوعي والتأثير في محيطهم وبما يعزز تلاحم وتماسك الجبهة الداخلية ويقتل الشائعات في مهدها عن هذه القضية يقول عميد خدمة المجتمع والتعليم المستمر الدكتور عبدالعزيز بن رشيد العمرو إن الشائعة ضررها أشد من ضرر القتل. فالإشاعات من أهم الوسائل المؤدية إلى الفتنة والوقية بين الناس ويقول الله تعالى: (وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ)، (وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ) وإنما كانت الفتنة أشد من القتل لأن القتل يقع على نفس واحدة لها حرمة مصانة أما بالفتنة فيهدم بنيان الحرمة ليس لفرد وإنما لمجتمع بأسره. ويشير الدكتور العمرو إلى التوجيه النبوي الكريم حين قال عليه السلام: «كفى بالمرء إثماً أن يحدث بكل ما سمع»، لافتاً إلى أن في هذا التوجيه النبوي الكريم الشامل تأكيد لأن يحرص المسلم على التثبت وتحري الحقيقة، ونقل ما يفيد الناس، ويحفظ أمنهم، وينهض بمجتمعاتهم، ويقوي عقيدتهم.

وزاد: فالتثبت مطلب شرعي ولا شك، يقول صلى الله عليه وسلم: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»، ونقل الشائعات والترويج لها من الأسلحة الرائجة في الشدائد والأوقات العصيبة، والظروف الطارئة، والتي يستخدمها كثيرون من الأعداء لزعزعة أمن المجتمعات والبلدان، وهز ثقة المواطنين في مستقبل أمن بلادهم، وتطورها، واستقرارها. ولفت الدكتور العمرو إلى ضرورة التنبيه إلى أننا في هذه الظروف الراهنة، التي هبت فيها البلاد، والأمة لنجدة إخواننا في اليمن الشقيق، وتلبية لقائدها الشجاع خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، تلبية امتزجت فيها العقيدة الإسلامية، والنخوة العربية، تلبية عاصفة حازمة، لتصحيح المسار، وإعادة الأمور إلى نصابها. اننا - في ظل ذلك - أحوج ما نكون إلى تحري الدقة، وتكذيب الشائعات والتصدي لها، بالدعاء لقائدنا وجنودنا البواسل، وتلقي المعلومات من مصادرها الأصلية، وسائل إعلامنا الرسمي، والإعلام الصادق النزيه الرصين، الحريص على مستقبل وطنه وأمنه.

وامتدح الدكتور العمرو نهج حكومتنا الرشيدة التي جرت عاداتها على الشفافية والوضوح، وتبيان الحقائق، وطمأنة أفراد الشعب السعودي الكريم على استقرار وأمن بلاده. مطالباً في الوقت ذاته أنه طالما قد تسهلت لنا سبل المعلومات الصادقة، وتيسرت وسائل الإعلام الرسمي الصادق النزيه، فالواجب علينا أن نستمر في مساندتها وتلقي محتوياتها، وإفشال كل جهود تركز على الشائعات المغرضة التي تستهدف بلادنا الغالية.

وختم الدكتور العمرو كلمته قائلاً: نحن في هذه البلاد وقد وهبنا المولى بلداً قويا، ولى عليه الله بفضلته ولالة أمر جادون حازمون في المحافظة على هذه الوحدة والقوة تحت راية لا إله إلا الله محمد رسول الله وخدمة الحرمين الشريفين

ورعايتهما، فيجب أن تقدر هذه النعمة، وأن يحافظ عليها، بالتصدي لكل طامع، بسلاحه، أو بلسانه، أو بسوء نيته، ولا بد من الحزم معه وإجباره على الحق وإلزامه جادة الصواب، وحفظ أمن البلاد والعباد، ووحدة الصف والكلمة.

من جهته اعتبر الدكتور سلطان العنقري مدير مكافحة الجريمة بوزارة الداخلية سابقاً أن موضوع الشائعات على جانب كبير من الأهمية والخطورة التي يجب ليس فحسب أن نسلط عليها الضوء بين الفينة والأخرى بل نضعها تحت المجهر لنوضح مدى خطورتها في زعزعة أمن وإستقرار المجتمعات. ويضيف: قبل شبكة الإنترنت، وبالطبع شبكات التواصل الإجتماعي ووسائل الاتصالات الحديثة، كان تأثير الشائعات محدوداً إلى حد ما، وكانت تستخدم في أثناء الحروب ويطلق عليها «الحرب النفسية»، وهي في واقع الحال شائعات وشائعات مضادة. علماء النفس أشاروا إلى الكثير من أنواع الشائعات ولكنهم أجمعوا في ثلاثة أنواع رئيسة تدخل تحتها غالبية الشائعات. النوع الأول وهو أخطرها على الإطلاق تتمثل بشائعات الحقد والكراهية وهي على مسماها تهدف إلى ضرب القبائل بعضها ببعض، وكذلك المذاهب والطوائف الدينية المختلفة، وأيضاً ضرب العرقيات مع بعضها البعض، والوصمة والتجريح الشخصي والسخرية والتهكم على الآخرين وغيرها والمحصلة فتن قبلية وفتن مذهبية وفتن طائفية وفتن عرقية وفتن سياسية وفتن فردية وعائلية وغيرها من الفتن التي جميعها أو واحد منها يؤدي إلى التحريض على الفتنة والخروج عن النظام العام وبالتالي زعزعة أمن واستقرار أي مجتمع في هذا الكون. ولفت الدكتور العنقري إلى أن شبكات التواصل الاجتماعي تعج بهذه النوعية من الشائعات الأمر الذي يستدعي منا جميعاً التصدي لها بكل وعي وأن نندها في مهدها وقد اثبتت الأيام أن المواطن السعودي على درجة من الوعي والمسؤولية ما يجعله بمنأى عن الاستجابة لأي شائعة سيما وأن بلادنا والله الحمد أكرمها الله بقيادة حكيمة وفرت له سبل الأمان ورغد العيش الذي بات مضرراً للأمثال والله الحمد والمنة.

أما الكاتبة الصحفية مرفت محمود طيب فتعتبر أن الشائعات المغرضة لها تأثير خطير على الفرد والمجتمع فهي كما تقول: حرب مستترة تستهدف عمقه وعقله وفكره ونفسيته وقيمه، وتضيف: فالشائعات ظاهرة اجتماعية سواء كانت الشائعة قصيرة العمر أو طويلة العمر فإنها تعتبر من أهم وأخطر الأوبئة والأسلحة المدمرة للمجتمعات البشرية وظاهرة من الظواهر التي يجب على كل شعب أن يتعاون للقضاء عليها. ولتفت مرفت طيب إلى أن للشائعات أسلحتها الشائعة التي تسري في الناس مسرى الهواء الذي يستنشقه لا يحدها حدود ولا يوقفها جدار ولا يعرف سامعها مرددها ولا مردود هذا الأثر المدمر على معنويات الشعب.

وترى مرفت طيب أن الشائعات تمثل أحد أسلحة الحرب النفسية وتمكن خطورتها في أنها سلاح بعض المواطنين غير الواعيين امتزجت الشائعة بعقولهم فاجتذبتهم إليها فأصبحوا أدوات نقل أو ترديد دون أن يدركوا أنهم أداة لأشد أنواع الحرب خسة ودهاء قد يحقق العدو عن طريقها مالم يستطع أن يحققه بقوة رجاله والهدف الحقيقي من تلك الشائعات هو أن يصرف العدو الجبهة الداخلية عن مشاكلهم الحقيقية والنظر إلى المشاكل المفتعلة علاوة على تفتت الجبهة الداخلية، وتضيف طيب: تبرز خطورة الشائعات حالياً في قيام بعض فئات من المواطنين غير المدركين بنقل الشائعة المغرضة دون وعي الأمر الذي يهدد المجتمع حيث يسبب ذلك عدم الاستقرار الأمني الذي كثيراً ما يكون له أثره الخطير وتصف الكاتبة طيب الشائعات بأنواعها المختلفة بأنها حية رقطاع تنفث سموها في المجتمع وإذا لم يتكاتف كل مواطنين في مقاومتها ودرئها بكل قوة فإنها تقضي على الروح المعنوية التي هي أساس كل نجاح مبينة أنه في وقت الشدائد تنتشر الإشاعات، وتضيف فالشائعات التي تنقل تكون مدمرة تحمل الكراهية مستخدمة في ذلك أنسب الظروف لظهورها، والشائعة تمس أحداثاً كالحرب والكوارث وارتفاع الأسعار أو علاقات سياسية أو اقتصادية وقد تمس أشخاصاً أو جماعات... إلخ. مستهدفة شيئاً معنوياً أطلق عليه الحرب المعنوية أو الحرب النفسية، وتعتبر طيب، كل هذه الشائعات تستهدف إثارة القلق والرعب في نفوس الناس بالإضافة إلى زرع جنود الفتنة والخوف والكراهية.

وطالبت الكاتبة طيب في ختام كلمتها بأن نعمل جميعاً كباراً وصغاراً على دحر أي شائعة لوأدها في مكانها وأن لا نعمل على نشرها وترويجها فمن يروجها كما يروج مخدرات قاتلة فتلك تقتل الجسد وهذه تقتل النفس والعقل.

أما عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان ورئيس المركز العربي للدراسات القانونية الدكتور هادي اليامي فيرى ان انعدام الوعي لدى فئات في مجتمعنا يؤدي بها بكل أسف الى نشر شائعات مغرضه تساهم في اثاره البليدة والى انعدام الثقة بالامن. فالخبر اذا لم يكن موثقاً من جهة مختصة يعتبر في إطار الاشاعة. والاشاعات تعتبر في بعض الأحيان جزءاً من الحرب النفسية وهي مفتاح الى تغيير الاتجاهات وزعزعة الوحدة الفكرية والتماسك الاجتماعي بهدف السيطرة على العقل والتفكير وبالتالي تحطيم الروح المعنوية التي هي مصدر القوة والثبات. ويلفت إلى أن الاشاعة قد وصفت في كتاب الله عز وجل بالكذب، ولذلك وجب عدم نقل الشائعات او حتى المساهمة في نشرها، كما ان الإشاعة مهما كانت باطلة فإنها قابلة للانتشار في المجتمع وبخاصة في وقت الأزمات، لذا وجب علينا أن نتحلى بالصبر وحينما نسمع أي خبر غير

مؤكد علينا أن نفترض حسن النية دائماً، ومن الحكمة أن لا نصدر أي سلوك يستند على معلومات مضللة، وإن لم نستطع أن نكون أقوياء ونساهم في بث التوعية بأخطار الإشاعة، فأفضل ما نقوم به في هذه الحالة هي أن نصمت. يقول النبي صلى الله عليه وسلم: (التأني من الله والعجلة من الشيطان) ويختتم الياامي كلمته بالتأكيد على أن عاصفة الحزم ليس فحسب خلقت تلاحم المجتمعات العربية وتكاتفها وتعاونها مع بعضها البعض لإيقاف هذه العريضة وهذا العبث الإيراني في منطقتنا العربية.



مسؤولون: 'إزميل' متميزة وعرفت بترائنا الأصل

المصدر: جريدة الشرق الاثنين 10 جماد الثاني 1436 هـ - 30 مارس 2015 م
<http://www.alsharq.net.sa/2015/03/30/1319869>

الجبيل - حامد الشمري، سعد الرشدي
أشاد عدد من الزوار والمسؤولين بما تقدمه قرية إزميل التراثية في مهرجان التراث والأسر المنتجة بالجبيل، مؤكدين أنها شاهدة على تراث الأولين.
وقال مدير عام البرنامج الوطني للحرف الصناعية واليدوية «بارع» الدكتور جاسر الحريش لـ «الشرق»، إن زيارته للقرية تهدف إلى الاطلاع على مشاركة الحرفيين والحرفيات، وأضاف «أنا سعيد بزيارة مهرجان التراث والأسر المنتجة، ولفت نظري الأنشطة العلمية التي تستهدف الأطفال، والفعاليات أقيمت في موقع جميل تشكر عليه الهيئة الملكية، وأصبحت مصدر جذب للزائرين، ونحن في بارع سعداء بالحرفيين، وعملهم ومصدر اعتزاز لنا»، متمنياً الاستفادة من تجربة الهيئة الملكية في الترشيح واختيار الأسر المنتجة وحسن التنظيم في مهرجانات الأسر المنتجة.
أما عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان والمشرع العام على فرع الهيئة في المنطقة الشرقية اللواء متقاعد عبدالله بن صالح السهيل، فأشاد بقرية إزميل، وبما تقدمه من إبداعات ملموسة من قبل الأسر المنتجة.
ووصف المهرجان بأنه من المهرجانات الرائدة والمثالية التي تترجم التراث الأصل الذي تشهده المنطقة الشرقية.
وأوضح لـ «الشرق»، أن الأسر المنتجة لها دور بارز ومهم في إبراز مهرجان الجبيل بالصورة المأمولة التي يسعى إليها الجميع، مبيناً أن قرية إزميل تنظمها متميز وفي حجم الحرف والمشغولات والأكلات الشعبية التي تحتويها.



حقوق الإنسان: التاريخ لن ينسى دور الملك سلمان في إنقاذ اليمن والمنطقة من الإرهاب

المصدر: جريدة لشرق الخميس 13 جماد الثاني 1436 هـ - 2 إبريل 2015 م
<http://www.alsharq.net.sa/2015/04/02/1321545>

الرياض - الشرق

أبدى رئيس هيئة حقوق الإنسان، الدكتور بندر العيبان، ارتياحه لما أظهرته عملية «عاصفة الحزم» من حرص على سلامة المدنيين اليمنيين والبنى التحتية، مؤكداً أن العملية تتسق مع قرار مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة رقم 28/30.

وقال في بيان أمس، إن الضربات ركزت بدقة عالية على الأهداف العسكرية ومخازن الأسلحة والإمدادات التي تُستخدم للأغراض العدوانية وأظهرت حرصاً على سلامة أرواح المدنيين والبنى التحتية.

وأشار إلى انساقها مع قرار مجلس حقوق الإنسان الأممي رقم 30/28 «الذي يدين الهجمات الإرهابية ضد المؤسسات الحكومية والعامة والممتلكات الخاصة واستهداف الجماعات الإرهابية لشرائح من السكان على أساس عرقي أو ديني، ويؤكد على حق الدولة في حماية شعوبها من الإرهاب».

ونوه العيبان باسمه ونيابة عن أعضاء مجلس الهيئة وكافة منسوبيها بالدور التاريخي لخدام الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز في وقوفه مع الشعب اليمني الشقيق وقيادته الشرعية وما يهدد أمنه ووحدته واستقراره ضد المليشيات الحوثية وأعوانها، وما تضمنته كلمته أمام القمة العربية الأخيرة؛ حيث بين أن الواقع المؤلم الذي تعيشه عدد من بلداننا العربية من إرهاب وصراعات داخلية وسفك للدماء، نتيجة حتمية للتحالف بين الإرهاب والطائفية، الذي تقوده قوى إقليمية أدت تدخلاتها السافرة في منطقتنا العربية إلى زعزعة الأمن والاستقرار في بعض دولنا، ففي اليمن الشقيق أدى التدخل الخارجي إلى تمكين المليشيات الحوثية - وهي فئة محدودة - من الانقلاب على السلطة الشرعية، واحتلال العاصمة صنعاء.

وأكد أن قرار المملكة وشقيقتها دول مجلس التعاون، بتشكيل تحالف دولي وإطلاق العملية العسكرية «عاصفة الحزم» إنما جاء استجابة لطلب رئيس اليمن عبدربه منصور هادي؛ لحماية الشعب اليمني الشقيق وحكومته الشرعية من الانتهاكات الصارخة التي تمارسها المليشيات الحوثية والجماعات الإرهابية المدعومة من قوى إقليمية معادية، من خلال انقلابها الأثم على الشرعية؛ وانتهاك حقوق الشعب اليمني في الحياة والأمن والعيش الكريم، كما أن هذا القرار يهدف إلى حماية أراضي المملكة ودول مجلس التعاون.

وبين العيبان أن مجلس الهيئة تداول هذه التطورات خلال جلسة المجلس التي عقدت الثلاثاء 11 / 6 / 1436 هـ في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية التي توضح الموقف من الباغي وإغاثة الملهوف ونصرة المظلوم وإحقاق الحق، وما نصت عليه المواثيق والعهود الدولية ومنها ميثاق جامعة الدول العربية ومعاهدة الدفاع العربي المشترك، وما نصت عليه المادة (51) من ميثاق الأمم المتحدة التي تؤكد على الحق الطبيعي للدول فرادى أو جماعات في الدفاع عن أنفسهم إذا اعتدت قوة مسلحة على أحد أعضاء الأمم المتحدة.

وذكر العيبان بأن المملكة ودول مجلس التعاون استنفدت كل الطرق السلمية لاستعادة أمن الشعب اليمني واستقراره والدفاع عن شرعيته، وحماية اليمن والمنطقة من عواقب هذا الانقلاب «إلا أن المليشيات الحوثية أبت إلا أن تواصل انتهاكاتها للمواثيق والأعراف والدولية، وحق الشعب اليمني في تقرير المصير، متجاهلة القرارات التي صدرت من مجلس الأمن ودعوة مجلس التعاون الخليجي الأطراف اليمنية كافة للحوار في الرياض من أجل إحلال الأمن والسلام في اليمن».



السماح لمن لم يفصحوا عن هوياتهم بالعلاج المجاني

المصدر: جريدة المدينة الخميس 13 جماد الثاني 1436 هـ - 2 إبريل 2015م

[اضغط هنا](#)

عواض الخديدي - الطائف

وجه صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز ولي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية بالسماح لمن لم يفصحوا عن هوياتهم بالعلاج المجاني في المستشفيات والمراكز الصحية ومن لا يتوفر

لديه إثبات شخصية يتم إبلاغ الجهات الأمنية عنه والتنسيق معها بشأنه. وكانت هيئة حقوق الإنسان طلبت السماح لعديمي الجنسية بالعلاج المجاني في المستشفيات والمراكز الصحية والتعليم في المدارس فيما كان المقام السامي طلب من وزارتي الداخلية والتعليم بالرفع بما لديهما ومرئياتهما حيال طلب هيئة حقوق الإنسان بخصوص السماح لعديمي الجنسية وكذلك من لا يوجد لديه إثبات شخصية رسمي، وصدر توجيه سمو ولي العهد بتوفير الرعاية الصحية لكل محتاج ومن لا يتوفر لديه إثبات شخصية يتم إبلاغ الجهات الأمنية عنه والتنسيق معها بشأنه.



عاصفة الحزم

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 10 جماد الثاني 1436 هـ - 30 مارس 2015م

<http://www.alriyadh.com/1034591>

عبدالله الفرج

قبل إطلاق خادم الحرمين الشريفين أيده الله بنصره عاصفة الحزم التي تقوده فيها السعودية تحالفا خليجيا إقليميا استجابة لطلب الرئيس اليمني في خطابه للقادة الخليجيين لإنقاذ شعب اليمن وحماية الشرعية، وإعادة الأمن والاستقرار، وإيقاف التهديد الذي يعد له جماعة الحوثي لجنوب المملكة كان الرياضيون منشغلين بخلافاتهم واختلافاتهم، والحديث عن اتحاد الكرة والجمعية العمومية، وصراع الصدارة النصر اوي الأهلاوي والحظوظ الاتحادية للفوز باللقب ومقاطع فيديو للاعبين ردوا فيها أهازيج لأندية منافسة بأسلوب ساخر أعطيت أكبر من حجمها، وفي وقت بلغ فيه التعصب الرياضي مبلغه بقيادة إعلاميين ونقاد ذوي خبرة بدعم معدي ومقدمي البرامج الرياضية الباحثين عن الإثارة؛ فتجاوزوا الحدود وخرجوا عن النص غير مرة؛ كل ذلك الضجيج توقف فجأة مع إعلان انطلاق #عاصفة الحزم بمشاركة 10 دول خليجية وإقليمية بقيادة السعودية، تحولت مواقع التواصل الاجتماعي التي يتفوق فيها الجانب الرياضي إلى سياسية صرفة، أشادت بشجاعة القائد سلمان بن عبدالعزيز، وتجلت فيها الدعاء بالنصر المؤزر لجيشنا البطل والمتحالفين معه أمام الحوثيين. الرياضيون شريحة مؤثرة في الشارع السعودي، هم قريبون جدا من الأحداث، وأجزم أن مشاركاتهم في هاشتاق #عاصفة الحزم الذي احتل الصدارة عالميا كان مؤثرا جدا.

من يتابع التحركات السعودية في مجلس حقوق الإنسان واللغة المختلفة والقوية التي تضمنتها كلمة المملكة في الدورة 28 بجنيف والتي ألقاها رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر العبيان والتي أظهر فيها بكل قوة افتخار المملكة بتحكيم شريعة الله واستقلال القضاء، ورفض اتهامها بانتهاك حقوق الإنسان بالنظر إلى حالات يراها الغرب حقوقا كرفض المملكة مشروع الأمم المتحدة السماح بحماية مثليي الجنس من التمييز، في وقت تنتهك فيه حقوق المسلمين في فلسطين المحتلة وسورية وبورما واليمن والعراق، وردة الفعل السعودية تجاه تصريحات وزيرة خارجية السويد كل من تابع ذلك يدرك أن توجهات المملكة السياسية لا تقل قوة عن قرار #عاصفة الحزم.

إن قرار الملك سلمان التاريخي لنجدة الأشقاء اليمنيين لإنقاذ بلدهم العربي من الاختطاف من قبل جماعة وتسليمه لقمة سائغة لإيران، أعاد الهوية للجامعة العربية، وللعرب في كل مكان، وللمسلمين الذين يبادون لأسباب عنصرية ستفتتح أمامهم الآمال لاستمرار التحالفات العربية في مواقع أخرى، العالم كله يتحدث عن قوة عربية رادعة محترمة ومنظمة سبقها عمل سياسي ولقاءات قمة مع عشرات الزعماء.

كنا نخسر عاما بعد آخر، وننتظر من الأمم المتحدة أن تعيد للعرب أراضيها، وللأقليات المسلمة حقوقها، أميركا تحتل العراق بعد أن قضت على جيشه ثم تسلمه للفرس الطائفيين لينتهكوا حقوق السنة والعالم يتفرج!! أما الطاغية بشار الذي لن يشهد التاريخ له مثيلا في إبادة وتشريد شعبه مدعوما من إيران وحرسها الثوري فكيف لنا أن نتق بمجتمع دولي يكتفي بمتابعة البراميل المتفجرة والأسلحة المحرمة توجه للعزل والنساء والأطفال؟! النفوذ الإيراني يتوسع ليشمل العراق وسورية ولبنان واليمن بشعارات طائفية، العالم لا يعرف سوى الأقوياء، لا أحد يتمنى الدخول في حروب، لكن التاريخ يؤكد أن الضعفاء هم الذين يخسرون.

#عاصفة الحزم التي لا تتجاوز أهدافها إعادة الشرعية والأمن والاستقرار لليمن كانت نافعة بإنشاء تحالف عربي قوي
انتظرتة شعوب العرب طويلا، سينفذ اليمن من تحقيق أهداف إيران، وسيكون له كلمة بإذن الله في قضايا عربية إسلامية
تنتظر المعالجة.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

اختصاصيون: إصابة العمال الآسيويين بـ «كورونا» نقطة تحول • «خطرة»

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 7 جماد الثاني 1436 هـ - 27 مارس 2015
[اضغط هنا](#)

الدمام - رحمة ذياب

حذر أطباء واختصاصيون، من انتشار فيروس «كورونا» بين العمال الوافدين، لافتين إلى صعوبة السيطرة على الفيروس حينها، لكون المصاب لا يراجع المستشفيات التابعة لوزارة الصحة، بل مستويات غير متخصصة في الأمراض المعدية والفايروسات. فيما ظهرت على سعودي أعراض مشابهة لفايروس «كورونا» خلال زيارته البحرين مساء أول من أمس، لقضاء الإجازة هناك. إلا أنه تبين بعد التحاليل أنها حالة التهاب تنفسية، ناجمة عن تقلبات الطقس. وقال السعودي الذي اشتبه في إصابته بـ «كورونا» خلال زيارته البحرين: «شعرت بأعراض مرضية غريبة، لم أصب بها من قبل، مثل الغثيان المصحوب بارتفاع درجات حرارة، وقمت بمراجعة الطبيب فوراً، الذي فضل عزلي صحياً، لحين الكشف عن أسباب الأعراض، ومعرفة نتائج التحاليل الطبية التي أثبتت أنني مصاب بالتهاب حاد، لا علاقة له في فايروس «كورونا».

وأضاف: «إن المستشفى البحريني احتفظ بكامل الفحوص ونتائج عينة الدم»، مردفاً «إنه في حال الإصابة فعلياً لا قدر الله؛ فيوجد اتفاق بين دول مجلس التعاون الخليجي، بشأن العلاج ومكافحة الأمراض والأوبئة». بدوره، قال الأخصائي في الأمراض المعدية في البرج الطبي بالدمام الدكتور سعد الديخي لـ «الحياة»: «إنه في حال وصل الفايروس إلى العمال الأجانب، لاسيما الآسيويين، فستكون نقطة تحول خطيرة، ولا بد من متابعتها بدقة عالية من جانب الجهات المعنية»، لافتاً إلى أن هذه الفئة تحديداً «لا تهتم للأمراض، وتتحصر مراجعتهم في مستويات لا تتوافر فيها الخدمات الطبية بشكل متكامل».

وحذر الديخي كذلك من خطورة مستنقعات المياه الراكدة التي انتشرت في الأيام الماضية، إثر هطول الأمطار. وقال: «أثبتت دراسات علمية طبية أن لها تأثيراً على انتشار ونقل عدوى الأمراض. وهذه أيضاً أحد الأسباب التي لا بد من معرفتها والتنسيق مع أمانات المناطق بشأنها، للحفاظ على النظافة العامة للمدن، وبخاصة خلال تقلبات الطقس التي شهدتها بعض المناطق في المملكة».

وأضاف أخصائي في الأمراض المعدية: «إن جملة إجراءات وقائية لا بد من اتخاذها مع بدء موسم جديد، تكثر فيه الحشرات والبعوض الناقل للأمراض»، مضيفاً أن «الإبل المتهم الأول في الإصابة في فايروس «كورونا»، إلا أن العدوى يصاب بها الإنسان من إنسان آخر، ربما أصيب بالفايروس، نتيجة نقل العدوى له، علماً بأن نسبة الإصابة تتضاعف في حال توافر بيئة تتكاثر فيها الأمراض المعدية. وهنا تكمن المخاوف، من تحول هذا الفايروس إلى وباء، لاسيما أن العمالة الوافدة لا تعي خطورة الأمر». من جهته، أكد أخصائي الأمراض التنفسية الدكتور بهجت سفاريني، أن مستنقعات المياه والحشرات والبعوض «ناقلة للعدوى، علماً بأنها غير محفزة لتنشيط فايروس «كورونا»، لكن يجب أخذ الحيلة والحذر، فـ «كورونا» انتقل من الإبل إلى الإنسان، والإنسان يصاب به من طريق اللمس أو التنفس، وتوافر بيئة غير نظيفة تتكاثر فيها الحشرات يزيد احتمال الإصابة بالأمراض المعدية إجمالاً، لأنه ضمن الأساليب الوقائية التي يتم اتخاذها كإجراء وقائي».

• التدريب التقني " تلغي اعتماد دورات " الفساد " ... وتشترط موافقة " نزاهة "

المصدر: جريدة الحياة السبت 8 جماد الثاني 1436 هـ - 28 مارس 2015م

[اضغط هنا](#)

الدمام - رحمة ذياب
ألغت المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، دورات كانت اعتمدتها تتعلق بحماية النزاهة ومكافحة الفساد، وطلبت من المعاهد عدم عقد هذه الدورات، إلا بعد الحصول على موافقة رسمية من الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (نزاهة). وأكدت المؤسسة على جميع معاهد التدريب في تعميم وزعته أخيراً (اطلعت «الحياة» عليه)، ضرورة «أخذ الموافقة مرة أخرى، قبل عقد أية برامج تتعلق بمكافحة الفساد أو ما شابهها». وأكدت المؤسسة في تعميمها ضرورة «مراجعة الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، والتنسيق معها بشأن درس وتقويم الجوانب الموضوعية للبرامج التدريبية المتعلقة بحماية نزاهة، قبل اعتمادها». كما أكدت على المنشآت التدريبية التي حصلت على الموافقة أو الاعتماد لهذا النوع من الدورات «عدم التسويق لها أو عقدها، إلا بعد استكمال إجراءات الموافقة عليها من الهيئة».

وكشف مشرفون على معاهد تدريب لـ «الحياة»، أن «الدورات التي تتطلب موافقة «نزاهة» تشمل كل ما يتعلق في تدريب موظفين من دوائر حكومية أو أهلية، حول كيفية الحفاظ على المال العام والنزاهة في العمل وأخلاقيات العمل أيضاً، من مدربين معتمدين، وكيفية التخلص من مشكلات تواجه أصحاب المناصب، وكذلك التدريب على الكشف عن الرشوة، أو عدم قبول الهدية أو ما شابه ذلك».

وقال مشرف حصل المركز الذي يعمل فيه على موافقة «هيئة نزاهة» لتقديم الدورات: «يتوجب حالياً أخذ الموافقة على البرنامج التدريبي مرة أخرى، بناء على طلب المؤسسة وبعد التنسيق مع الهيئة، وإلا سيكون المركز عرضة للمحاسبة، كما أن المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني لن تعتمد الشهادة التدريبية في حال عدم مراجعة هيئة نزاهة».

وقال عبدالرحمن الدوسري (مدير معهد تدريبي في الدمام) لـ «الحياة»: «التعميم صدر ومعتمد من المؤسسة بالتنسيق مع الهيئة، والهدف هو معرفة محتوى الدورات. إلا أن الإشكال الذي وقعنا فيه هو حصولنا على الاعتماد رسمياً، فيما يتوجب علينا الآن أخذ موافقة مرة أخرى ومراجعة الهيئة والمؤسسة، وهذا يغير مسارات التدريب والبرامج المعتمدة».

ولفت إلى أن عدداً من الدوائر الحكومية ومؤسسات القطاع الخاص تدرب موظفيها على كيفية الأمانة الوظيفية وتطبيقها وغيرها من البنود المتعلقة في مكافحة الفساد والالتزام في أخلاقيات العمل، وعدم الإضرار في المؤسسات». فيما أوضحت مديرة تدريب أن «دورات عدة يكون اعتمادها من «نزاهة»، تُعنى في الفساد وحماية المخصصات في الأعمال، إلا أنه أصبح تنفيذها مرهوناً بحصول المعاهد على موافقة الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد. وهذا الأمر سيعلق بعض الدورات، لأنه يتطلب أخذ الموافقة مرة أخرى»، معتبرة الإجراء «إدارياً يتعلق في الهيئة، ولم يتم إلغاء أية دورة أو برنامج، لأن التعميم وصل في وقت باكر قبل البدء في تنفيذ البرامج».

تدريب 48 اختصاصياً على الاتجاهات الحديثة في تعليم المعوقين

المصدر: جريدة الحياة الأحد 9 جماد الأول 1436 هـ - 29 مارس 2015م

[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»

شارك 48 اختصاصياً واختصاصية في مجال الإعاقة، في دورة تدريبية عن «الاتجاهات الحديثة في تعليم وتدريب المعوقين»، ضمن البرنامج الذي ينظمه المجلس التنسيقي للجمعيات الخيرية في المدينة المنورة، بالشراكة مع بنك الجزيرة، بهدف تأهيل المتخصصين في مجال الإعاقة، واستمرت أربعة أيام. واستعرض خبير الوكالة الأميركية للتعليم الدكتور بهاء الدين جلال عدداً من المحاور خلال الدورة، التي تناولت النظريات الحديثة في تعليم المعوقين، والأسس العلمية لتعليم المعوقين، إلى جانب التجارب العالمية لتعليم المعوقين، والتقنيات الحديثة والآثار الإيجابية والسلبية وطرق تصميم التقنيات لتعليم المعوقين، وتصميم نماذج لتعليم المعوقين، وطرق قياس التقدم والإنجاز، إضافة إلى تطبيقات عملية قام بها المشاركون في الدورة. وكان البرنامج أهدى في وقت سابق 44 متدرباً ومتدربة من منسوبي جمعيات ومراكز الأطفال المعوقين في مهارات الخرائط الذهنية خلال دورة استمرت ثلاثة أيام، كما أهدى 23 متدرباً ومتدربة في دورة تطبيق مقياس ستانفورد بينيه للذكاء «الصورة الخامسة» استمرت أربعة أيام، كذلك أهدى البرنامج 76 متدرباً ومتدربة في تطوير المهارات، في تحسين التركيز والانتباه، خلال دورة استمرت ثلاثة أيام، كما أهدى 27 متدرباً ومتدربة في تطبيق مقياس ذكاء الأطفال المعوقين غير الناطقين عبر دورة استمرت يومين.

ويهدف برنامج تدريب منسوبي جمعيات ومراكز الأطفال المعوقين إلى تقديم لقاءات تدريبية متنوعة وحديثة، تتواءم مع الحاجات والمستجدات المحلية والعالمية في مجال التأهيل، المعنية برفع كفاءة الكوادر البشرية وتمكينهم من مواكبة المتغيرات في العملية التأهيلية، والعمل على اللحاق بأحدث الطرق والوسائل المستخدمة، على المستوى المحلي والعالمي.

التعليم "تشرط دفع رسوم حضانات الأطفال من المعلمات"

المصدر: جريدة الحياة الأحد 9 جماد الأول 1436 هـ - 29 مارس 2015م

[اضغط هنا](#)

الرياض - سعد الغشام

كشفت وزارة التعليم عن اعتزامها البدء في افتتاح حضانات للأطفال في المدارس الحكومية والأهلية والأجنبية خلال الأسبوع المقبل، منوهة بأن «تعليم البنات» تعمل حالياً على وضع التنظيمات والآليات الخاصة بهذه الخطوة، فيما علمت «الحياة» أن موظفات وزارة التعليم سيدفعن رسوم تسجيل أطفالهن في حضانات المدارس مع إتاحة المجال للقطاع الخاص لافتتاح حضانات تطبق بها برامج التعليم المبكر، وفق الضوابط واشترطات التعليم الأهلي. وأوضح القرار الصادر عن وزير التعليم الدكتور عزام الدخيل عبر خطاب موجه إلى وزارة الشؤون الاجتماعية (حصلت «الحياة» على نسخة منه) أنه بناء على الصلاحيات المخولة للوزير ورغبة في تهيئة البيئة المناسبة لاستقرار المعلمات وزيادة إنتاجيتهن

والاطمئنان على أطفالهن، وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل، فتمت الموافقة على افتتاح حضانات في الروضات ومدارس البنات الحكومية والأهلية والأجنبية، ويقوم القطاع المعني بتعليم البنات بوضع التنظيمات الخاصة خلال أسبوعين من تاريخ صدور القرار.

وأفاد بأنه بناء على قرار مجلس الوزراء القاضي بأن تتولى وزارة الشؤون الاجتماعية مهمة الإشراف على مراكز ضيافة الأطفال الأهلية، ومتابعة إصدار التراخيص اللازمة وقصر نشاط هذه المراكز على برامج الرعاية والترفيه من دون أن تتضمن المنهج التعليمي المقرر في رياض الأطفال التابعة لوزارة التعليم. وأضاف: «وبناء عليه ونظراً لأهمية تنفيذ برنامج تربوي للأطفال من الولادة حتى سن ثلاثة أعوام يراعي خصائص نمو الأطفال وحاجتهم، ويهدف إلى تنمية قدراتهم الجسدية والانفعالية والعقلية والاجتماعية من خلال البرامج التربوية والترفيهية وبرامج التعليم المبكر وفق المعايير النمائية للمرحلة العمرية والمساهمة في تسريع عملية النمو السليمين للأطفال وتهيئتهم لدخول الروضة ثم المدرسة وإعدادهم للحياة، ولحاجة الأمهات العاملات من موظفات وزارة التعليم لتوفير حضانات لأطفالهن لتعزيز استقرارهن الوظيفي، وشعورهن بالراحة النفسية، والرضا الوظيفي، وزيادة الإنتاجية في العمل والتقليل من غيابهن، وطلبهن المتكرر لإجازات وزيادة نسبة انضباطهن في الحضور والالتزام بمواعيد العمل، وفي الوقت نفسه لتحقيق الرضا الوظيفي لهن». وأشار إلى أن وزارة التعليم تعتزم البدء في افتتاح حضانات للأطفال الموظفات من الولادة حتى 3 أعوام في المدارس الحكومية المهيأة، بحيث تتكفل أمهات الأطفال بدفع رسوم تسجيل أطفالهن مع إتاحة المجال للقطاع الخاص لافتتاح حضانات تطبق بها برامج التعليم المبكر، وفق الضوابط واشترطات التعليم الأهلي.

وكان وزير التعليم الدكتور عزام الدخيل أصدر قراراً يوم الأربعاء الماضي، بإنشاء حضانات للأطفال في المدارس الحكومية والأهلية والأجنبية.

ويأتي قرار وزير التعليم بعد سنوات أو عقود (بتعبير أدق) من المطالبة بإيجاد حضانات للموظفات والمعلمات السعوديات في قطاع التعليم، لاسيما من يعانين إيجاد عاملات منزليات يراعين أطفالهن. من جهة أخرى، يتوجه أكثر من 1.5 مليون طالب وطالبة إلى مدارس البنين والبنات في منطقة الرياض اليوم بعد تمتعهم بإجازة الربيع التي استمرت أسبوعاً واحداً، إضافة إلى أكثر من 100 ألف معلم ومعلمة وأوضح المدير العام للتعليم في منطقة الرياض محمد المرشد عبر بيان صحفي أمس، أن الإدارة أعدت عشرات البرامج التدريبية للمعلمين والمعلمات في مراكز التدريب التربوي الموزعة على أحياء مدينة الرياض، مبيناً أنها ستبدأ بالتنفيذ مطلع الأسبوع المقبل.

وأشار إلى أن الإدارة من منطلق حرصها على بداية جادة لليوم الدراسي، قامت بتكليف لجنة لمتابعة الانضباط في المدارس تضم عدداً من الإدارات، مهمتها رسم الخطط، ومتابعة تطبيق الأنظمة لزيادة معدلات الانضباط داخل المدارس في اليوم الأول.

ولفت إلى تكليف جميع مشرفيها ومشرفاتها التربويين وموظفي وموظفات المتابعة بالقيام بجولات ميدانية على المدارس للاطلاع على جاهزيتها، ومتابعة عودة وانتظام جميع المعلمين والمعلمات والإداريين والإداريات، مشدداً على مدارس البنين والبنات سرعة تهيئة المدارس من أجل أن تكون المدرسة جاهزة لاستقبال الطلاب والطالبات لضمان إكمال مسيرة الفصل الدراسي الثاني بحسب الخطط والبرامج المعتمدة من وزارة التعليم.



الصالح لـ "الحياة": متفائلون بقرب إغلاق ملف 71 سجيناً

سعودياً بالعراق

المصدر: جريدة الحياة الأحد 9 جماد الأول 1436 هـ - 29 مارس 2015
[اضغط هنا](#)

الدمام — فاطمة آل دببیس

أبدى السفير السعودي لدى الأردن تفاؤله بقرب إغلاق ملف السجناء السعوديين في العراق «نهائياً». وتوقع السفير سامي الصالح في تصريح إلى «الحياة»، أن يتم إغلاق الملف مع قرب افتتاح السفارة السعودية في بغداد، وتسريع وتيرة التنسيق والتواصل بين السفارتين السعودية والعراقية في الأردن، حول هذا الملف المفتوح منذ زهاء عقد ونصف العقد، ويشمل نحو 71 سجيناً سعودياً، اعتقل بعضهم أثناء مشاركته في أعمال قتالية إلى جانب مجموعات متطرفة في الأراضي العراقية.

وليس بين هؤلاء السجناء من تم إيقافهم من عناصر تنظيم «داعش» الإرهابي، إلا أن بعضهم كانوا ينتمون إلى تنظيم «قاعدة الجهاد في بلاد الرافدين» الذي أسسه الأردني أبو مصعب الزرقاوي، والذي تحول فيما بعد إلى «داعش». وقال السفير السعودي في الأردن سامي الصالح: «إن السفارة تشعر بأنه سيتم إغلاق ملف السجناء السعوديين في العراق قريباً، وبخاصة بعد الإعلان عن قرب إعادة فتح السفارة السعودية في بغداد، وفتح قنصلية عامة في أربيل (شمال)»، موضحاً أنه التقى السفير العراقي في عمان أكثر من مرة. كما تقوم السفارة بمتابعة أوضاع السجناء من طريق منظمة الصليب الأحمر الدولية. والتقى السفير الصالح أخيراً ممثل المنظمة في مكتب السفارة، الذي وعد بتزويد الجانب السعودي بتقارير عن أوضاع السجناء. وهو ما يؤكد وجود «تجاوب وتعاون من الحكومة العراقية في كل ما يتعلق بتحسين أوضاع السعوديين في السجون، وتقديم الرعاية اللازمة، وإعادة محاكمة البعض منهم» بحسب السفير الصالح. وأشار إلى صدور الموافقة السامية على «تفعيل اللجنة الخاصة بالسجناء السعوديين في العراق». وقال: «تسعى الحكومة السعودية من خلال التواصل مع نظيرتها العراقية من طريق سفارة بغداد في الرياض، وسفارة خادم الحرمين الشريفين في عمان، إلى تفعيل وتنفيذ هذا الاتفاق في أقرب وقت ممكن»، لافتاً إلى الموافقة على «ترتيب زيارة ذوي وأهالي السجناء بالتنسيق بين الهلال الأحمر السعودي ونظيره العراقي، ومحاولة نقلهم لسجون كردستان العراق». وأردف السفير السعودي سامي الصالح أن «ملف السجناء السعوديين في العراق يحظى باهتمام كبير من المسؤولين في حكومة المملكة العربية السعودية. وسعت المملكة في هذا الاتجاه إلى توقيع اتفاق تبادل السجناء بين المملكة والعراق، الذي وقع في الرياض بحضور وزير العدل في البلدين. وأتمت المملكة من جانبها المتطلبات القانونية لهذا الاتفاق». وقدمت لجنة أمنية عراقية حصاراً لأعداد السعوديين في سجن سوسا في السليمانية، وسجن بادوش في الموصل (قبل سيطرة «داعش» على المدينة صيف العام الماضي) وسجنين في بغداد، وسجن الناصرية في جنوب العراق، وذلك قبل الوصول إلى القائمة النهائية للسجناء في العراق والبالغ عددهم 71 سجيناً.

وتكشف قوائم السعوديين في السجون العراقية عن وجود تسعة سعوديين موقوفين تحت المحاكمة، وستة عثر عليهم بمعرفة مكتب الجريس للمحاماة، وما زالوا موقوفين للمحاكمة، و 24 سجيناً سعودياً صدر في حقهم حكم مدني، و 20 محكومون وفقاً للمادة 149 اشتباه – قانون مدني، و 11 سجيناً عادوا من العراق، وسجين واحد تم إعدامه، وسجين حدث، وخمسة سجناء صدر في حقهم حكم الإعدام، وأربعة محكومون بالإعدام وتم تخفيفه عنهم. أحد هؤلاء الأربعة ناصر مبارك الدوسري (29 عاماً)، الذي أعلنت وزارة العدل العراقية عن وفاته في سجن الناصرية بمحافظة قار جنوب بغداد، إثر معاناته من «عجز كلوي منذ أكثر من عامين» بحسب الجانب العراقي. وكان الدوسري سافر للعراق في 2008، وهو أحد المتهمين الصادر بحقهم حكم الإعدام المخفف.

يذكر أن اتفاق تبادل السجناء بين السعودية والعراق نص على «أن تقوم دولة الإدانة بتسليم المحكوم عليه بعد الموافقة على نقله إلى دولة التنفيذ في المكان والتاريخ اللذين يتفق عليهما الطرفان المتعاقدان، على أن يشمل كل السجناء في البلدين في عقوبات سالبة للحرية، وكذلك تنفيذ العقوبة المنصوص عليها في الحكم من دون تعديل مدتها أو طبيعتها، ولا يمكن بأية حال تشديدها أو استبدالها بغرامات مالية، ويتم تنفيذها طبقاً للأنظمة المعمول بها لدى دولة التنفيذ، على أن تحسم من العقوبة مدة التوقيف الاحتياطي، وما قضاه المحكوم عليه من أجل الجريمة ذاتها».

...والمقاتلون العائدون من سورية والعراق صفر ٪

> أوضحت السفارة السعودية في الأردن أن عدد العائدين من السعوديين المنضمين للجماعات الضالة في الآونة الأخيرة هو «صفر في المئة». وقال السفير السعودي سامي الصالح لـ«الحياة»: «إن السفارة لم تتلق أخيراً أي طلب أو معلومات عن أي سعودي من المغرر بهم المشاركين في مناطق الصراع في سورية والعراق، يرغب العودة إلى المملكة»، موضحاً أنه «عادة يتم ترتيب إجراءات عودتهم بالتنسيق مع السلطات الأردنية والسلطات المختصة في المملكة. وتقوم السفارة بتسهيل دخولهم إلى المملكة ومنحهم المستندات اللازمة، بالتنسيق مع الجهات المعنية في البلدين». وكانت وزارة الداخلية السعودية كشفت أخيراً عن أن عدد الخارجين للقتال من السعوديين بلغ 2248 سعودياً، ولم يعد منهم إلا 654 شخصاً.

المدينة: الحملة الأمنية توقع بمخالفين وسعوديين مطلوبين..

ولحوم فاسدة مجهزة للمرضى

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 7 جماد الثاني 1436 هـ - 27 مارس 2015م

<http://www.alriyadh.com/1033671>

المدينة المنورة - خالد الزايدي
أسفرت الحملة الأمنية بمحافظة وادي الفرع والتي نفذتها شرطة المحافظة عن القبض على (٩) من مخالفين نظام الإقامة، وبحسب الناطق الأمني العقيد فهد الغنام فقد تم العثور على ثلاثة أرضية في غرفة أحد العمالة من الجنسية العربية بها كمية من اللحوم تقدر ما بين ١٥٠ - ٢٠٠ كيلو تقريباً شبه فاسدة وفي ظروف تبريد وتخزين سيئة وبمسائلة العامل المذكور عن سبب تواجدها في سكنه أفاد بأنها تعود لأحد أبناء جلدته، والذي يعمل طاهياً لإعاشة المرضى المنومين بمستشفى وادي الفرع العام، وقام بتخزينها لديه لتعطل ثلاثة المستشفيات وإحضار المذكور وبتفتيش مقر سكنه تم العثور على ثلاثة أخرى بها كمية أكبر من اللحوم في ظروف تخزين وتبريد سيئة، وبالتحقيق معه أقر بأنه يقوم بتخزينها لديه لتعطل ثلاثة المستشفيات ويقوم بالأخذ منها وإعداد الوجبات للمرضى المنومين بالمستشفى. وكذلك تم القيام بحملة أمنية في مركز الأكل أسفرت الحملة عن القبض على (٥) أشخاص سعوديين من المشتبهين في قضايا الاعتداء على الكسارات اتضح أن أحدهم مطلوب لدى شرطة منطقة مكة المكرمة، ولا زال التحقيق جارياً معهم.

توصيتان لنى آل مشيط ولبنى الأنصاري

• الشورى: دراسة زيادة سلم رواتب الموظفين بالخارج وفرص المرأة بالوظائف الدبلوماسية

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 7 جماد الثاني 1436 هـ - 27 مارس 2015م

<http://www.alriyadh.com/1033792>

الرياض عبدالسلام محمد البلوي
رفضت عضو مجلس الشورى منى آل مشيط عدم قبول لجنة الشؤون الخارجية لتوصيتها الداعية إلى دراسة زيادة سلم رواتب الموظفين الدبلوماسيين في الخارج ، بسبب طبيعة العمل الدبلوماسي في الخارج، وأسوة بسلم رواتب الموظفين العام الصادر عام ١٤٣٢، وأكدت تمسكها ليكون للمجلس حسم قبولها أو رفضها مبررة بأن سلم رواتب الموظفين الدبلوماسيين في بداية إصدار لائحته، كان يتضمن زيادة 25% عن سلم رواتب الموظفين العام، بدل طبيعة عمل دبلوماسي في الخارج، أما اليوم؛ فهو أقل من ذلك بفارق كبيرة قد تصل إلى 20%، كما أن من أكبر التحديات والعقبات التي قد تواجه معظم الدبلوماسيين وأسره هم هي النواحي الاقتصادية وخصوصاً مع غلاء المعيشة في كثير من الدول، وعلى وجه الخصوص من لديه أسرة وأطفال دون الثالثة يحتاجون إلى حضانة ونفقات إضافية عالية، وقد تستهلك أكثر من نصف المرتب الشهري للدبلوماسي.

وأشارت آل مشيط إلى أن زوجات الدبلوماسيين يتركن أعمالهن ووظائفهن ويرافقن أزواجهن ولا يحصلن على راتب أو مكافأة أسوة بزوجات المبتعثين؛ لذلك من الضرورة دراسة تعديل سلم رواتب الدبلوماسيين وصرف بدلات تتوافق مع الدول التي يعملون بها وصرف بدلات مالية لزوجات الدبلوماسيين ودعمهن إذا رغبن إكمال دراستهن.

وأوضحت آل مشيط بعد اعتذار لجنة الشؤون الخارجية عن قبول توصيتها بأنها تضمنت دراسة زيادة سلم الوظائف الدبلوماسية الصادر بموجب قرار مجلس الخدمة المدنية الصادر في العشرين من رمضان عام 1429 القاضي بإصدار لائحة الوظائف الدبلوماسية، كما نصت هذه اللائحة في مادتها ٨٤ على أن يعامل شاغلو الوظائف الدبلوماسية من حيث البدلات والمكافآت والمزايا على أساس معادلة الوظائف الدبلوماسية المشمولة باللائحة بمراتب سلم رواتب الموظفين العام وفقاً للمعادلات التي جعلت السفير يعادل المرتبة الخامسة عشرة، والوزير المفوض يعادل المرتبة الرابعة عشرة، والمستشار يعادل المرتبة الثانية عشرة، وسكرتير أول يعادل المرتبة العاشرة، وسكرتير ثان يعادل المرتبة التاسعة، وسكرتير ثالث يعادل المرتبة الثامنة، والملحق يعادل المرتبة السابعة.

وأضافت آل مشيط " بالنظر إلى سلم رواتب اللائحة الدبلوماسية الحالي وسلم رواتب الموظفين العام الصادرين بالأمر الملكي في 25 جمادى الآخرة، نجد أن هناك تفاوتاً كبيراً بينهما يخالف المادة ٨٤ المشار إليها أعلاه، وعلى سبيل المثال مرتبة ملحق التي تعادل المرتبة السابعة راتبها ٥٥٥٥ ريالاً بينما المرتبة السابعة بالسلم العام راتبها ٧٠١٠ ريالاً، ومخالف لللائحة ونظامها وهو فحوى التوصية، بأن تتم دراسة السلم لتعديله.

وتمسكت العضو لبنى الانصاري هي الأخرى بتوصيتها التي نصت على " زيادة فرص ومجالات العمل للمرأة السعودية في الوظائف الدبلوماسية والوظائف الإدارية والفنية والمالية في وزارة الخارجية، وقررت تقديمها للمجلس ليصوت على مناقشتها بعد أن يستمع لأسباب رفضها من لجنة الشؤون الخارجية.

إلى ذلك اشترك العضو طارق فدعق والعضو سلوى الهزاع في توصية إضافية تطالب وزارة الخارجية بفتح قنصلية عامة في مقاطعة كولومبيا البريطانية في غرب كندا، كما سيقدم العضو سلطان السلطان توصية لربط السياسة الخارجية بالداخلية اقتصادياً، وإنشاء مركز للتنبؤ خاص بدراسة النظرة المستقبلية للمملكة، وأجل العضو عساف أبوثنين توصيته الإضافية على تقرير الوزارة تنص على دراسة نقل الإعلام الخارجي من وزارة الثقافة إلى وزارة الخارجية لخدمة سياسة المملكة إعلامياً وثقافياً وإبراز مواقفها والتعريف بتاريخها وثقافتها.



أكدن أهمية نشر الوعي واستقاء الأخبار من مصادرها الرسمية

سيدات مجتمع في جدة: أهم دور للمرأة في هذه الظروف

محاربة الشائعات

المصدر: جريدة الرياض السبت 8 جماد الثاني 1436 هـ - 28 مارس 2015م

<http://www.alriyadh.com/1034064>

جدة - تقرير: منى الحيدري

أكد عدد من سيدات المجتمع في جدة، أن المرأة السعودية تقف خلف القيادة في حالات الحرب والسلم، وأنهن يلعبن دوراً استراتيجياً متعدد الاتجاهات من أجل تحقيق رؤية المملكة التي تتم عن حكمة وحكمة ودارية من أجل تحقيق الأمن وإقصاء أي تهديد يمس الوطن.

ولفتن إلى أن أهم الأدوار محاربة الشائعات والتي عادة ما تكثر في مثل هذا الوقت والتوضيح للأبناء حقيقة أن «عاصفة الحزم» من أجل تحقيق الشرعية لشعب اليمن الشقيق والذي تربطنا به حدود وصلة قرابة وإن هذه الحرب لاقت دعماً من المجتمع الدولي والعربي.

وقالت الناشطة الاجتماعية الدكتورة نائلة عطار، إن دعوات النساء السعوديات تحلق في سماننا وتلاحق جنودنا البواسل وندعو الله أن يكلل مساعي حكومتنا الرشيدة بالنجاح وأكدت أن النساء يقفن سدا منيعا أمام ترويج الشائعات، مشيرة إلى طبيعة دورها مع أبنائها في التوضيح لهم عن أسباب ما يحدث وتحاول أن تشرح لهم بأن ما يحدث هو لمصلحة الجيل الجديد والذي هم يمثلونه في المستقبل وحماية وأمنهم لهم.

وأضافت أنه قد سبق وحضرت مؤتمرا عالميا عن دور المرأة في السلام والحروب بباريس وكانت النساء المتحدثات هن من اللواتي عشن ويلات الحروب في بلادهن وقمن بإبراز دور المرأة المشرف في الحياة خاصة بالنسبة لعائلاتهن وكيف ان المرأة لها دور في نشر السلام وأن الدول تعتمد على المرأة في عودة المجتمع لوضعه الطبيعي بعد معاناة الحرب وبعد عودة الجنود المحاربين الحاملين لمعانتهم ما بين جرحى وقتلى وتكون المرأة قادرة على ارجاع نسيج المجتمع والمحافظة على الأبناء وتوفير الاحتياجات اليومية الغذائية لأسرتها لافتة الى أن اهم الادوار التي تلعبها المرأة بأن تحاول ان تخلق شعور الوطنية للوطن في نفوس الابناء وتوضح لهم كيف يحافظون على الأمن الذي يعيشونه.

وأكدت الكاتبة نبيلة محجوب ان على المرأة مسؤولية عظيمة تتمثل في ترسيخ الأمن ونشر الوعي داخل كيان الأسرة والوقوف خلف قيادتنا التي اخذت على عاتقها حماية الوطن قبل ان يتعرض للخطر مشيرة الى اننا رأينا عدة دول كيف تسلسل اليها المتطرفون والخارجون مثل ليبيا وسورية والعراق واليمن والكثير تعرضوا لأزمات ونحمد الله ان لدينا قيادة واعية حريصة على امن الوطن والمواطن ونحن لا بد ان نكون خلف قيادتنا لنشعر بالأمان وسلامة التوجه وقوة الجيش وان شاء الله سيزيح هذا الخطر عن بلادنا فنحن دولة تخطينا الأخطار من عدة جهات من الجنوب والشمال ومن سورية والعراق.

وأضافت ان عملية عاصفة الحزم اثلجت صدورنا وذلك من اجل مواجهة الخطر وان الدولة اخذت قرارها الحازم ضد الفوضى في دولة شقيقة بيننا وبينها حدود طويلة وطرق وعرة واليمن الشقيق كاد ان يضيع من الفوضى والميليشيات الحوثية وهذا يشكل خطرا علينا ودعم الشرعية في اليمن مهم لاستقرارها واستقرار وطننا ومتى ما كانت الدول المحيطة بينا مستقرة سنشعر بالاستقرار.

وأضافت ان جنودنا على الحدود ترافقهم دعواتنا ليلا ونهارا ونحن جميعا بدون استثناء فدء لتراب هذا الوطن وندعو بأن يحفظ الله قائدنا وحكومتنا الرشيدة. ولفتت الى أن دور المرأة أن تشعر اسرتها بالأمان والاطمئنان وان تكون جاهزة لأي ظروف طارئة متغيرة لا قدر الله ففي الحروب لا أحد يعرف ما الذي سيحدث ولكننا لدينا ثقة في ادارة قيادتنا الحكيمة والتي اتخذت قرارا مدروسا بحكمة وعن طريق دعم دولي وخليجي والدول الصديقة وهذا يعطينا الراحة مؤكدة ان عاصفة الحزم لا تمثل اعتداء على جار وكيان دولة بل دفاع عنها.

ووضحت محجوب ان المرأة رغم انها همشت لفترة طويلة من الزمن إلا انها كانت حاضرة دائما ولو عدنا بالذاكرة الى ازمة الخليج نستحضر مواقفها المشرفة فقد حرصت على تدريب نفسها لمواجهة الأخطار واستطاعت ان ترمم الجراح وفتحت قلبها وبيتها للأسر الكويتية التي نزحت الى وطننا بالإضافة الى ذلك فإنها تساهم في تنمية الأسرة ولم تكف بأن تكون مجرد أم تقليدية تعد الطعام لأبنائها وتذاكر لهم بل امتد دورها الى أكثر من ذلك فهي تشعر بأن عليها مسؤولية إعداد وتجهيز الأجيال لأن تكون نواة صالحة لنهضة مستدامة وشاملة للوطن وخوفها الذي يعتبر جزءا من تكوينها ولم يضعفها بل جعلها تخطط لما هو ابعد للمستقبل المشرق والعمل الخيري قام على كاهل المرأة السعودية وإذا كانت مغيبة اعلاميا فلم تغب عن دورها بصمت فهي كانت لا تبحث عن الأضواء.

وقالت الإعلامية دلال عزيز ضياء إن دور المواطنة السعودية ان تشرح لهم وضع الحرب وأن المملكة لا تبدأ بالاعتداء أبدا بل تدافع عن نفسها وعن الحق وترفع الظلم عن المظلومين ولفتت الى اهمية ان تنتبه المرأة السعودية للشائعات والتي تروج وقت الحروب والتي قد يستخدمها العدو لمصلحته والا تكون ناقلا لها بالترويج عبر مواقع التواصل الاجتماعي وان تأخذ المعلومة من المصدر وعدم الاعتماد على الإعلام الإلكتروني.

وأضافت أن الحرب فرصة مناسبة للأمم بأن تبث الانتماء للوطن والدود عنه لدى الأبناء بذكاء وعقلانية وأن تسترجع معهم صور القادة الكبار السعوديين طياري القوات المسلحة والجنود الذين يخاطرون بحياتهم من اجل الدفاع عن وطننا وبكثير من الإيجابية.

وأوضحت سيدة الأعمال غادة غزوي أنه وبالتعاون مع مجموعة من السيدات هن بصدد إطلاق حملة عبر مواقع التواصل الاجتماعي تحت شعار "نحن معكم ونحن الوطن" وهي عبارة عن رسائل ودعوات بأننا مع القيادة بروحنا ومستعدون لفداء الوطن متى ما استدعت الحاجة... مؤكدة اهمية نشر الوعي بعدم تتبع الشائعات مهما كانت تحمل من معلومات.

مركز الأمير سلطان للتربية الخاصة يعالج دمج ذوي التوحد وداون في بيئة المدرسة

المصدر: جريدة الرياض الأحد 9 جماد الثاني 1436 هـ - 29 مارس 2015م

<http://www.alriyadh.com/1034292>

الرياض - محمد الحيدر
ينفذ مركز الأمير سلطان للخدمات المساندة للتربية الخاصة برنامجاً متقدماً لتأهيل ذوي الاحتياجات الخاصة وتدريبهم. والبرنامج تعليمي تأهيلي، لاكتساب الأطفال ذوي حالات التوحد ومتلازمة داون وفرط الحركة المهارات المطلوبة، ودمجهم في بيئة مدرسية عادية. ويعمل البرنامج بواقع 4 أيام أسبوعياً من الساعة 8:00 صباحاً إلى الساعة 12:00 مساءً في فصلين دراسيين لعدد 5 أطفال لكل فصل، ويتم البرنامج التعليمي التدريبي برئاسة إخصائية التعليم الخاص وبمشاركة أخصائيات العلاج الوظيفي والطبيعي وأخصائيات التخاطب وتعديل السلوك، عبر جلسات جماعية وفردية وفق الاحتياجات الفردية للأطفال.

وأوضح الدكتور هشام الحيدري مدير مركز الأمير سلطان للخدمات المساندة للتربية الخاصة أن الأهداف الخاصة للبرنامج تشمل تعزيز وتنمية المهارات الحركية الكبيرة (الجلوس، الحركات الانتقالية، والمشي، والوضعية الصحيحة في الجلوس والمشي، وغيرها)، وتنمية المهارات الحركية الدقيقة اليدوية من تحوير ومسك الأشياء اللازمة للقيام بالمهام المطلوبة مثل الخياطة والرسم والتركيب وحل الأحجيات والقيام بفتح وربط الأزرار والسحابات وارتداء وخلع الملابس. وقال: "يهتم البرنامج بتطوير مهارات اللغة التعبيرية والاستقبالية، من خلال تحسين النطق وإغناء حصيلة المفردات وتطوير التواصل الفوري، وكذلك أساليب التواصل اللفظي وغير اللفظي، ومهارات الاستماع واتباع التعليمات، تنمية المهارات الإدراكية: الانتباه والذاكرة والتركيز، والتعرف على الأشكال والألوان والأعداد ومفاهيمها، وكذلك التسميات، وتحسين القدرة على المطابقة، والفرز، والبناء والنسخ واقتفاء الأثر، الخ. إلى جانب تعزيز استقلالية الطفل في تناول الطعام والشراب وتدريبه على أساسيات النظافة الشخصية.

وبين "الحيدري" أن البرنامج يهدف أيضاً إلى توطيد التنشئة الاجتماعية، وتعزيز اللعب، والتقليد والسلوكيات المرغوبة، وتدريب الطفل على أساليب التكيف لتعزيز التفاعل واكتساب المهارات، وتنقيف الأهل وتدريبهم من خلال المحاضرات والندوات حول مواضيع مختارة وتكليفهم بمهام الأسبوعية.

وعند التحاق الطفل بالبرنامج يتم وضع خطة تعليمية فردية لكل طفل على حدة وتتم متابعتها خلال فترة العلاج لتحقيق الأهداف المرجوة. بعد إكمال فترة العلاج يتم خروج الطفل ويتم تزويده بتقرير مستوى قدرات الطالب في كل من الجانبين الأكاديمي والفيزيائي والذي يعد أداة مهمة للمعلمين والمعلمات في المدارس والمعاهد في معرفة جوانب القوة والجوانب التي تكون بحاجة إلى تطوير.



إضافة مواليد الأشهر الثلاثة الماضية لـ الدعم السكني

المصدر: جريدة المدينة السبت 8 جماد الثاني 1436 هـ - 28 مارس 2015م

[اضغط هنا](#)

عبدالرزاق البجالي - مكة

انتهت وزارة الإسكان من تحديث بيانات نحو 714 ألفاً من أرباب الأسر السعودية المستحقة في برنامج الدعم السكني، من أصل 754 أسرة تقدمت ببيانات مواليدها، حيث أضافت الوزارة المواليد الذين جرى تسجيلهم بمكاتب وفروع الأحوال المدنية في جميع مناطق ومحافظات المملكة خلال الأشهر الثلاثة الماضية. وبحسب برنامج الدعم السكني، فإن نقاط الأسرة في أولوية استحقاق الدعم تزيد نقطة واحدة بإضافة المواليد في السجل المدني. وقامت الوزارة بإضافة نقاط الاستحقاق عن المواليد الجدد خلال الأشهر الثلاثة الماضية، لزيادة مجموع نقاط الأولوية في سجلات المستحقين ببرنامج الدعم السكني.



وزير الشؤون الاجتماعية يرعى ورشة «نماء»

المصدر: جريدة المدينة السبت 8 جماد الثاني 1436 هـ - 28 مارس 2015م

[اضغط هنا](#)

محمد البيضاني - الباحة

يرعى وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور ماجد بن عبدالله القصبي ورشة عمل الجمعيات التعاونية التي يستضيفها اليوم مجلس الجمعيات التعاونية، بعنوان: «التحديات والأولويات الاستراتيجية» ضمن مشروع الوزارة لتقييم وتطوير خدماتها تحت شعار «نماء». يشارك بالورشة أعضاء إدارة مجلس الجمعيات التعاونية ولجانه الفرعية وفريق من الوزارة يضم في عضويته وكلاء الوزارة والوكلاء المساعدين والمستشارين الإداريين والتقنيين بالإضافة إلى ممثلي بيت الخبرة العالمي الذي سيتولى الإشراف على مكونات الدراسة والتنفيذ للمشروع. أكد رئيس مجلس الجمعيات التعاونية عبدالله بن محمد الوابلي أن هذه الورشة ستسهم في مساندة قطاع العمل الاجتماعي وتحسين مجالاته المختلفة بما ينعكس على تطويره وتفعيله بشكل أكبر في المستقبل.. وأنها تأتي ضمن مرحلة جمع البيانات والتشخيص من خلال المقابلات المباشرة ومرئيات المستفيدين من الوزارة واستعراض الصعوبات والتحديات التي تواجه قطاع العمل الاجتماعي والجمعيات التعاونية في تحقيق التنمية الاجتماعية، والأدوار التي يتوجب على الوزارة العمل على تطويرها والتركيز عليها لمواكبة مسيرة العمل التعاوني العالمي. أوضح أمين عام الجمعيات التعاونية بالمملكة المهندس حمود بن عليثة الحربي أن الورشة تستعرض دور وتطلعات قطاع العمل التعاوني لتحقيق التنمية الاجتماعية.



الخالدي: عقوبات صارمة لمروجي الشائعات

المصدر: جريدة المدينة الاحد 9 جماد الثاني 1436 هـ - 29 مارس 2015م

[اضغط هنا](#)

عبدالله المانع – الدمام
حذر المستشار القانوني حمود بن فرحان الخالدي مما قد يقوم به البعض من محاولة لنشر المغالطات والشائعات الخاصة بالمهمات العسكرية لـ «عاصفة الحزم» عبر مواقع التواصل الاجتماعي، ملوحاً بالعقوبات النظامية الصارمة التي ستطال كل من تثبت ادانته بترويج تلك الشائعات لما لذلك من إضعاف للروح المعنوية. أكد أن هناك عقوبات تنتظر مسربي الوثائق السرية والتي من ضمنها المعلومات العسكرية والتي قد تصل إلى السجن مدة لا تزيد على 20 عاماً، ولا تقل عن 3 أعوام أو غرامة لا تزيد على مليون ريال، ولا تقل عن 50 ألف ريال أو بهما معاً؛ وذلك بموجب نظام عقوبات نشر الوثائق والمعلومات السرية وإفشائها الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/35) بتاريخ 8/ 5/ 1432 هـ.
وأوضح أن بث الشائعات الكاذبة عبر برامج التواصل الاجتماعي جريمة تستوجب العقوبة، وأن مصدر الشائعة أو ناقلها محل مساءلة وملاحقة قانونية، وأن مراكز الشرط وإدارات التحريات والبحث الجنائي تباشر الإجراءات الأولية في تلك القضايا، إضافة إلى البحث والتحري عن مصدر وناقلي الشائعات بشكل دقيق.
أشار إلى تصريحات المتحدث الأمني بوزارة الداخلية اللواء منصور التركي، التي ذكر فيها أن هناك أكثر من نصف مليون حساب وهمي بموقع «تويتر»، تدار من خارج المملكة، وتحدث في القضايا المحلية بالمملكة، بهدف تشويش المجتمع والنيل منه والإخلال بالأمن عن طريق بث الإشاعات.



• الشورى: التشهير والسجن 5 سنوات وغرامة 5 ملايين

لمخالفي التعاملات الإلكترونية

المصدر: جريدة المدينة الاحد 9 جماد الثاني 1436 هـ - 29 مارس 2015م

[اضغط هنا](#)

جابر المالكي – الرياض
يناقش مجلس الشورى، خلال جلسته العادية الخامسة والعشرين، التي يعقدها غدا، الاثنين، تقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات بشأن مقترحات وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات إدراج عقوبة التشهير في المادة الرابعة والعشرين من نظام التعاملات الإلكترونية.
وتحدد المادة الرابعة والعشرون - في نصها الحالي - عدة عقوبات هي الغرامة التي لا تزيد عن خمسة ملايين ريال، أو بالسجن مدة لا تزيد على خمس سنوات أو بهما معاً، كما تجيز الحكم بمصادرة الأجهزة والمنظومات والبرامج المستخدمة في ارتكاب المخالفة.

ويهدف نظام التعاملات الإلكترونية في مجمله إلى ضبط التعاملات والتوقيعات الإلكترونية وتنظيمها وتوفير إطار نظامي لها بما يؤدي إلى إزالة العوائق أمام استخدام التعاملات والتوقيعات الإلكترونية، ومنع إساءة الاستخدام والاحتيال في التعاملات الإلكترونية.

ومن الموضوعات المدرجة على جدول أعمال المجلس لهذه الجلسة تقرير لجنة التعليم والبحث العلمي بشأن مقترح مشروع نظام تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة.

ويتكون المقترح المقدم من عضو المجلس الدكتور ناصر الموسى استناداً للمادة 23 من نظام المجلس من سبع وعشرين مادة، ويهدف إلى إيجاد بيانات دراسية يتمتع فيها الطلاب والطالبات ذوو الاحتياجات الخاصة بكامل حقوقهم التعليمية والتربوية على قدم المساواة مع أقرانهم العاديين، وسيصوت المجلس على ملاءمة قيام لجنة التعليم والبحث العلمي بدراسة النظام بشكل مفصل ومن ثم العودة بتقرير شامل للمجلس.

من جانب آخر يصوت المجلس خلال هذه الجلسة على توصيات للجنة الشؤون المالية بشأن تقرير الأداء السنوي للبنك السعودي للتسليف والإيداع للعام المالي 1435/1434 هـ، وذلك بعد أن يستمع لوجهة نظرها تجاه ما أبداه الأعضاء من آراء ومقترحات أثناء مناقشة التقرير في جلسة سابقة.

كما يصوت المجلس على توصيات لجنة الاقتصاد والطاقة بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لمصلحة الإحصاءات العامة والمعلومات للعام المالي 1435/1434 هـ، وذلك بعد أن يستمع لوجهة نظرها تجاه ما أبداه الأعضاء من مقترحات واستفسارات أثناء مناقشة التقرير في جلسة سابقة. ويصوت المجلس على مذكرتي تفاهم بشأن المشاورات السياسية بين وزارة الخارجية في المملكة ووزارة خارجية جمهورية الأوروغواي الشرقية، وعلى مذكرة تفاهم بين هيئة الهلال الأحمر السعودي، والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، وذلك بعد أن يستمع إلى تقريرين منفصلين من لجنة الشؤون الخارجية واللجنة الصحية.



لا رسوم للأراضي إلا بالتسجيل العيني

500 مليار قيمة عقارات منظورة أمام القضاء

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 7 جماد الثاني 1436 هـ - 27 مارس 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150327/Con20150327761367.htm>

عدنان الشبراوي (جدة)

قدرت مصادر عدلية حجم مبالغ العقارات المنظورة أمام المحاكم بأكثر من 500 مليار ريال، تمثل قيمة صكوك وحجج استحكام جار النظر والفصل فيها، وبعضها تقع على مساحات شاسعة، وبينت أن جدة تحتل المرتبة الأولى بـ 250 مليار ريال في عقارات متنازع حول ملكيتها، أبرزها دعاوى أمانة المحافظة ضد ورثة رجل أعمال وورثة مسؤول سابق للطعن في عدد من الصكوك على مساحات شاسعة تحتوى على عشرات المنشآت الحيوية قيمتها أكثر من 180 ملياراً، وصكوك حجج استحكام أخرى لعدد من رجال الأعمال على مساحات مختلفة.

وقالت المصادر إن جميع الصكوك وحجج الاستحكام التي تم رصد ملاحظات عليها صدرت سابقاً لعدة أسباب، منها ظهور تلاعب وتزوير في بعض الصكوك لعدم وجود حاسب آلي آنذاك، مضيفة أن المحكمة العليا أبطلت خلال الأشهر الماضية عدداً من حجج الاستحكام، فيما استعادت الجهات المختصة أكثر من 95 مليون متر مربع تم نقض حجج الاستحكام الخاصة بها وإبطال صكوكها وأعيدت لصالح أملاك الدولة، وما زالت تصدر من حين لآخر أحكاماً مماثلة وآخرها حجة استحكام في موقع مميز بجدة على مساحة 115 ألف متر مربع.

وأكدت مصادر عدلية أن هناك تبايناً في النزاعات واختلافاً بين حجج الاستحكام والصكوك الشرعية التي تبني على أي منها ملكية العقار، مشيرة إلى أن أية رسوم متوقعة لاحقاً لن تفرض على أية عقارات متنازع عليها إلا حين البت فيها شرعاً، ما لم تنقرر من الجهات القضائية أية ترتيبات أخرى.

وفي هذا السياق اطلعت (عكاظ) على قضايا منظورة أمام محكمة جدة بشأن أراض باعتهها عين العريزية ثم منحتها الأمانة لمواطنين، والعكس، أراض منحتها الأمانة لمواطنين ثم باعتهها العين العريزية، ما أوجد قضايا تعدييات، صدرت بموجبها أحكام على العين العريزية وأمانة جدة بالتعويض.

ومن مواقع التعدييات على أراضي العين العريزية مواقع شرق وجنوب جدة وعدد من الأحياء الواقعة بمحاذاة طريق جدة - مكة القديم الذي يعتبر أحد أهم شرايين أراضي العين العريزية، وبعض تلك الدعاوى لا تزال منظورة أمام القضاء، وقالت مصادر مطلعة: «المحاكم وكتابات العدل كشفت عن صكوك تعرضت لعمليات نقل، وتبين أن بعضها ليس لها أساس في السجلات، تم فيها الاعتماد على تقادم الملكيات دون ضبط الصكوك في السجلات وأخرى تم تداولها بالإفراغ في كتابات عدل خارج الولاية المكانية، بهدف الحصول على ملكيات غير صحيحة أو طلب تعويضات من الدولة»، وأكدت المصادر أن جميع تلك القضايا تدرس وصدرت أحكام بالتحفظ على بعض المساحات وعدم السماح بإفراغها، ورفعت بعضها لمحاكم الاستئناف لإجراء الوجه الشرعي عليها.

وأوضح مصدر قضائي مختص أن العقارات المتداولة أمام المحاكم ذات المساحات الكبيرة، في حالة فرض رسوم عليها في وقت لاحق لن تكون بأثر رجعي، مشيرة إلى أنه في حال تداخل الملكيات يحق للقاضي تقدير الرسوم المتوقعة لاحقاً عقب صدور الأحكام من المحاكم واكتسابها القطعية، مؤكدة أن أية محاولات للتحويل بدعاوى صورية ستتم إحالتها للتحقيق والادعاء العام لإقامة دعاوى على المتورطين.

وتوقعت المصادر عدم فرض الرسوم على الأراضي البيضاء إلا في حالة التسجيل العيني للعقار، ومن شروطه خلو العقار من الازدواجية والتداخل، مشيرة إلى أن فرض الرسوم ستكون له ضوابط مهمة.



دراسة تطبيق العقوبات البديلة في أحكام الحق العام

المصدر: جريدة عكاظ السبت 8 جماد الثاني 1436 هـ - 28 مارس 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150328/Con20150328761531.htm>

عدنان الشبراوي (جدة)

تدرس وزارة العدل والمجلس الأعلى للقضاء وعدد من الجهات ذات العلاقة، جدوى تطبيق العقوبات البديلة في الأحكام الصادرة في الحق العام، للتقليل من عقوبة السجن، ودراسة المعوقات التي تحول دون تطبيقها، على أن تكون البداية في دور الملاحظة الاجتماعية كمرحلة أولى، وتقدر نسبة القضايا التي يتم الحكم فيها في الحق العام دون حق خاص بـ 25% وبما لا يقل عن 15 ألف قضية في السنة الواحدة، يمكن أن تكون عقوباتها بديلة عن السجن والجلد. وكشف لـ«عكاظ» مصدر مطلع عن تنسيق بين وزارتي العدل والشؤون الاجتماعية بمشاركة جهات أخرى أبرزها هيئة التحقيق والادعاء العام، لمناقشة التوسع في الأحكام البديلة على مراحل وتقييم التجربة بما يقلل من عدد السجناء وعدم بقائهم فترات طويلة في السجن تنعكس سلباً على سلوكياتهم وشخصياتهم، وأكد المصدر أن القضاة جاهزون لإصدار الأحكام البديلة، إلا أنهم متحفزون لعدم وجود أية ضمانات لتطبيقها، معتبراً غياب التنسيق عقبة لإصدار وتنفيذ الأحكام البديلة.

ووفق دراسة أعدها قاض في وزارة العدل، فإن أكثر من 95 في المائة من القضاة يؤيدون إصدار العقوبات البديلة، دون إلغاء عقوبة السجن أو التساهل مع الجانحين، لكنهم يطالبون بآلية واضحة للتنفيذ.

وقال المحامي الدكتور ماجد قاروب الخبير القانوني «إن المدونة القضائية تعتبر نقلة نوعية جديدة في منظومة العمل القضائي والحقوق في المملكة وهي تجميع ورصد ونشر للأحكام القضائية وفق تصنيف موضوعي يساهم بشكل كبير في رفع مستوى الخبرة التراكمية لمنسوبي العمل القضائي والعدلي من القضاة والمحامين وأعضاء هيئة التحقيق والادعاء العام، وتساهم في رفع الثقافة الحقوقية في المجتمع خاصة أصحاب المهن الحرة ومؤسسات المجمع المدني»..

نخبة من المشاهير يتفاعلون مع برنامج جرب الكرسي دعماً للمعوقين

المصدر: جريدة عكاظ السبت 8 جماد الثاني 1436 هـ - 28 مارس 2015 م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150328/Con20150328761532.htm>

واس (الرياض)

نظمت جمعية الأطفال المعوقين أمس احتفالية كبيرة لبرنامج (جرب الكرسي)، في إطار برامج الجمعية للتوعية بمخاطر الإعاقة وأسبابها، والتعريف بخدماتها التي توفرها للأطفال المعوقين في مختلف مراكزها بجميع مناطق المملكة، بحضور نخبة من المشاهير والفنانين واللاعبين والإعلاميين، وذلك في مركز بانوراما التجاري بالرياض.

وأوضح عضو شرف الجمعية بندر بن عثمان الصالح أن برنامج (جرب الكرسي) يعتبر من أبرز برامج الجمعية التوعوية، والتعريفية بقضية الإعاقة، بهدف حشد الدعم المجتمعي لهذه القضية، والحد من آثارها السلبية على المعوقين وكل أفراد المجتمع، معرباً عن شكره وتقديره لكل الشخصيات العامة من الإعلاميين والفنانين واللاعبين الذين حرصوا على المشاركة في هذه الفاعلية، والمساهمة في التوعية بالمعاناة التي يعيشها المعوق في حياته اليومية خلال تحركه بالكرسي، وما يواجهه من عقبات في الطرقات والممرات غير المهيأة للمعوقين، مشيداً بالجمهور الكثيف الذي شارك في الفاعلية، وتفاعله المميز مع معاناة المعوقين، وهذا إن دل على شيء إنما يدل على أن الجهود التي بذلتها الجمعية طوال السنوات الماضية في التوعية بمخاطر الإعاقة كانت مثمرة، حيث تسابق الجمهور للتواصل مع خدمات الجمعية، وعلى المشاركة في تفعيل البرنامج بصورة تليق بأهدافه الإنسانية، مؤكداً أن هذا البرنامج يحظى بعناية صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن سلمان بن عبدالعزيز رئيس مجلس إدارة الجمعية لأهميته في التعريف بمعاناة المعوقين من خلال تجربة كرسي الإعاقة، حيث انطلق البرنامج عام 1426 هـ في كل المدن التي تحتضن مراكز الجمعية، ثم انطلق البرنامج في مراحل أخرى بمختلف مناطق المملكة، بتفاعل إيجابي غير مسبوق، من مختلف القطاعات وكبار المسؤولين والأفراد.

يعد البرنامج واحداً من أبرز البرامج والأنشطة التوعوية التي تنبناها الجمعية، وتهدف إلى التعريف بقضية الإعاقة بوجه عام وبأنشطة جمعية الأطفال المعوقين والخدمات الخيرية التي تقدمها في العديد من مناطق المملكة.

لجنة الشؤون الخارجية اعتذرت عن قبولها

آل مشيط تطالب بدراسة زيادة سلم رواتب الدبلوماسيين

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 9 جماد الثاني 1436 هـ - 29 مارس 2015 م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150329/Con20150329761773.htm>

فارس القحطاني (الرياض)

طالبت عضو مجلس الشورى الدكتورة منى آل مشيط بدراسة زيادة سلم رواتب الموظفين الدبلوماسيين في الخارج، بسبب طبيعة العمل الدبلوماسي في الخارج، وأسوة بسلم رواتب الموظفين العام الصادر عام ١٤٣٢ هـ.

وبينت في مسوغات تقديم التوصية التي طرحتها على تقرير وزارة الخارجية الأخير أن سلم رواتب الموظفين الدبلوماسيين في بداية إصدار لائحته، كان يتضمن زيادة 25 % عن سلم رواتب الموظفين العام، بدل طبيعة عمل دبلوماسي في الخارج، أما اليوم؛ فهو أقل من ذلك بفارق كبيرة قد تصل إلى 20 %، كما أن من أكبر التحديات والعقبات التي قد تواجه معظم الدبلوماسيين وأسرها هي النواحي الاقتصادية وخصوصاً مع غلاء المعيشة في كثير من الدول، وعلى وجه الخصوص من لديه أسرة وأطفال دون الثالثة يحتاجون إلى حضانة ونفقات إضافية عالية، قد تستهلك أكثر من نصف المرتب الشهري للدبلوماسي.

وأضافت آل مشيط «زوجات الدبلوماسيين يتركون أعمالهم ووظائفهم ويرافقن أزواجهن ولا يحصلن على راتب أو مكافأة أسوة بزوجات المبتعثين، لذا من الضرورة دراسة تعديل سلم رواتب الدبلوماسيين وصرف بدلات تتوافق مع الدول التي يعملون بها وصرف بدلات مالية لزوجات الدبلوماسيين ودعمهن إذا رغبن إكمال دراستهن، بالإضافة إلى أن الدبلوماسيين مفوضون من قبل خادم الحرمين الشريفين، ويحتاجون التمثيل الاجتماعي في دول التمثيل، والدخول في المجتمع وتلبية الدعوات، وغير ذلك الكثير».

وأوضحت أن التوصية تضمنت دراسة زيادة سلم الوظائف الدبلوماسية الصادر بموجب قرار مجلس الخدمة المدنية رقم 1012/429 م خ بتاريخ 1429/9/20 هـ، القاضي بإصدار لائحة الوظائف الدبلوماسية، والتي نصت في مادتها رقم ٨٤ (يعامل شاغلو الوظائف الدبلوماسية من حيث البدلات والمكافآت والمزايا على أساس معادلة الوظائف الدبلوماسية المشمولة باللائحة بمراتب سلم رواتب الموظفين العام وفقاً للمعادلة التالية: السفير يعادل المرتبة الخامسة عشرة، وزير مفوض يعادل المرتبة الرابعة عشرة، مستشار يعادل المرتبة الثانية عشرة، سكرتير أول يعادل المرتبة العاشرة، سكرتير ثاني يعادل المرتبة التاسعة، سكرتير ثالث يعادل المرتبة الثامنة، وملحق يعادل المرتبة السابعة).

وبالنظر إلى سلم رواتب اللائحة الدبلوماسية الحالي وسلم رواتب الموظفين العام الصادرين بالأمر الملكي الكريم رقم ٤٠٩٧ / م ب وتاريخ ١٤٣٢-٦-٢٥ نجد أن هناك تفاوتاً كبيراً بينهما يخالف المادة ٨٤ المشار إليها أعلاه، وعلى سبيل المثال، مرتبة ملحق التي تعادل المرتبة السابعة راتبها ٥٥٥٥ ريالاً، بينما المرتبة السابعة بالسلم العام راتبها ٧٠١٠ ريالاً، وهو مخالف لللائحة ونظامها. وفحوى التوصية، بأن يتم دراسة السلم لتعديله.



• المظالم "يسمح بتسليم" التجارة" صورة من الأحكام

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 10 جماد الثاني 1436 هـ - 30 مارس 2015 م
[اضغط هنا](#)

الدمام – فاطمة آل دببيس

استئننت المحاكم الإدارية القضايا التي تخالف أنظمة: مكافحة الغش التجاري، والعلامات التجارية، والبيانات التجارية، ومكافحة التستر، من اقتصار تسلمها إلى أطراف الدعوى فقط ووجوب إحالتها إلى وزارة التجارة والصناعة، بعد إصدار الحكم فيها لمعرفة ما تم في القضية، وما صدر في حق المخالفين، ولتكون الأحكام مرجعاً للوزارة وقاعدة بيانات عن المخالفات والمخالفين، ومعرفة السوابق وفقاً لما تنص عليه الأنظمة.

وكان وزير التجارة الدكتور توفيق الربيعه طالب رئيس ديوان المظالم، بتوجيه المحاكم الإدارية في مناطق المملكة لتزويد الوزارة أو أفرعها المختصة، بنسخة من الأحكام النهائية الصادرة في المخالفات المرفوعة من الوزارة. فيما المعمول به أن الأحكام تسلم فقط إلى أطراف الدعوى، وتقوم هيئة التحقيق والادعاء العام بتزويد الجهات المختصة بالتنفيذ (الحاكم الإداري) نسخة من الحكم لتنفيذه.

وراعى قرار ديوان المظالم الجديد «أهمية معرفة الوزارة وأفرعها، بما تم في قضايا المخالفات المرفوعة منها، والتي تُحال إلى الحاكم الإداري للتنفيذ، ولأنها جهة اختصاص». ما دفع ديوان المظالم إلى «استثناء هذه القضايا وتزويد فرع وزارة التجارة والصناعة في كل منطقة، بنسخة من الأحكام الصادرة في مخالفات مكافحة الغش التجاري، والعلامات التجارية، والبيانات التجارية، ومكافحة التستر».

بدوره، أكد المتحدث الرسمي لديوان المظالم الشيخ بندر الفالح لـ «الحياة»، أن نظام المرافعات أمام ديوان المظالم ولائحته التنفيذية نص على آلية تسليم الأحكام القضائية والإجراءات المترتبة على ذلك، ولم يستثن أي نوع من الأحكام القضائية بإجراء خاص. وأوجب النظام تسليم الأحكام الصادرة إلى ذوي الشأن، وفُسرَت اللائحة التنفيذية «ذوي الشأن» بأنهم «أطراف الدعوى والمدخلين فيها، ومن أوجب النظام إبلاغهم بالدعوى من الجهات الإدارية». وأجازت لغيرهم ممن لهم مصلحة في تسليم الحكم طلب تسلم نسخة من الحكم بعد موافقة رئيس المحكمة على ذلك، ويجري ذلك في النسخة غير التنفيذية، أما نسخة الحكم التنفيذية، فلا تسلم إلا إلى طرف الدعوى الذي تعود إليه منفعة من تنفيذ الحكم».

واتجهت المملكة أخيراً إلى تشديد العقوبات على مخالفي أنظمة مكافحة الغش التجاري، والعلامات التجارية، والبيانات التجارية، ومكافحة التستر. وفرض نظام مكافحة الغش التجاري «معاقبة من خدع أو شرع في أن يخدع، أو غش أو شرع في أن يغش بغرامة تراوح بين خمسة آلاف ريال و 100 ألف ريال، أو بإغلاق المحل مدة لا تقل عن أسبوع، ولا تزيد على 90 يوماً، أو بهما معاً». وأكد النظام أن «الخداع يشمل ذاتية السلعة، أو طبيعتها، أو جنسها، أو نوعها، أو عناصرها، أو صفاتها الجوهرية، مصدر السلعة، وقدر السلعة، سواء أكان في الوزن، أم الكيل، أم المقاس، أم العدد، أم الطاقة، أم العيار، أم استعمال طرق أم وسائل من شأنها جعل ذلك غير صحيح، ووصف السلعة أو الإعلان عنها، أو عرضها بأسلوب يحوي بيانات كاذبة أو خادعة».

كما شدد العقوبة وجعلها تصل إلى السجن «إذا ما قام التاجر بغش أو شرع في أن يغش في مُتطلبات أي من أغذية الإنسان أو الحيوان، أو باع أو طرح للبيع أو حاز شيئاً من أغذية الإنسان أو الحيوان المغشوشة، من ناحية المُتطلبات أو الفاسدة، بإغلاق المحل أو بالسجن من أسبوع إلى 90 يوماً، مع غرامة من عشرة آلاف ريال إلى 100 ألف ريال، ومصادرة الأشياء موضوع المخالفة».

وشدد نظام مكافحة التستر على «عدم جواز ممارسة غير السعودي، وكل من يمكن أجنبي من ممارسة نشاط محظور عليه الاستثمار فيه، أو ممارسة أي نشاط محظور عليه ممارسته، يعد متسترًا». وفرض النظام معاقبة المتستر بـ «السجن مدة لا تزيد على سنتين، وبغرامة لا تزيد على مليون ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين». فيما أكد نظام العلامات التجارية بأنه «يجوز لديوان المظالم في أي دعوى مدنية أو جنائية، أن يحكم بمصادرة الأشياء المحجوزة، أو التي تُحجز فيما بعد لخصم ثمنها من التعويضات أو الغرامات أو للتصرف فيها، وفقاً للشروط والإجراءات التي تُنص عليها اللائحة التنفيذية». ويجوز لديوان المظالم «أن يأمر بنشر الحكم في جريدة واحدة أو أكثر على نفقة المحكوم عليه، ويجوز له كذلك أن يأمر بإتلاف العلامات التجارية المزورة أو المُقلدة أو الموضوعة أو المُستعملة بغير حق، وأن يأمر عند الاقتضاء بإتلاف الأشياء التي تحمل هذه العلامات، وذلك حتى في حال الحكم بالبراءة».



المقام السامي يوافق على تعديلات في لائحتي الترقيات والإيفاد

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 10 جماد الثاني 1436 هـ - 30 مارس 2015م

[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»

كشف وزير الخدمة المدنية خالد العرج أنه صدرت الموافقة السامية على تعديل فقرتين من لائحتي الترقيات والإيفاد في نظام الخدمة المدنية.

وأوضح وزير الخدمة المدنية في بيان صحافي صدر أمس، أن تعديل فقرة لائحة الترقيات أن يكون المرشح للترقية قد أكمل أربع سنوات على الأقل في المرتبة التي يشغلها، مبيناً أنه لن يتم احتساب مدة الإجازة الاستثنائية، ومدد الإعارة لغير المنظمات الدولية أو الإقليمية، ومدد الابتعاث أو الإجازة الدراسية إذا لم يتحقق الغرض من أي منها، ومدة الإيفاد للدراسة إذا لم يتحقق الغرض منها.

وأفاد بأنه يستثنى من هذه الإجراءات إذا كان الموظف أنهى الدراسة المنهجية الأكاديمية ولم يتبق له سوى الرسالة البحثية وياشر العمل قبل حصوله على المؤهل العلمي، وإذا لم يتحقق الغرض من الإيفاد بعد ترقية الموظف الموفد تضاف مدة

الإيفاد كاملة على المدد المحددة للترقية للمرتبة التي تليها، مشيراً إلى أن المدد التي لن يجري احتسابها والتي تتمثل في مدد الغياب إذا لم تحتسب إجازة رسمية، ومدة كف اليد إذا صدر في حقه عقوبة. وأشار إلى تعديل وزارته الفقرة «أ» من المادة الـ 10 من لائحة الإيفاد وفق النص الآتي: «لا يجوز النظر في ترقية الموظف أثناء إيفاده، ويجوز احتساب المدة التي قضاهما لغرض إكمال المدة النظامية للترقية وفق شرطين، الأول أن يكون قد أنهى الدراسة المنهجية الأكاديمية، ولم يتبق له سوى الرسالة البحثية، وأن يكون قد باشر العمل قبل حصوله على المؤهل العلمي. وأضاف: «وجاء في نصّ القرار أنه إذا لم يتحقق الغرض من الإيفاد بعد ترقية الموظف الموفد تضاف مدة الإيفاد على المدة المحددة للترقية للمرتبة التي تليها».



وفاه الطفلة حسناء.. والشئون الاجتماعية بانتظار تقرير صحة

حائل

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 10 جماد الثاني 1436 هـ - 30 مارس 2015

<http://www.alriyadh.com/1034627>

حائل - خالد العميم

أوضحت الشؤون الاجتماعية بمنطقة حائل عن وفاه الطفلة (حسناء) البالغة من العمر 10 سنوات والتي كانت نزيلة في مركز التأهيل الشامل وترقد بمستشفى الملك خالد لتلقي العلاج اثر حادثه اعتداء العاملة حتى أصيبت بكسر في عظمة الفخذ قبل ايام.. وتبين ذلك من خلال رصد كاميرات المراقبة بالمركز في حينها والذي اتضح أن عاملة العناية قد تسببت في كسر عظمة الفخذ وتعريضها للإيذاء بتصرف متعمد من قبل العاملة ويقصد.

وأوضح مدير عام فرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة حائل المتحدث الرسمي سالم السبهان في بيان رسمي صادر اليوم الأحد "أننا في فرع وزارة الشؤون الاجتماعية بالمنطقة نشاطر أحزان ذوي الطفلة رحمها الله". مؤكداً أنه تمت مخاطبة المستشفى حول التقرير الطبي الصادر لاستكمال الإجراءات النظامية بالأمر والتأكد من أسباب وفاتها إذ كانت طبيعياً أو بسبب التعرض للضرب من قبل العاملة المنزلية.

وأضاف السبهان أننا كنا في اهتمام بالغ في الأمر من خلال زيارة حالة الطفلة وهي ترقد بالمستشفى من خلال تواجد مسؤولات المركز، وكان مركز التأهيل الشامل في منطقة حائل في حينه قد صدر بيان رسمي حول الحادثة أن إحدى نزيلات المركز قد تعرضت لكسر في عظمة الفخذ وهذا ما دعا إلى نقلها إلى مستشفى الملك خالد بمدينة حائل لمعالجة الحالة واتخاذ كامل التدابير الطبية اللازمة.

وأكد البيان الصادر من المركز - رداً على ما أثير في بعض وسائل الإعلام عن الحادثة وما صاحبه من نقل معلومات غير دقيقة - أن النزيلة لوحظ عليها من قبل المناوبات شعورها بالآلام في منطقة الفخذ، وهذا ما استدعى نقلها إلى مستشفى الملك خالد بمدينة حائل على وجه السرعة، بهدف التأكد من صحتها ومن باب الحفاظ على سلامتها، حيث خلصت الفحوصات الطبية إلى أن لديها كسر في عظمة الفخذ، وبناء على ذلك تم إبلاغ أحد أقاربها، فيما تم التحقيق مع العاملة المتهمه بالحق الضرر بها من قبل المسؤولات في القسم، حيث أنكرت العاملة المتهمه صحة ما نسب إليها من ادعاء، وأضافت المتهمه أنه بسبب نقلها من السرير اصطدمت قدمها بحافة السرير.

وأضاف البيان أنه بعدما اتضح أن لديها كسر في منطقة الفخذ وفقاً لتقرير المستشفى تم الرجوع إلى كاميرات المراقبة من قبل موظفات المركز واتضح أن عاملة العناية قد تسببت في كسر عظمة الفخذ وتعريضها للإيذاء بتصرف متعمد من قبل العاملة ويقصد.

وزاد البيان لقد تم إحالة العاملة إلى شرطة أعيرف في يوم الاثنين الموافق ٢٥ / ٥ / ١٤٣٦ هـ، بخطاب رسمي وبرقم (2376) مع توثيق الحدث بفيلم الكاميرا عن العاملة، وبعد الإحالة تم إبلاغ شقيق المقيمة من القسم النسائي بأن العاملة

أحيلت للتحقيق بهدف المحاسبة ولم يكن هناك شكوى تسبق هذا الإجراء وأن ما تم من تصريح تم بعد إجرائنا الموجه لقسم الشرطة.

وفي البيان ذاته كشف مدير عام فرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة حائل الأستاذ سالم بن عبدالكريم السبهان أننا بدورنا لا نقر بأي خطأ أو تصرف خارج عن النظام مهما كانت الأسباب ، فالمعاقون هم أبناءنا وبناتنا وأباؤنا وأمهاتنا ، مؤكداً أن المحاسبة ستطال جميع من يمارس أي تصرفات مخالفة ضد أي من نزلاء المركز ، حيث إننا ماضون في تحقيق كافة السبل الكفيلة بتطبيق النظام داخل المركز ، مضيفاً حرص إدارته على محاسبة العاملة لدى جهات الاختصاص نظير اعتدائها الغير مبرر ضد النزيلة والذي ترفضه المبادئ والأعراف وتعاليم ديننا الحنيف . هذا وقد أكدت إدارة المركز في بيانها أن ما بدر من تصرف خاطئ من قبل العاملة يعد غريباً ، حيث عرف عن العاملة عدم صدور أي تصرفات سلبية خلال عملها في المركز طوال الفترة الماضية ، إلا أن إدارة المركز تؤكد أن ذلك لا يشفع بعدم معاقبتها وفقاً للنظام لدى جهات الاختصاص القضائية.



وزير العدل يرأس الاجتماع السادس لمجلس إدارة الهيئة العامة للولاية على أموال القاصرين

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 10 جماد الثاني 1436 هـ - 30 مارس 2015م

<http://www.alriyadh.com/1034702>

الرياض - واس

رأس معالي وزير العدل رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للولاية على أموال القاصرين ومن في حكمهم الدكتور وليد بن محمد الصمعاني الاجتماع السادس للمجلس في دورته الأولى، بحضور معالي نائب رئيس المجلس رئيس الهيئة الشيخ عبدالعزيز بن محمد المهنا وأعضاء المجلس وذلك في مدينة الرياض.

وفي مستهل الاجتماع رحب المجلس بمعالي الدكتور وليد الصمعاني، وقدموا له التهنئة بمناسبة صدور الأمر الملكي الكريم بتعيينه وزيراً للعدل، داعين المولى عز وجل له بالإعانة والتوفيق، ثمّنين لخدام الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود -أيده الله- اهتمامه ومتابعته لأعمال ونشاطات الهيئة، وحرصه الدائم على دعم الهيئة في كل احتياجاتها.

وقدم معالي وزير العدل شكره لمعالي نائب رئيس المجلس وجميع الأعضاء على ما أبدوه من مشاعر صادقة داعياً المولى الكريم أن يبارك في جهود الجميع، وأن يعينهم على تحمل المسؤولية العظيمة التي أوكلت لهم.

بعد ذلك ناقش المجلس عدداً من الموضوعات المدرجة على جدول أعماله واتخذ حيالها الإجراءات والقرارات اللازمة، ومنها الموافقة على موازنة الهيئة للعام المالي 1436 هـ - 1437 هـ، والموافقة على إنشاء فرعين للهيئة في منطقتي الرياض ومكة المكرمة.



تزويد 48 أخصائياً بالتقنيات الحديثة لتعليم وتدريب المعاقين بالمدينة

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 10 جماد الثاني 1436 هـ - 30 مارس 2015م

المدينة المنورة - خالد الزايدي
شارك 48 أخصائيا وأخصائية في مجال الإعاقة في دورة تدريبية بالمدينة المنورة حول «الاتجاهات الحديثة في تعليم وتدريب المعاقين» استمرت لمدة 4 أيام وأقيمت ضمن برنامج تدريب منسوبي جمعيات ومراكز الأطفال المعوقين. واستعرض الدكتور بهاء الدين جلال خبير الوكالة الأمريكية للتعليم العديد من المحاور خلال الدورة التي أقيمت ضمن البرنامج الذي ينظمه المجلس التنسيقي للجمعيات الخيرية بالشراكة مع بنك الجزيرة بهدف تأهيل المتخصصين في مجال الإعاقة.

وتناولت الدورة النظريات الحديثة في تعليم المعاقين والأسس العلمية لتعليم المعاقين إلى جانب التجارب العالمية لتعليم المعاقين والتقنيات الحديثة والآثار الإيجابية والسلبية وطرق تصميم التقنيات لتعليم المعاقين وتصميم نماذج لتعليم المعاقين وطرق قياس التقدم والانجاز إلى جانب تطبيقات عملية قام بها المشاركون في الدورة.

وكان البرنامج قد أهدى في وقت سابق 44 متدرباً ومتدربة من منسوبي جمعيات ومراكز الأطفال المعوقين في مهارات الخرائط الذهنية خلال دورة استمرت 3 أيام متتالية، كما أهدى 23 متدرباً ومتدربة في دورة تطبيق مقياس ستانفورد بينيه للذكاء «الصورة الخامسة» والتي استمرت لمدة 4 أيام، كما أهدى البرنامج 76 متدرباً ومتدربة في تطوير المهارات في تحسين التركيز والانتباه خلال دورة استمرت 3 أيام، وأهدى 27 متدرباً ومتدربة في تطبيق مقياس ذكاء الأطفال المعاقين غير الناطقين عبر دورة استمرت ليومين.

ويهدف البرنامج إلى تقديم لقاءات تدريبية متنوعة وحديثة، تتواءم مع الاحتياجات والمستجدات المحلية والعالمية في مجال التأهيل والتي تعنى برفع كفاءة الكوادر البشرية وتمكينهم من مواكبة المتغيرات في العملية التأهيلية والعمل على اللحاق بأحدث الطرق والوسائل المستخدمة على المستوى المحلي والعالمي.



مصرع طفل في بالوعة صرف صحي يعيد مآسي «العروس» للمواجهة

من المسؤول.. سؤال ينتظر يقظة ضمائر جدة؟

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 10 جماد الثاني 1436 هـ - 30 مارس 2015م

[اضغط هنا](#)

سعد العيني-جدة

عادت المآسي لتطل بوجهها القبيح من جديد وتفتح فوهتها لتبتلع البراءة العابرة في الطريق، مأساة من نوع مخيف راح ضحيتها طفل الثماني سنوات الذي تربصت به بالوعة الصرف المفتوحة في أحد شوارع جدة؛ لتسد الستار - جبرا - على أحلامه وأمانيه.

وعلى الرغم من تكرار المآسي التي جمعت كثيرا بين الأطفال و«قبور البالوعات» تبدو حكاية الطفل «عمار محمد (عربي الجنسية)، هي الأشد بشاعة ترويه دموع شقيقه التوأم «عمرو» الذي يقول بدموع الحرق والالام: كنا قادمين من حلقة تحفيظ القرآن الكريم بعد أن بدأنا في الجزء الثاني من القرآن الكريم وأثناء سيرنا سقط شقيقي في الحفرة وأتيت إلى المنزل بخطى سريعة فلم أجد سوى عمي وأخبرته بسقوط عمار..

صمت الشقيق التوأم ليكف دموعه، فتناول والده الحديث قائلا: كنت في عملي في المسلخ النموذجي اعمل مشرفا على العمال وجاءني الاتصال من المنزل ليخبروني بسقوط ابني عمار في حفرة الصرف وأتيت مسرعا وأنا أردد في نفسي هل سأدركه حيا أم متوفى، وأضاف وصلت فوجدت الجيران مجتمعين أمام الحفرة ومنعوني من النزول خوفا علي وأن

يحدث معي كما حدث مع الطفل» منشو» ووالده الذي هم لانقاذه وانتظرنا قرابة الاربعين دقيقة حتى وصلت فرق الانقاذ ولكنهم أخرجوه وهو قد فارق الحياة.
وأضاف والد الطفل لدي من الابناء 3 وراعتهم بنت وثقتي بالعدالة السعودية كبيرة وأعلم بأنهم سوف يقتصون لابني وأن يقدموا الجاني إلى العدالة على وجه السرعة.
ولايزال مسلسل المآسي مستمراً فيما يبدو وجه الجاني مختفياً ومجهولاً..
من المسؤول ؟ سؤال سيظل مفتوحاً إلى أن تستيقظ الضمائر .



يناقش اليوم في الشورى

مطالبة بإنشاء مجلس لتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 10 جماد الثاني 1436 هـ - 30 مارس 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150330/Con20150330761887.htm>

سعاد الشمراني (الرياض)
يناقش مجلس الشورى في جلسته العادية التي ستعقد اليوم الاثنين تقرير لجنة التعليم والبحث العلمي، بشأن مقترح مشروع نظام تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة المقدم من عضو المجلس الدكتور ناصر بن علي الموسى، والذي أيدت لجنة التعليم بالمجلس دراسته وأوصت بملاءمته.
وأوضح لـ «عكاظ» الدكتور ناصر الموسى أن مشروع النظام الذي يتكون من 27 مادة، حث وزارة التعليم على ضرورة استحداث برامج تدخل مبكر في مرحلة ما قبل المدرسة بالتعليم الحكومي والتعليم الأهلي، وإنشاء مجلس بالوزارة يسمى مجلس تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة، للارتقاء بالمستوى الكمي والنوعي لبرامج ونشاطات وخدمات التعليم المقدمة لهذه الفئة، وشدد على ألا تختلف شروط القبول في التعليم العام والتعليم العالي عن تلك المطبقة على الطلاب العاديين مع مراعاة خصائص واحتياجات تلك الفئات.
وأكد مشروع النظام على حسن اختيار الكوادر البشرية التي تتعامل مع هذه الفئة وفق ضوابط ومعايير محددة، والتنسيق مع وزارتي الصحة والشؤون الاجتماعية لتوفير الخدمات الصحية والخدمات المساندة للطلاب والطالبات، وتأمين النقل المدرسي المناسب مع توفير المرافق لهم عند الحاجة، وضمان حقوق أسرهم.
ولأزم النظام مؤسسات التعليم العالي بتقديم خدماتها للطلاب والطالبات ذوي الاحتياجات الخاصة، وذلك بإنشاء وحدات إدارية خاصة وتهيئة البيئة الجامعية بشريا ومكانيا وتجهيزيا وإلكترونيا، مع وجود دعم خاص يعمل على تذليل الصعوبات التي قد تعترض الفئات الخاصة في مؤسسات التعليم العالي، ويشمل المنح الدراسية، والمكافآت المالية، والإرشاد بأنواعه المختلفة.
وأوضح د. الموسى أن النظام يهدف إلى تنظيم الجهود في مجال تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة بما يضمن لهم الحق في الحصول على التعليم المجاني المناسب في المراحل التعليمية كافة، والانتقال بالعمل في هذا المجال من الجهود الفردية إلى العمل المؤسسي الذي يضمن لهذه الفئات الثبات والاستمرار في تقديم البرامج والخدمات والنشاطات، إضافة إلى إيجاد بيئة تشريعية تكفل تعزيز مبدأ تكافؤ الفرص التعليمية بين المتعلمين والمتعلمات كافة بما يحقق مزيداً من العدالة الاجتماعية في التعليم، ويعزز دوافع التعلم لدى الأطفال على اختلاف قدراتهم وإمكاناتهم وتباين خصائصهم واحتياجاتهم، وتوفير مرجعية تشريعية تضمن تحقيق مفهوم التعاون والتنسيق والتكامل بين الجهات التعليمية وصولاً إلى توحيد الجهود ومضاعفتها وتكثيفها لصالح تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة.

السجن 20 عاما وغرامة مليون ريال لمروجي الشائعات العسكرية

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 10 جماد الثاني 1436 هـ - 30 مارس 2015م
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150330/Con20150330761912.htm>

خالد البلاهدي (الدمام)
حذر المحامي والمستشار القانوني حمود بن فرحان الخالدي مروجي المغالطات والشائعات الخاصة بالمهمات العسكرية لـ«عاصفة الحزم»، ونشرها عبر مواقع التواصل الاجتماعي، ملوحا بعقوبات نظامية صارمة قد تصل إلى السجن 20 عاما لكل من يسرب وثائق سرية أو معلومة عسكرية، لافتا إلى خطر الشائعات لما تسببه من إضعاف للروح المعنوية. وأكد الخالدي على أن العقوبات التي تطال مسربي الوثائق السرية والتي من ضمنها المعلومات العسكرية تصل إلى السجن مدة لا تقل عن 3 أعوام ولا تزيد على 20 عاما، أو غرامة لا تزيد على مليون ريال، ولا تقل عن 50 ألف ريال أو بهما معا، وذلك بموجب نظام عقوبات نشر الوثائق والمعلومات السرية وإفشائها الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 35) وتاريخ 1432/5/8هـ.

وأوضح الخالدي أن بث الشائعات الكاذبة عبر برامج التواصل الاجتماعي جريمة تستوجب العقوبة، وأن مصدر الشائعة أو ناقلها محل مساءلة وملاحقة قانونية، كما أن مراكز الشرط وإدارات التحريات والبحث الجنائي تقوم بمباشرة الإجراءات الأولية في تلك القضايا، إضافة إلى البحث والتحري عن مصدر وناقلي الشائعات بشكل دقيق. كما نوه الخالدي بما ذكره المتحدث الأمني بوزارة الداخلية اللواء منصور التركي، في وقت سابق حيث قال: إن هناك أكثر من نصف مليون حساب وهمي بموقع «تويتر»، تدار من خارج المملكة، وتتحدث في القضايا المحلية بالمملكة، بهدف تشويش المجتمع والنيل منه والإخلال بالأمن عن طريق بث الإشاعات، مطالبا ببث كل ما من شأنه الحفاظ على اللحمة الوطنية، مهيبا بأهل العلم بتوعية المجتمع وما يجب على أفرادها أن يتبعوه في مثل هذه المواقف من لزوم السمع والطاعة والسكينة وعدم ترويج الشائعات حفاظا على أمن الوطن الذي يواجه حربا معلنة وغير معلنة من متربصي الخارج ومن يدور في فلكهم.

برعاية أمير الشرقية وحضور وزير الشؤون الاجتماعية 30 بحثا تناقش مستقبل الأسر السعودية بعد 10 أعوام

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 10 جماد الثاني 1436 هـ - 30 مارس 2015م
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150330/Con20150330761943.htm>

خالد البلاهدي (الدمام)

يدشن صاحب السمو الملكي الأمير سعود بن نايف بن عبدالعزيز أمير المنطقة الشرقية الأحد المقبل فعاليات الملتقى السابع لجمعيات الزواج ورعاية الأسرة في السعودية المقام تحت شعار «الأسرة السعودية 1445هـ» وذلك بحضور وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور ماجد بن عبدالله القصبي.

ويناقش خبراء العلوم الاجتماعية ضمن أوراق الملتقى مؤشرات مستقبل الأسرة السعودية بعد مرور عشرة أعوام من خلال 30 بحثاً علمياً.

يقول رئيس الملتقى وأمين جمعية وئام الدكتور محمد عبدالقادر: البحوث المتوقعة طرحها في الملتقى تتناول «أثر شبكات التواصل الاجتماعي على الأسرة السعودية»، «آثار التغيرات العالمية بالأسرة السعودية»، «الخيانة الزوجية - عوامل وحلول إجرائية». كما يقدم الملتقى الذي يقام في مدينة الدمام تصوراً مقترحاً لمعالجة ظاهرة العنوسة في المجتمع السعودي «الوقف الخيري أنموذجاً»، ودراسة ميدانية للمشكلات الأسرية في المملكة العربية السعودية.

من جانبه، أكد مدير شرطة المنطقة الشرقية اللواء غرم الله الزهراني أن استقرار الأسرة يمس بشكل مباشر استقرار الحالة الأمنية بوجه عام فهي إما أن تنتج أفراداً صالحين أو مضرين بمجتمعاتهم.



إطلاق 735 سجيناً في جدة

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 10 جماد الثاني 1436هـ - 30 مارس 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=219058&CategoryID=5

جدة: محمد الزايد

أعلنت محافظة جدة إطلاق 735 سجيناً من المستفيدين من العفو حتى أمس، إنفاذاً لتوجيهات خادم الحرمين الشريفين بالعفو عن السجناء السعوديين والأجانب الذين ينطبق بحقهم الأمر الملكي الكريم بمناسبة تولي الملك سلمان بن عبد العزيز مقاليد الحكم.

وأوضحت المحافظة أن محافظ جدة الأمير مشعل بن ماجد وجه بسرعة إنجاز إجراءات إطلاق من يشملهم العفو، فيما يجري استكمال الإجراءات خلال الأيام المقبلة.

وأشارت المحافظة إلى أنه سيتم درس كل ملفات قضايا الحق العام وتطبيق الشروط التي نص عليها الأمر الملكي الكريم واللائحة المنظمة لذلك.

في سياق آخر، استقبل محافظ جدة الأمير مشعل بن ماجد بمكتبه أمس رئيس مجلس إدارة جمعية الأيدي الحرفية الخيرية بمنطقة مكة المكرمة الدكتور محمد القرشي، ونائب رئيس مجلس الإدارة الدكتور بكر خشيم وأعضاء مجلس الإدارة.

وأشاد بدور جمعية الأيدي الحرفية اقتصادياً، إذ تعد رافداً اقتصادياً للشباب والشابات، وطالب بعقد اتفاق تعاون بين جمعية الأيدي الحرفية الخيرية بمنطقة مكة المكرمة، والغرفة التجارية الصناعية بمحافظة جدة، ومكتب العمل بمنطقة مكة المكرمة لعمل برنامج خاص لتأهيل وتدريب الشباب والشابات للدخول في سوق العمل والاستفادة من القدرات والكوادر الوطنية وتشجيعها.

في شأن مختلف، دشّن الأمير مشعل بن ماجد أمس، حملة "حجابي عفاي" التي ينظمها فرع الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمنطقة مكة المكرمة، بحضور المدير العام لفرع الرئاسة العامة بالمنطقة عبدالرحمن الجهني ومساعد المدير العام للفرع فؤاد العمري ورئيس هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمحافظة جدة سليمان علوه وعدد من مسؤولي الهيئة.



تحتوي 11 مجلداً.. ضمن خطة تصنيف ونشر المبادئ القضائية "المظالم" يصدر مجموعة الأحكام الإدارية والتجارية والجزائية

المصدر: جريدة سبق الاثنين 10 جماد الثاني 1436 هـ - 30 مارس 2015 م
<http://sabq.org/K12gde>

سبق- الرياض: صدرت مؤخراً عن ديوان المظالم مجموعة الأحكام الإدارية والتجارية والجزائية لعام 1430 هـ، وذلك في أحد عشر مجلداً؛ ضمن خطة تصنيف ونشر الأحكام والمبادئ القضائية، واستمراراً لمسيرة الديوان في تعزيز الوعي القضائي ونشر الثقافة الحقوقية. وافقت المجموعة بكلمة رئيس ديوان المظالم رئيس مجلس القضاء الإداري الشيخ عبد العزيز بن محمد النصار، حيث عبر فيها عن نعم الله على هذه البلاد المباركة بتحكيم الشريعة الإسلامية، مشيداً بما أولته القيادة الرشيدة من اهتمام بالغ ورعاية لمرفق القضاء، وما يقوم هذا الصرح القضائي من دور في الفصل في القضايا ورد المظالم. يذكر أن هذا الإصدار هو الرابع، حيث سبق لديوان المظالم نشر مبادئ وأحكام الأعوام 1427/1428/1429 هـ، كما أنه الثاني لهذا العام حيث سبقه قبل أسابيع إصدار وتوزيع مجموعة الأحكام لعام 1429 هـ. وعن أهمية نشر المبادئ والأحكام القضائية قال الشيخ النصار: إن ذلك يسهم بشكل فاعل في خدمة المعنيين بالشأن القضائي والحقوق من قضاة ومحامين وغيرهم، كما أن إصدارها ورقياً يسهم في خدمة المكتبة القانونية في المملكة العربية السعودية، استناداً للمادة (21) من نظام ديوان المظالم والتي أوكلت لمكتب الشؤون الفنية تصنيف ونشر الأحكام القضائية، وتطلع إلى أن يحقق نشر المبادئ والأحكام القضائية ما نتطلع إليه جميعاً من نشر الوعي الثقافي الحقوقية وتعزيز الثقافة القضائية. يذكر أن ديوان المظالم سيتيح الاطلاع على هذه المبادئ والأحكام إلكترونياً للمستفيدين عبر بوابته الإلكترونية.



70 شخصاً استفادوا من برنامج الروابط العائلية بمكة وجدة معتقلو غوانتنامو يتواصلون مع ذويهم "صوتاً وصورة"

المصدر: جريدة سبق الاثنين 10 جماد الثاني 1436 هـ - 30 مارس 2015 م
<http://sabq.org/i12gde>

ياسر العتيبي- سبق- جدة: اختتمت الإدارة العامة لهيئة الهلال الأحمر السعودي بمنطقة مكة المكرمة، في مقرها بمحافظة جدة، المرحلة الرابعة والعشرين من مراحل تنظيم الاتصالات المرئية بين المعتقلين في غوانتنامو، وأسره في جدة ومكة المكرمة، حيث استمرت الاتصالات لمدة ستة أيام، واستفاد منها 70 شخصاً، تواصل خلالها المعتقلون في غوانتنامو بذويهم صوتاً وصورة لمدة ساعة ونصف الساعة لكل اتصال.

وأوضح المتحدث الرسمي للهيئة بمنطقة مكة المكرمة علي عبدالله الغامدي أن هذه الخدمة تأتي انطلاقاً من اهتمام هيئة الهلال الأحمر السعودي برسالتها الإنسانية والرقى بمستوى تقديم الخدمات في إطار اختصاص الهيئة، وذلك بمتابعة خاصة من مدير برنامج الروابط العائلية بالهلال الأحمر السعودي الأمير بندر بن فيصل آل سعود.



في خطوة تشاركية من "العمل" لتحسين قراراتها مبادرات جديدة لزيادة فاعلية برامج عمل المرأة ومناقشة التحديات التي تواجهها

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 10 جماد الثاني 1436 هـ - 30 مارس 2015
http://www.aleqt.com/2015/03/30/article_944527.html

«الاقتصادية» من الرياض

تعقد وزارة العمل بالتعاون مع مجلس الغرف السعودية عدداً من ورش العمل مع أصحاب الأعمال والعاملات في قطاع المستلزمات النسائية خلال الثلاثة أسابيع المقبلة بهدف تطوير مبادرات لزيادة فاعلية برنامج عمل المرأة في محال بيع المستلزمات النسائية، ومعرفة التحديات التي تواجههم في العمل في تلك المحال، وذلك حرصاً من الوزارة على مبدأ التشاركية في تحسين قراراتها وتطويرها لتنفيذ برنامج محال بيع المستلزمات النسائية بقصر العمل في المرأة السعودية.

وستطرح ورش العمل آليات زيادة فاعلية عمل المرأة في الوظائف غير الإدارية في محال بيع المستلزمات النسائية والتحديات، التي تواجه أصحاب الأعمال والعاملات، إذ سيتم مناقشة الحلول التطويرية، التي من شأنها مواكبة احتياجات سوق العمل والمجتمع بما يحقق الأوامر الملكية وقرارات مجلس الوزراء في هذا الشأن.

وتأتي هذه الخطوة بعد أربع سنوات من تنفيذ الأمر الملكي بتاريخ 1432 / 7 / 2 هـ والمتضمن تنفيذ برنامج قصر العمل في محال بيع المستلزمات النسائية على المرأة السعودية، وفقاً للضوابط المحددة لذلك، وقرار مجلس الوزراء (رقم 120) والصادر بتاريخ 1425 / 4 / 12 هـ بشأن زيادة فرص ومجالات عمل المرأة السعودية، إذ عملت الوزارة على تنفيذه من خلال ثلاث مراحل تنتهي مع بداية عام 1438 هـ، إذ أصدرت الوزارة ثلاثة قرارات وزارية تضمنت تلك القرارات الاشتراطات والضوابط الواجب مراعاتها في تلك المحال لتضمن الخصوصية والاستقلالية في تلك المحال واشترطات أخرى لتطوير بيئة العمل، علاوة على تضمين خطط زمنية لتوظيف النساء في تلك المحال بشكل إلزامي بحيث يتم التفتيش والمتابعة على تلك المحال لضمان الالتزام بالتطبيق.

وتهدف ورش العمل، التي ستقام في مجلس الغرف وبعض الغرف التجارية مع بعض العاملات في محال بيع المستلزمات النسائية، وبعض أصحاب الأعمال ملاك محال بيع المستلزمات النسائية - سواء من صغار أو كبار المستثمرين- إلى الاستماع لهم وأخذ مرئياتهم ومقترحات حول كل المجالات التطويرية لبرنامج عمل المرأة في محال بيع المستلزمات النسائية، سواء تلك المرتبطة بالاشتراطات الواجب مراعاتها أو المستلزمات الواجب تأنيثها ومتطلبات بيئة العمل، أو تلك المجالات المرتبطة بالتوظيف من قنوات وآليات دعم أو الآليات المتعلقة بالتدريب والدعم له.

وسيتخلل ورش العمل عديد من المحاور التفصيلية كاشتراطات بيئة العمل والمستلزمات واجبة التأنيث، والخطة الزمنية للتنفيذ، وأماكن توظيف النساء في تلك المحال (مركز مغلق أو مركز مفتوح أو على شوارع وطرق رئيسية) واعتبارها في الخطة الزمنية في التنفيذ، والاعتبارات الجغرافية في التنفيذ بين حجم السكان في المدن والمحافظات ومدى توافر مراكز تجارية فيها، والتعامل في التنفيذ والتميز بين المحال المتخصصة، التي تباع مستلزمات نسائية واحداً فقط أو المحال متعددة الأقسام التي تباع مستلزمات نسائية مع مستلزمات أخرى، قد تكون رجالية أو أطفال أو أي مستلزمات أخرى، وكيفية تعامل الوزارة عند التنفيذ على المحال الصغيرة والمتوسطة الملزمة، والمنشآت الكبيرة التي لديها محال ومعارض متعددة.

وستشمل محاور الورش استعراض المحاور الأخرى، التي ستدعم تنظيم العمل في محال بيع المستلزمات النسائية، إذ ستضمن آليات المتابعة والتفتيش، ودور التفتيش المجتمعي وأدوار الجهات الحكومية الأخرى، علاوة على مناقشة فاعلية أدوار المؤسسات الشقيقة ممثلة في صندوق تنمية الموارد البشرية، والمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني في دعم العمل في محال بيع المستلزمات النسائية من خلال المبادرات، التي عملت عليها المرتبطة بقنوات التوظيف، وآليات دعم التوظيف والتدريب وآليات دعم التدريب وعوامل الاستقرار الوظيفي للعاملات ومتطلباتها، والدور الذي يمكن أن تقوم به الوزارة.

كما ستعقد ورشة عمل خاصة يشارك فيها بعض العاملات في محال بيع المستلزمات النسائية بهدف الاستماع لهم ومعرفة التحديات، التي تواجههم في العمل في تلك المحال والإجابة عن أسئلتهم واستفساراتهم، لكون المرأة، سواء العاملة أو الباحثة عن عمل في محال بيع المستلزمات النسائية ستكون العنصر الرئيسي لنجاح مخرجات الورش المخصصة لأصحاب الأعمال، إضافة إلى توضيح ما نظمته الوزارة والمؤسسات الشقيقة لتنظيم البرنامج، وما يودون تطويره وتحسينه في التنظيمات التي أصدرتها الوزارة، وأي مبادرات يرونها مهمة لتعزيز وتفعيل مشاركتهم، وما لديهم من ملاحظات في المحال التي يعملون بها، وبيئة العمل والاشتراطات والتزامات أصحاب الأعمال تجاههم، وتقييم دور الوزارة في متابعة بيئة العمل وحفظ حقوقهم.

وستتضمن هذه الورشة مناقشة المبادرات، التي تعمل عليها الوزارة والمؤسسات الشقيقة ممثلة في صندوق تنمية الموارد البشرية من مبادرات لدعم الاستقرار الوظيفي للمرأة العاملة، وتقليل الآثار السلبية لتحديات المواصلات وأماكن الرعاية لأطفال النساء العاملات في تلك المحال.



• الشورى يبدأ جلسته ببيان يؤيد «عاصفة» ويصفها

بـ القرار التاريخي

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436 هـ - 31 مارس 2015م

[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»

عبر مجلس الشورى السعودي عن تأييده الكامل للقرار التاريخي الذي اتخذته خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز بإطلاق عملية «عاصفة الحزم»، استجابة لرسالة الاستغاثة التي وجهها الرئيس اليمني عبدربه منصور هادي إلى خادم الحرمين الشريفين، وقادة دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بتقديم المساعدة الفورية بالوسائل والتدابير اللازمة بما في ذلك التدخل العسكري لحماية اليمن وشعبه من عدوان الميليشيات الحوثية، التي اختطفت مؤسسات الدولة، وانقلبت على الشرعية.

وأكد مجلس الشورى في بيان تلاه رئيس المجلس الدكتور عبدالله آل الشيخ في مستهل جلسته العادية الـ 25 التي عقدها أمس أن الاستجابة لنداء الاستغاثة الذي وجهه الرئيس الشرعي لليمن عبدربه منصور هادي لإنقاذ اليمن من ميليشيات الحوثي، هو استمرار لجهود المملكة العربية السعودية في دعم أمن اليمن واستقراره، وحماية الشعب اليمني، فأمن اليمن جزء لا يتجزأ من أمن المملكة.

وأضاف المجلس في بيانه: «إن تعقد المشهد في اليمن، وتجاوز الحوثيين لغة الحوار إلى لغة السلاح، وقتل المواطنين الأبرياء، والسعي إلى السيطرة على اليمن ورهنه بيد قوى إقليمية، لا يهدد أمن المملكة فحسب، بل يهدد أمن المنطقة بأسرها، وهو ما أدركه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز، برؤيته الثاقبة ونفاذ بصيرته، فكان قراره بإطلاق عملية عاصفة الحزم».

وثمن مجلس الشورى الدور الذي تقوم به القوات المسلحة السعودية، وقوات دول التحالف في عملية عاصفة الحزم بقيادة وزير الدفاع رئيس الديوان الملكي المستشار لخاص لخادم الحرمين الشريفين الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز

انطلاقاً من ميثاق الدفاع العربي المشترك. كما ثمن المجلس الدعم والتأييد الدولي لقرار المملكة ودول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في شأن إغاثة الشعب اليمني وحماية أمنه ووحدته وسلامه أراضييه، مؤكداً أن هذا الالتفاف الدولي ما هو إلا دليل على صواب القرار التاريخي الذي اتخذته خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود لنصرة الشعب اليمني ضد الفئة الباغية.



• الصحة • تدرس • التشهير • بالمنشآت المخالفة لإجراءات • كورونا •

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436 هـ - 31 مارس 2015م

[اضغط هنا](#)

جدة - أروى خشيفاتي
أكد وكيل وزارة الصحة للصحة العامة عبدالعزيز السعيد عزم وزارته فرض غرامة مالية للمنشآت الصحية غرامة مالية تقدر بـ 100 ألف ريال، في حال عدم التبليغ عن وجود حالات مصابة بفيروس «كورونا»، إضافة إلى درس إجراء قانوني جديد يتمثل في «التشهير» بالمخالفين.
وأكد السعيد خلال افتتاحه أمس، المؤتمر السعودي التاسع للأحياء الدقيقة الطبية والأمراض المعدية بجدة، والذي نظّمته الجمعية السعودية للأحياء الدقيقة بالتعاون مع وزارة الصحة لمدة ثلاثة أيام خلال الفترة من 30 آذار (مارس) إلى 1 نيسان (إبريل)، أن وزارة الصحة تراقب الحالات من خلال مركز القيادة والتحكم باستخدام الآليات الموجودة، ومن خلال دفع لجان المخالفات الصحية بالانتقال إلى مواقع الخلل والتأكد والرفع لوزارة الصحة حتى يصبح الأمر قانونياً.
وأضاف: «وزارة الصحة تدرس إجراء قانونياً جديداً يتمثل في (التشهير) بالإعلان عن المخالفين في الصحف الورقية الرسمية بعد أن تكون المخالفة نهائية، إذ إن وزارة الصحة لن تتهاون مع أية حالات مقصرة، كما يسعى الفريق القانوني في وزارة الصحة حالياً إلى الخروج بقانون رادع وعقوبات حاسمة للممارسين الصحيين في المستشفيات الحكومية والأهلية من شأنه ردع المتهاونين في التعامل مع المصابين بالفايروس».
وأشار إلى وجود نقص في فريق مكافحة العدوى، مبيناً أن مركز القيادة والتحكم يسعى إلى إعادة تشكيل مجلس استشاري بثوب جديد ويتيح ذلك التعاون مع الجهات الأخرى لإجراء البحوث لأكثر عدد ممكن، قائلاً: «في السابق كان المجلس الاستشاري هي الجهة المعنية بالدراسات والأبحاث، أما الآن فتحنا المشاركة في الأبحاث لجميع الجهات».
وأقر وكيل وزارة الصحة بضرورة استحقاق صرف بدل عدوى لفرق الاستجابة والتدخل السريع للحالات، إذ قال: «أنا شخصياً أرى أن كثيراً من العاملين يستحقون بدل العدوى، خصوصاً فرق الاستجابة والتدخل السريع للحالات ولكنهم لا يتمتعون بذلك، وفي المقابل نجد الكثير يجلسون وراء مكاتيبهم ويتمتعون ببديل العدوى وهم الغالب للأسف».
وأكد أن هناك حاجة إلى الرعاية الصحية الأولية في ظل النقص الموجود، وبسبب ذلك هناك استهلاك كبير للموارد الاقتصادية لعدم تفعيل الرعاية الصحية، كما يكلف علاج هذه الحالات في المستشفيات عشرة أضعاف.
وأرجع تأخر وزارة الصحة في تلبية الحاجة إلى وجود مراكز صحية أولية، إلى نقص عدد أطباء الأسرة في المراكز الصحية، كاشفاً وجود 250 طبيب أسرة مؤهلاً فقط ضمن 10 آلاف طبيب معين في المراكز الصحية لا يؤدون عملهم وواجبهم كما يجب، أي وجود عجز بعدد 9750 طبيب أسرة مؤهلاً، مشيراً إلى أنه يقع على وزارة الصحة عبء كبير في العمل على تطوير مراكز الرعاية الصحية الأولية من خلال المباني والبنية التحتية والتدريب، ما يتطلب التفكير في حلول بديلة لتغطية هذه الفجوة القائمة التي يتبناها وزير الصحة والذي سيعلم عن استراتيجية جديدة قريباً.
وكيل «الوزارة»: ضعيفون إعلامياً .. وفقدنا الصداقة
> أقر وكيل وزارة الصحة للصحة العامة عبدالعزيز السعيد بضعف وزارته في التواصل الإعلامي وفقدانها المصداقية خلال العام الماضي، مشيراً إلى وجود إشاعات تصدر إما بريئة أو مقصودة. وقال: «إننا نحاول الآن أن نبني ونمد الجسور بيننا وبين الناس من خلال الصحافة والمجتمع العلمي، وإعادة الثقة مهمة صعبة، فعندما يكون لك ماضٍ مثقل

بعدم الثقة فهنا تحتاج إلى الوقت، فالناس ستختبرك مرة ومرتين، ولكنني أرى الآن أن الإشاعات قلت حالياً ونحن أحياناً نفع في الأخطاء».

وبين أنه من المفترض على أي مستشفى عند إغلاق أي قسم الإعلان من خلال الإعلام بالأمر الذي سيحدث بشفافية، وإيضاح الأسباب، ليغلق بذلك الباب أمام الإشاعات.

تسجل 8 إصابات جديدة بـ«كورونا»

{ الرياض - «الحياة»

> أعلنت وزارة الصحة تسجيل ثماني حالات مؤكدة، مصابة بفيروس كورونا، خلال الفترة من 2 إلى 8 جمادى الآخرة 1436 هـ تراوح أعمارهم بين 20 و65 عاماً، منهم ثلاث حالات في الرياض، وحالة واحدة في جدة ومكة المكرمة والطائف ونجران والحدود الشمالية، وجنسياتهم هي ثلاثة سعوديين، ويمني، وفيليبيني، وسوداني، وباكستاني، وبنغلاديشي.

وأوضحت وزارة الصحة في بيان صحفي صدر أمس، إنه استمرراً من وزارة الصحة في إطلاع الجميع على المزيد من المعلومات حول مستجدات الوضع لفايروس متلازمة الشرق الأوسط التنفسية كورونا، فإن تسجيل الحالات جاء بحسب المنشأة، إذ تم رصد أربع حالات في المنشآت الصحية التابعة للوزارة، بينما رصدت الأربع الأخيرة في منشآت القطاع الخاص.

وبينت أن تسجيل الحالات تم بحسب العدوى، إذ كانت في مكة المكرمة ونجران وجدة وعرعر والطائف من المجتمع، بينما تم تسجيل حالتين لمخالط منزلي، وحالة واحدة تحت التقصي، لافتة إلى أن فرق الاستجابة السريعة لمكافحة عدوى المنشآت الصحية قامت بـ16 زيارة ميدانية ما بين زيارات مبدئية وإحاقية خلال الأسبوع الماضي.

من جهة أخرى، أصدرت لجنة النظر في مخالفات المؤسسات الصحية الخاصة بمنطقة الرياض، قرارات بإغلاق 16 منشأة صحية خاصة بمدينة الرياض تحفظياً، بعد رصد مخالفات فيها تهدد صحة وسلامة المرضى، وتؤثر سلباً في جودة الخدمات التي تقدمها للمراجعين لها.

وأوضح مدير إدارة العلاقات والإعلام الصحي بصحة الرياض سعد القحطاني في بيان صحفي صدر أمس، أن قرارات الإغلاق التحفظي لهذا العدد الكبير من المستوصفات الأهلية والمجمعات الطبية الخاصة والعيادات يأتي على ضوء ما رصده فرق التفتيش الميدانية من مخالفات.

وأفاد بأن المخالفات تشمل العمل بترخيص منتهية أو تشغيل كوادر غير مصرح لها بمزاولة المهن الصحية أو نقص في الكوادر من الاستشاريين والاختصاصيين وأعضاء هيئات التمريض والفنيين.



اعتداء على طفلة في • مركز للمعوقين• يقود لـ • اشتباه بالقتل

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436 هـ - 31 مارس 2015م

[اضغط هنا](#)

حائل - محمد الخمعلي

تعرّضت طفلة لا تتجاوز الـ10 أعوام لاعتداء بالضرب المبرح من عاملة نظافة في مركز التأهيل الشامل في مدينة حائل. وكانت الطفلة النزيلة المعوقة التي أودعت في مركز التأهيل الشامل بمنطقة حائل لوحظ عليها من المناوبات شعورها بالآلام في منطقة الفخذ، ما استدعى إلى نقلها للمستشفى، وأثبتت الفحوص الأولية أنها تعاني كسراً في عظمة الفخذ، وبحسب شقيق الطفلة النزيلة فإن كاميرات مركز التأهيل وثقت اعتداء عاملة النظافة عليها بالضرب المبرح، ما استدعى إبلاغ شرطة أعيرف بالواقعة التي ما زالت قيد التحقيق.

وأوضحت الشؤون الاجتماعية بمنطقة حائل في بيان صحفي أمس أن كسر فخذ الطفلة حسناء البالغة من العمر 10 أعوام، والتي كانت نزيلة في مركز التأهيل الشامل، وترقد بمستشفى الملك خالد لتلقي العلاج، جاء نتيجة حادثة اعتداء العاملة مما أدى إلى إصابتها بكسر في عظمة الفخذ، قبل أيام بحسب ما تبين من خلال رصد كاميرات المراقبة في المركز حينها، والذي يوضح أن عاملة العناية تسببت به، وأنها قامت بإيذاها بتعمد وبقصد، ولا يُستبعد أن الفتاة التي لاقت حتفها في المستشفى كان نتيجة لما تلقت من تعنيف من عاملة المستشفى.

وقال المدير العام لفرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة حائل سالم عبدالكريم السبهان في بيان صحفي (تلقت «الحياة» نسخة منه) أمس: «إننا في فرع وزارة الشؤون الاجتماعية في المنطقة نشاطر ذوي الطفلة أحزانهم، رحمها الله»، مؤكداً أنه تمت مخاطبة المستشفى حول التقرير الطبي الصادر لاستكمال الإجراءات النظامية بالأمر والتأكد من أسباب وفاتها، إذا كانت طبيعية أم جراء ما تلقت من العاملة.

وأضاف السبهان: «كنا في اهتمام بالغ بالأمر من خلال زيارة الطفلة، وهي ترقد في المستشفى عبر زيارات مسؤولات المركز».

وأكد أن «الشؤون الاجتماعية» لا تقر أي خطأ أو تصرف خارج النظام مهما كانت الأسباب، مضيفاً: «المعاقرن هم أبناؤنا وبناتنا وأبائنا وأمهاتنا، وأكد أن المحاسبة ستطاول جميع من يمارس أي تصرفات مخالفة ضد أي من نزلاء المركز».

وأفاد بأن إدارته حريصة على محاسبة العاملة لدى جهات الاختصاص، نظير اعتدائها غير المبرر ضد النزيلة، والذي ترفضه المبادئ والأعراف وتعاليم الشريعة.

وفي سياق متصل، أصدر مركز التأهيل الشامل في حائل بياناً صحافياً (تلقت «الحياة» نسخة منه) جاء فيه – أنه رداً على ما أثير في بعض وسائل الإعلام عن الحادثة، وما صاحبه من نقل معلومات غير دقيقة، «لوحظ على النزيلة من المناوبات شعورها بالآلام في منطقة الفخذ، ما استدعى نقلها إلى مستشفى الملك خالد في مدينة حائل على وجه السرعة، بهدف التأكد من صحتها»، ومن باب الحفاظ على سلامتها، مضيفاً: «وخلصت الفحوص الطبية إلى أن لديها كسراً في عظمة الفخذ، وبناء على ذلك تم إبلاغ أحد أقاربها، فيما قامت إحدى مسؤولات القسم بالتحقيق مع العاملة المتهمه بالحق الضرر بالفتاة».

وبيّن أن العاملة أنكرت التهم الموجهة إليها، وأنها عزت سبب كسر فخذ الفتاة إلى اصطدامها بحافة السرير، بعدما اتضح أن لديها كسراً في منطقة الفخذ وفقاً لتقرير المستشفى تم الرجوع إلى كاميرات المراقبة من موظفات المركز، واتضح أن عاملة العناية تسببت في كسر عظمة الفخذ، وأذنتها بتعمد».

وأضاف: «تمت إحالة العاملة إلى شرطة أعيرف في 25 جمادى الأولى الماضي، بكتاب رسمي وبرقم (2376) مع توثيق للحادثة بفيلم الكاميرا، وبعد الإحالة أبلغ شقيق حسناء من القسم النسائي بأن العاملة أحيلت إلى التحقيق بهدف المحاسبة، ولم يكن هناك شكوى تسبق هذا الإجراء، ولا زالت العاملة قيد التوقيف للتحقق من تورطها في القضية بناء على ما أفاد به المركز من دلائل وإثباتات على جرمها».



رئيس «الشورى» يرفض «المسيار» ويرى فرقاً بين «الإشهار» و«التشهير»!

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436 هـ - 31 مارس 2015م

[اضغط هنا](#)

الرياض - خالد العمري
من المهمات الموكلة لرئيس مجلس الشورى السعودي ضبط النظام، وتوضيح المقصد من مداخلات أعضاء المجلس، وهو ما فعله رئيس المجلس الدكتور عبدالله آل الشيخ، في جلسة أمس (الاثنين)، في إضافة لغوية شرعية عن الفرق بين مفردتي «التشهير» و«الإشهار»، اللتين أشار إليها العضو عبدالله الفيقي أثناء الجلسة. وقال آل الشيخ مستشهداً

برأي الحنابلة في زواج المسيار: «المتعارف عليه الإشهار، والإشهار في النكاح نص عليه الفقهاء وموجود في اللغة، وهو يتنافى مع ما يسمى زواج المسيار، الزواج الذي يتوصى فيه بالكتمان، ويسمى عند الفقهاء زواج التواصي بالكتمان، والحنابلة يرون كراهيته ويطالبون بالإشهار». وأضاف: «ترك الإشهار عند الحنابلة يعتبر مكروهاً في مذهب الإمام أحمد مع التأكيد على أن عقد النكاح سليم»، مطالباً الفيفي -المختص لغوياً- أن يفيد لجنة النقل والاتصالات بهذا الاشتقاق اللغوي، وهل له أصل في اللغة؟

لم تمر مداخلة رئيس المجلس مرور الكرام، فاستدرك موضحاً: «أرجو ألا يفهم أن هذه فتوى، فأنا لست في مقام الفتوى، إنما ذكرت رأي العلماء في زواج التواصي بالكتمان»، وعاد مرة أخرى للحديث عن زواج المسيار بعد تلقيه سؤالاً من إحدى العضوات عن رأيه الشخصي في هذا النوع من الزيجات فقال: «أنا لا أؤيده». (للمزيد).



• الرياض“ تنفرد بنشر تفاصيل مجلدات مجموعة الأحكام القضائية لعام 1434هـ

وزارة العدل تنشر 1200 حكم في 30 مجلداً لنشر الوعي الحقوقي وتقريب الاجتهاد بين الأحكام القضائية

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436هـ - 31 مارس 2015م

<http://www.alriyadh.com/1034789>

تقرير – مبارك العكاش

أصدرت وزارة العدل مجموعة الأحكام القضائية لعام 1434هـ والتي جاءت في ثلاثين مجلداً مشتملةً على أكثر من 1200 حكم، حيث ركزت وزارة العدل في هذه المجموعة على حيثيات الأحكام والمخرجات القضائية الشرعية ودور القضاء في ترسيمة مفاهيم العدالة والنزاهة والشفافية، وذلك وفق مفهوم جديد لنشر الأحكام القضائية بفهرسة علمية جديدة. وقد نص نظام القضاء بالمملكة في المادة 71 على أن ينشأ في وزارة العدل مركز للبحوث ويؤلف من عدد كاف من الأعضاء، ويتولى نشر الأحكام القضائية المختارة بعد موافقة المجلس الأعلى للقضاء. بهدف نشر الوعي القضائي بين المتقاضين وتأكيد مبدأ حق الحصول على المعلومة، وتحقيق مبدأ استقلالية القضاء في المملكة، وتأصيل التطبيق السليم للشريعة الإسلامية في القضاء لتقريب الاجتهاد بين الأحكام القضائية، وإثبات قدرة القضاء في المملكة على تعامله مع مستجدات العصر، إلى جانب إضافة الجوانب التطبيقية القضائية للجانب النظري الأكاديمي للدارسين في هذا المجال. شملت أكثر من 100 مصنف مابين أحكام حقوقية وجزائية وأحوال شخصية كما تسعى الوزارة ضمن أهداف نشر الأحكام القضائية إلى المساهمة في إقبال المستثمرين الدوليين واستثمار أموالهم في المملكة.

القضايا الحقوقية

واحتوت مجموعة الأحكام القضائية لعام 34 على أكثر من 100 مصنف شملت القضايا الحقوقية، وقضايا الأحوال الشخصية، والقضايا الجزائية، حيث تم تناول الأحكام بطريقة منهجية متميزة لتسهيل على قارئها ما يبحث عنه من معلومة، فجاء كل حكم مقسماً على أربعة أقسام وهي موضوع الحكم، والسند الشرعي أو النظامي الذي استند عليه في الحكم، وملخص القضية، ونص الحكم.

وفيما يتعلق بالقضايا الحقوقية فقد تنوعت بين قضايا البيع ب 73 حكماً، و 5 أحكام في قضايا التعويضات، وقضية شيك، وقضية مطالبة بجائزة مالية، وقضية مطالبة باسترداد ناقة، و 18 حكماً في المطالبة بسداد قرض، و 18 قضية إثبات

إعسار، وقضية واحدة براءة ذمة، و 3 قضايا وكالة، و 21 قضية شراكة ومضاربة مالية، و 15 قضية كفالة، و 25 قضية عقارية، وقضية كف يد، وقضيتين لمطالبة بإعادة وديعة، و 79 قضية مطالبة بسداد إجار، و 3 قضايا عقود مقاولات، و 26 قضية مطالبة بقيمة أتعاب، و 4 قضايا شفعة، و 8 قضايا هبات، و 13 قضية حادث مروري، وقضية مطالبة بإعادة خادمة، و 4 قضايا منع ضرر، و 9 قضايا مطالبات ببيت المال، وقضيتين في إتلاف مال الغير، وقضية تعويض عن سجن قضايا الأحوال الشخصية

بينما تنوعت قضايا الأحوال الشخصية التي تناولتها مجموعة الأحكام القضائية لعام 34هـ، بين 4 قضايا ولاية، وقضية مطالبة ابن بالحجر على والده لسفه، و 8 قضايا انقياد زوجة، و 29 قضية فسخ نكاح، و 9 قضايا صداق، و 6 قضايا عزل، وقضيتا إثبات نسب، وقضية إثبات طلاق، و 20 قضية حضانة، وقضيتي زيارة، و 44 قضية نفقة، وقضية كف ندخل والد زوجة، و 6 قضايا أوقاف، و 11 قضية قسمة تركة، وقضية قذف زوجة.

القضايا الجزائية

وتوزعت القضايا الجزائية بين قضية منع من السفر واحدة، و 28 قضية سرقة، و 10 قضايا اختلاس، و 15 قضية قتل، و 20 قضية دية، و 10 قضايا أرش إصابة، و 12 قضية زنا، و 4 قضايا دعارة، و 9 قضايا خلوة محرمة، و 3 قضايا شذوذ، و 4 قضايا تغيب فتاة، و 11 قضية تحرش، و 4 قضايا سب وشتم، و 38 قضية إيذاء غير، و 50 قضية شرب مسكر، و 4 قضايا تصنيع مسكر، و 8 قضايا حيازة مسكر، وقضيتا ترويح مسكر، وقضية واحدة تشفيط بنزين، و 15 قضية تهريب مخدرات، و 92 قضية ترويح مخدرات، و 89 قضية حيازة مخدرات، و 4 قضايا إجار بالبشر، و 38 قضية اعتداء، و 4 قضايا مقاومة سلطات، و 3 قضايا إفطار في نهار رمضان، وقضيتي انتحال شخصية، وقضيتا تزوير، وقضية واحدة حلف يمين كاذب، و 4 قضايا تفحيط، و 4 قضايا تهديد، و 9 قضايا جرائم معلوماتية، و 4 قضايا خروج على ولي الأمر، وقضية مشاركة في مظاهرات، و 4 قضايا سلاح، و 5 قضايا عقوق، وقضية ميسر، وقضية تسول، و 4 قضايا غسل أموال، وقضية محاولة انتحار، وقضية تستر على جان، وقضية تستر على قاتل، وقضية تخلف عن صلاة الجماعة بغير عذر، وقضية ترويح أجهزة ممنوعة، و 63 قضية سرقة، و 8 قضايا خيانة أمانة، و 4 قضايا انتهاك حرمة منزل، و 11 قضية حراة، وقضيتا خطف، و 8

قضايا سحر

وفيما يخص اختصاص المحاكم ورد الدعوى اشتملت مجموعة الأحكام على قضية واحدة تحرير دعوى، و 3 قضايا صرف نظر، و 38 قضية عدم اختصاص محكمة، وقضيتي الصفة في الدعوى، وقضيتي وصف نظر الدعوى.

نموذج لحكم قضائي:

الموضوع

جوائز شراء مطالبة المدعي بجائزة شراء بضاعة عدم بحث شروط الاستحقاق إذا كانت لا تؤثر في نتيجة الحكم عدم جواز جعل التجار جوائز للمشتريين من بضائعهم جوائز الشراء من قبيل الوعد غير الملزم الحكم برد دعوى المدعي لعدم استحقاقه ما يدعيه الجوائز قبل العلم بالتحريم لا حرج في استعمالها.

السند الشرعي أو النظامي

ما قرره جمع من العلماء على رأسهم سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم وعبد العزيز بن باز رحمهم الله بعدم جواز جعل التجار جوائز للمشتريين من بضائعهم، والمنع منه تنظر فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم 77/7 وفتاوى ابن باز 398/19، وما جاء في فتاوى اللجنة الدائمة: (من كان عنده شيء من الجوائز التي حصل عليها من التجار لترويج بضائعهم قبل العلم بالتحريم فإنه لا حرج عليه في استعمالها لكونه معذورا بالجهل، 1/1 ما حصل عليه من الجوائز بعد العلم بالتحريم فإنه يتصدر بها أو يبيعها وينفق ثمنها في وجوه البر وذلك للتخلص منها مع التوبة إلى الله سبحانه من ذلك) (178/15).

ملخص القضية

ادعى المدعي أن المؤسسة المدعى عليها قامت بإرسال رسالة على هاتفه الجوال مفادها أنه عند الشراء من مؤسستهم يقومون بإهدائه جهاز (لاب توب) نوع (... ولم يذكروا مواصفاته، وأنه اشترى منهم جهاز طابعة، وفاكس، وسكنر، وآلة تصوير بثمن قدره سبع مئة وتسعة وتسعون ريالاً، وأنه طالب خدمة العملاء بجهاز اللاب توب إلا أنهم رفضوا ذلك، وذكروا له أن الجهاز المذكور لا يسلم إلا عند شراء شاشة بستة آلاف ريال وأشياء أخرى، وطلب الحكم بإلزام المؤسسة المدعى عليه بإعطائه جهاز (لاب توب)، وقرر أنه لم يطلب منهم إعادة المشتريات التي اشتراها لكونه يرغب فيها بعرض دعوى المدعي على المدعى عليه وكالة قرر أن موكلته اتفقت مع شركة الاتصالات على إرسال رسائل للعلماء مفادها أنه عند الشراء من مؤسسته يتم السحب على جهاز لاب توب، وليس كل مشتر له جهاز لاب توب، ولكن الاتصالات أرسلت الرسالة خطأ بالصيغة المذكورة في الدعوى، وأن قيمة جهاز اللاب توب ألفان ومائتا ريال، وطلب رد دعوى المدعي المدعى لا يستحق ما ادعاه على فرض ثبوته؛ لما قرره جمع من العلماء بعدم جواز مثل هذا العمل والمنع منه، ولأنه على القول بجواز مثل هذه فإن الإعلان عنها من باب الوعد والوعد غير ملزم عند جمهور العلماء وعند بعضهم يلزم ديانة لا

قضاء، وعند البعض يلزم إذا وقع الوعد على سبب ودخل الموعود في شيء بناء على هذه الوعد، وهنا ذكر المدعى عليه أنه لم يعد البضائع، لأنه يرغب فيها ما طالب به المدعي من هدية تزيد عن قيمة شرائه أضعافاً مضاعفة، وهذا مخالف للعرف وما عليه العمل لدى التجار إذ المعروف أنهم لا يصرفون هذه الهدايا المعلن عنها لكل مشتر مهما بلغ قيمة شرائه ولكن على وفق ضوابط وشروط تنظيم ذلك لذا تم الحكم برد دعوى المدعي لعدم استحقاقه لما يدعيه بعرض الحكم على المدعي قرر عدم القناعة بالحكم بعد رفع الحكم لمحكمة الاستئناف تمت المصادقة عليه.

نص الحكم
جرى تأمل القضية ودراستها فبناء على ما تقدم من الدعوى والإجابة حيث اعترف المدعى عليه وكالة بإرسال الرسالة وادعى أن إرسال الرسالة بالصيغة المذكورة خطأ من الاتصالات وحيث أن البحث فيما ذكره المدعى عليه إنما يكون في حالة تأثيره في الحكم ولا تأثير له في هذه الدعوى لأن المدعي لا يستحق ما ادعاه على فرض ثبوت ما ذكره لأكثر من وجه ، الوجه الأول / قرر جمع من علمائنا على رأسهم سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم وعبدالعزیز بن باز رحمهما الله بعدم جواز مثل هذا العمل والمنع منه تنظر فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم 77/7 وفتاوى ابن باز 398/19 وفي فتاوى اللجنة الدائمة من كان عنده شيء من الجوائز التي حصل عليها من التجار لترويج بضاعتهم قبل العلم بالتحريم فإنه لا حرج عليه في استعمالها لكونه معذوراً بالجهل ، 1/1 ما حصل عليه من الجوائز بعد العلم بالتحريم فإنه يتصدق بها أو يبيعها وينفق ثمنها في وجوه البر وذلك للتخلص منها مع التوبة إلى الله سبحانه من ذلك (178/15) .

ثانياً/ على القول بجواز مثل هذه فإن الإعلان عنها من باب الوعد والوعد غير ملزم عند جمهور العلماء وعند بعضهم يلزم ديانة لا قضاء وعند البعض يلزم إذا وقع الوعد على سبب ودخل الموعود في شيء بناء على هذه الوعد وهو المشهور عند المالكية وهنا ذكر المدعي أنه لم يعد البضائع لأنه يرغب فيها . ثالثاً/ ما طالب به الإعلان المذكور مخالف للعرف وما عليه العمل لدى التجارة إذا المعروف وفهم لا يصرفون هذه الهدايا المعلن عنها لكل مشتر مهما بلغ قيمة شرائه ولكن على وفق ضوابط وشروط تنظيم ذلك لجميع ما تقدم رددت دعوى المدعي لعدم استحقاقه لما يدعيه وبه حكمت وبعرض الحكم على المدعي قرر المدعي عدم القناعة بالحكم وطلب رفعه لمحكمة التمييز بلائحة.

يذكر أن وزارة العدل أصدرت سابقاً ثلاث مدونات لأحكام قضائية عام 1428هـ و 1429هـ ، وتستعد إدارة مدونة الأحكام القضائية بوزارة العدل حالياً لإصدار مجموعة الأحكام القضائية لعام 1435هـ ، كما أن الوزارة بصدد نشر المبادئ القضائية الصادرة من المحكمة العليا، وهي مبادئ عامة في المسائل المتعلقة بالقضاء، والنظر في المسائل التي تنص الأنظمة على نظرها.



وزير العدل يستقبل وزير العمل

التحضير لانتقال أعمال الهيئات العمالية إلى القضاء العام

مصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436هـ - 31 مارس 2015م

<http://www.alriyadh.com/1034781>

الرياض - مبارك العكاش

استقبل وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشيخ الدكتور وليد بن محمد الصمعاني وزير العمل المهندس عادل بن محمد فقيه بمكتبه أمس بالوزارة.

وفي بداية الاستقبال رحب الدكتور وليد الصمعاني بالمهندس عادل فقيه معرباً عن سعادته بالتعاون مع وزارة العمل لدراسة الآليات العملية لنقل مهام المحاكم العمالية وتشكيل لجنة مشتركة على أعلى المستويات للترتيب لعملية النقل.

من جهته استعرض وزير العمل أدوار ومهام وزارة العمل في هيئات تسوية الخلافات العمالية والقضاء العمالي، مؤكداً على أهمية النقل السهل لمهام هذه الهيئات إلى وزارة العدل.

وفي نهاية الاستقبال اطلع وزير العدل ووزير العمل على عرض مرئي عن هيئات تسوية الخلافات العمالية ومراحل تأسيسها وآلية العمل فيها والعقبات التي تواجه الهيئات والأعمال التحضيرية لانتقال أعمال هذه الهيئات إلى القضاء العام. حضر الاستقبال فضيلة المستشار المشرف العام على مكتب معالي الوزير الشيخ يوسف الفراج وفضيلة مستشار وزير العدل وكيل الوزارة للشؤون القضائية الشيخ منصور القفاري وفضيلة قاضي الاستئناف الشيخ الدكتور مشعل العسكر ومستشار معالي وزير العمل والمشرف العام على الإدارة العامة لهيئات تسوية الخلافات العمالية الدكتور عبدالله عبداللطيف وعددا من المسؤولين من الجانبين.



تحديث المعلومات يوقف صرف الإعانة عن 400 مستفيد من الضمان

الشنقيطي لـ : الإجراء يهدف لدراسة الحالات والتعرف على تطوراتها

مصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436 هـ - 31 مارس 2015م
[اضغط هنا](#)

ماجد الصقيري - المدينة المنورة
تسببت الإجراءات الجديدة، التي أقرتها وزارة الشؤون الاجتماعية في إيقاف صرف الإعانة الشهرية لعدد من مستفيدي الضمان الاجتماعي في منطقة المدينة المنورة، حيث تضمنت الإجراءات الجديدة ضرورة تحديث بيانات المستفيدين من نظام الضمان الاجتماعي، وبحسب المعلومات التي حصلت عليها «المدينة» فإن الشريحة، التي تضررت من الإجراءات الجديدة هي الشريحة، التي يتم الصرف لها بموجب التقارير الطبية الصادرة من لجنة النظر في تقارير الضمان الاجتماعي، حيث طلبت الوزارة تحديث المعلومات الطبية لتحديد مدى أحقية الصرف أو زيادة الإعانة الشهرية أو البقاء على ذات الإعانة التي تصرف بشكل دوري.
وأشارت المعلومات إلى أن فرع الضمان الاجتماعي طلب من لجنة النظر في التقارير الطبية في المدينة المنورة تحديث معلومات نحو 400 مستفيد لاتخاذ قرارات الصرف بعد ذلك، وأكدت لـ«المدينة» مصادر في صحة المنطقة أن اللجنة باشرت أعمالها خلال الأسبوع الماضي لتحديث المعلومات الطبية الخاصة بالمستفيد، ومن ثم إرسال التقرير الطبي لفرع الضمان الاجتماعي في المدينة المنورة لاستكمال الإجراءات المتبعة بعد ذلك، حيث يقتصر دور اللجنة فقط في تحديد أحقية الإعانة من عدمها، وذلك بعد تحديد الحالة المرضية للمستفيد من نظام الضمان الاجتماعي. في المقابل أكد لـ«المدينة» عبدالعزيز الشنقيطي، مدير دار الرعاية الاجتماعية بالمدينة المنورة، والمتحدث الرسمي لفرع وزارة الشؤون الاجتماعية في المدينة المنورة عن إيقاف الصرف عن نحو 400 مستفيد من نظام الضمان الاجتماعي في المدينة المنورة خلال الفترة الماضية، وقال إن سبب الإيقاف يعود إلى ضرورة تحديث المعلومات، وأضاف أن هذا الإجراء يعتبر من الإجراءات الطبيعية المتبعة في كل عام، وذلك لمعرفة مدى أحقية المستفيد للإعانة الشهرية، التي تصرفها وزارة الشؤون الاجتماعية، وأضاف الشنقيطي أن الهدف من تحديث المعلومات هو تحديد المدة الزمنية للإعانة الشهرية، بالإضافة إلى دراسة الحالة من قبل الجهات الطبية المختصة للتعرف على تطورات الحالة الصحية للمستفيد. وذكر أن تحديث المعلومات قد يساهم في رفع القيمة المالية للإعانة الشهرية أو الإبقاء على الصرف السابق أو إيقاف الصرف بشكل نهائي، مؤكداً أن هذه الإجراءات لا تستغرق الكثير من الوقت ويتم الانتهاء منها في فترة قياسية، وذلك لحرص الوزارة على أن يستلم جميع المستفيدين الإعانة الشهرية المقررة لهم، والتي تحددها التقارير الطبية الصادرة من اللجان المختصة في أسرع وقت ممكن. إلى ذلك علمت «المدينة» أن إيقاف صرف الإعانة الشهرية عن 400 مستفيد دفعة واحدة.. سابقة تحدث لأول مرة في المدينة المنورة، حيث جرت العادة على أن يكون هناك تنسيق متبادل بين الضمان الاجتماعي مع المستفيدين، لكي يتم تحديث المعلومات الطبية قبل الفترة المحددة لإيقاف الصرف، وذلك ضماناً لاستمرار الإعانة الشهرية للمستفيدين دون توقف،

لاسيما أن هناك عددا من المستفيدين يعانون من بعض الأمراض، التي قد يؤثر إيقاف الصرف عنهم في تأخير مراحل علاجهم، نظرا لاستخدام بعض المستفيدين الإعانة الشهرية في شراء الأدوية اللازمة لعلاج الحالات المرضية، التي يمرون بها.



وفد أممي سعودي يتابع قضية مقتل المتعثة • ناهد المانع بلندن

مصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436 هـ - 31 مارس 2015م

[اضغط هنا](#)

واس- لندن
تستقبل سفارة خادم الحرمين الشريفين في لندن وفداً أمنياً يضم أعضاء من هيئة التحقيق والادعاء العام ووزارة الداخلية الذي سيقوم بزيارة لشرطة مدينة إيسيكس لعقد لقاءات مع شرطة المدينة، لمتابعة قضية مقتل المتعثة السعودية ناهد المانع «رحمها الله»، والوقوف على آخر ما توصلت إليه الجهود والتحقيقات لمعرفة الجاني ومستجدات القضية. وسيلتقي الوفد صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نواف بن عبدالعزيز سفير خادم الحرمين الشريفين لدى المملكة المتحدة وأعضاء سفارة المملكة المعنيتين .
ويأتي ذلك في إطار حرص حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود ،حفظه الله، على جميع ما يمس المواطنين السعوديين في الخارج ومتابعة قضاياهم وشؤونهم.



دراسة مقترح مشروع نظام تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436 هـ - 31 مارس 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150331/Con20150331762135.htm>

سعاد الشمراني (الرياض)
وافق مجلس الشورى على ملاءمة دراسة مقترح مشروع نظام (تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة) المقدم من العضو الدكتور ناصر الموسى، وذلك بعد أن ناقش تقرير لجنة التعليم والبحث العلمي، بشأن المقترح الذي يتكون من 27 مادة.
ويهدف المشروع لإيجاد بيانات دراسية يتمتع فيها الطلاب والطالبات ذوو الاحتياجات الخاصة بكامل حقوقهم التعليمية والتربوية على قدم المساواة مع أقرانهم العاديين، ومعالجة عدد من القضايا المهمة المتعلقة بتعليمهم، وتقنين العمل في مجال تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة بما يضمن حقوقهم، ومعالجة القصور في برامج التدخل المبكر، وتلبية الحاجة لمراجعة تشريعية تعمل على توحيد الجهود، وتحقيق التعاون والتنسيق والتكامل بين الجهات المعنية بهذا النوع من التعليم.

وطالب المجلس البنك السعودي للتسليف والادخار بوضع قواعد محددة وواضحة يتم الاستناد إليها في تقييم حالة المشاريع ميدانياً، وتوسيع نطاق دور المركز الوطني لرعاية المنشآت الصغيرة والمتوسطة ليشمل إجراء الدراسات الميدانية، وبناء قاعدة معلومات عن المشاريع الصغيرة والناشئة وما يتعلق بها.

جاء ذلك في قرار أصدره المجلس خلال جلسته الخامسة والعشرين أمس برئاسة رئيسه الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ، وذلك بعد أن استمع إلى وجهة نظر اللجنة المالية بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي للبنك السعودي للتسليف والادخار للعام المالي 1435/1434 هـ.

ودعا المجلس بنك التسليف للتوسع في العمل مع الصناديق والبرامج الخاصة المقرضة للشباب لتطوير قدراتهم الإدارية والمالية وتمكينها من زيادة وتوسيع قاعدة المستفيدين.

وكان المجلس قد استهل الجلسة بالموافقة على مشروع مذكرة تفاهم بشأن المشاورات السياسية بين وزارتي الخارجية بالملكة وجمهورية الأوروغواي الشرقية، وذلك بعد أن ناقش تقرير لجنة الشؤون الخارجية.

كما وافق على مشروع مذكرة تفاهم بين هيئة الهلال الأحمر السعودي، والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر.



تشكيل لجان متخصصة لتفعيل النظام

ضبط دوام نصف مليون معلمة في 45 إدارة تعليمية بالبصرة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436 هـ - 31 مارس 2015 م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150331/Con20150331762084.htm>

متعب العواد (حائل)

تحركت وزارة التعليم ميدانيا لتفعيل نظام الحضور والانصراف من خلال نظام البصمة الإلكترونية لضبط ساعات دوام أكثر من نصف مليون معلم ومعلمة منهم 236655 معلما و 264456 معلمة موزعين على 34749 مدرسة، منها 18710 للبنات، و 16039 للبنين في 45 إدارة تعليمية في مختلف المناطق والمحافظات، وسيتم تفعيل النظام بشكل كامل مع بدء العام الدراسي القادم 1437/1436 هـ بعد الانتهاء من تركيب الأجهزة في الإدارات والمدارس.

وأكد وكيل وزارة التعليم المشرف على الشؤون الإدارية والمالية رئيس اللجنة الإشرافية للنظام، على كافة الإدارات التعليمية بتشكيل لجان للبدء بأعمال تفعيل النظام.

وبدأت الإدارات التعليمية في تشكيل لجان متخصصة للبدء بتفعيل النظام تتكون من مدير عام التربية والتعليم رئيسا وعضوية كل من مدير الشؤون الإدارية والمالية، مدير إدارة شؤون الموظفين، مدير إدارة تقنية المعلومات، مدير إدارة المتابعة، مدير إدارة الإشراف التربوي، مدير إدارة الخدمات العامة وممثل أمانة الإدارة العامة للتعليم.

وتشتمل مهام اللجان في الإدارة التعليمية على تعيين فرق المسح الميداني واستلام المواقع واعتماد خطط النشر ورفعها لإدارة المشروع ومتابعة تقارير تجهيز الموقع وتنفيذها وتذليل المعوقات التي تواجه التنفيذ ورفع الملاحظات والتقارير للجنة الإشرافية للمشروع في وزارة التعليم.

ويهدف النظام إلى ضبط العملية التربوية بإثبات حضور وانصراف منسوبي الوزارة والإدارات والمدارس في مختلف المناطق والمحافظات بالبصمة الإلكترونية، حيث سيتم تطبيقه على جميع الإداريين والمعلمين والمعلمات بمختلف المراتب والمستويات بدون استثناء.

وأشارت المصادر إلى أن وزارة التعليم أطلقت على مشروعها الجديد نظام «تام»، مشيرة إلى أن عدة شركات ومؤسسات بدأت في التنافس على تنفيذ المشروع الجديد، الذي سيطبق اعتبارا من العام المقبل.

30 ألفا وتأثيث منزل آل فهاد وشمول الأسرة بالضمان الشؤون الاجتماعية تدأوي جراح الطفلين أسماء وعبدالله

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 11 جماد الاثنانول 1436هـ - 31 مارس 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150331/Con20150331762216.htm>

جابر مدخلي (نجران)، عبدالله الحكي (النعيرية)
تجاوبت وزارة الشؤون الاجتماعية مع ما نشرته «عكاظ» حول معاناة الطفلة أسماء آل فهاد من نجران، والطفل عبدالله المطيري في النعيرية، وتحركت لتقديم العون والمساعدة لهما.
ويعد أن نشرت «عكاظ» معاناة أسماء يوم الـ 24 من جمادى الأولى الماضي، بعنوان «الأمراض تستوطن الطفلة أسماء وتنهك أسرته» أصدر وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور ماجد القصبي، تعليمات لتدرس وكالة الضمان الاجتماعي الحالة والإفادة بشكل عاجل.
وأكد مدير عام فرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة نجران عبدالعزيز بن سعيد الخميس الغامدي، بأن وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية للضمان الاجتماعي محمد بن عبدالله العقلا أصدر موافقته بتقديم مساعدة مالية فورية قدرها 30 ألف ريال، إضافة إلى شمول الأسرة بالضمان الشهري، مع إدراجها في برنامج التأثيث.
وقال الخميس إنه جرى مخاطبة الرعاية لإدراجها ضمن المستفيدين من سيارات المعاقين. في المقابل ثمنت أسرة الطفلة أسماء ذيب آل فهاد (13 عاما) التي تسكن في محافظة يدمة، تفاعل وزارة الشؤون الاجتماعية وتواصل مدير عام فرع الوزارة بالمنطقة بشكل مباشر معهم، وإرسال فريق للوقوف على الحالة ورصد احتياجات الأسرة، وعبروا عن شكرهم لصحيفة «عكاظ»، التي قامت بواجبها الإنساني في إيصال معاناتهم إلى المسؤولين.
وفي النعيرية، تفاعلت الوزارة مع ما نشرته «عكاظ» في الثالث من جمادى الآخرة الجاري بعنوان «الأمراض تسلب عبدالله طفولته وتحرمه من الدراسة»، وهي حالة الطفل عبدالله بدر المطيري ١٤ الذي يعاني من فشل كلوي وإعاقه، وناشدت والدته من خلال «عكاظ» المسؤولين بنقله للخارج لزراعة كلية له، واتصل مدير العلاقات العامة في الوزارة بذوي الطفل، للبدء في دراسة الحالة وتقديم العون المناسب لها.



أمير عسير يقر برنامجا تعليميا للأرامل

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436هـ - 31 مارس 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=219173&CategoryID=5

أبها: زايد الأسمر
أقر أمير منطقة عسير رئيس مجلس إدارة جمعية آباء الأمير فيصل بن خالد بن عبدالعزيز، برنامج الساعي التربوي والتعليمي المخصص للأرامل الذي يقدم لهم العديد من الدورات والندوات في طرق التربية الحديثة، كما وافق على افتتاح مركز وفاء للشابات بمحافظة خميس مشيط.
جاء ذلك خلال تروسه الاجتماع العمومي للجمعية، وذلك في قاعة الاجتماعات بديوان الإمارة صباح أمس.

وناقش الاجتماع ميزانية العام الجاري 1436، إضافة إلى مصادقة ميزانية العام الماضي 1435، كما تم إقرار افتتاح عدد من الفروع الجديدة للجمعية في كل من ظهران الجنوب والمجاردة وطريب والبرك، واعتماد مصاريف الأوقاف التابعة للجمعية في كل من أبها "وقف أبوخيال"، ومدينة جدة "وقف مخطط الحرمين"، التي ستكون رافدا من روافد الدخل المالي.



مصادقة تسهيل إجراءات الاستقدام بين المملكة والفلبين

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436 هـ - 31 مارس 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Economy/News_Detail.aspx?ArticleID=219141&CategoryID=2

الرياض: فارس النواف

أنهت المملكة وجمهورية الفلبين إجراءات المصادقة على اتفاق استقدام العمالة المنزلية الموقع بين البلدين، فيما تم اعتماد العقد القياسي ووضع خطة عمل للبدء في المرحلة الأولى لأتمتة إجراءات الاستقدام التي ستنتقل شهر مايو القادم من خلال شركة تكامل، جاء ذلك في اجتماع اللجنة المشتركة لتنظيم الاستقدام بين البلدين الذي احتضنته العاصمة الفلبينية مانيلا أخيراً، كما تم الاتفاق على مراقبة مزودي الخدمة وتقييمهم، والمشاركة بالتقارير حول التزام مكاتب وشركات الاستقدام بما تم الاتفاق عليه، وإقرار مبدأ المكافآت والجزاءات لتحفيز وتنظيم عمل المكاتب والشركات.

من جهة أخرى أوضح وكيل وزارة العمل للشؤون الدولية الدكتور أحمد الفهيد، الذي ترأس الوفد السعودي في هذا الاجتماع أنه تم الاتفاق بين الدولتين على تعزيز أطر التعاون، وتسريع إجراءات الاستقدام، وإنشاء نظام إلكتروني لتوظيف العمالة يعمل عليه الجانب السعودي في الوقت الحالي لتنظيم عملية الاستقدام وتبادل قواعد البيانات لنظام الاستقدام الإلكتروني، وإجراءات استكمال العقود لضمان الشفافية والمحاسبة وفعالية الاستقدام لأطراف العمل كافة.

كما تم إطلاع الجانب الفلبيني على الجهود التي تقوم بها وزارة العمل السعودية لتنظيم سوق الاستقدام وأنظمة حماية حقوق الطرفين، وما تم أخيراً من تدشين موقع مُساند الإلكتروني لاستقدام العمالة المنزلية، ودوره في تنظيم إجراءات الاستقدام الإلكترونية من جهة، والتوعية من جهة أخرى، وأشاد الجانب الفلبيني بالجهود التي تبذلها المملكة لتطوير سوق الاستقدام وتوعية أصحاب العمل بحقوق وواجبات العاملين، والتي تأتي ضمن برامج التوعية والثقافة العمالية. وقدم الجانب الفلبيني التزامه بالرفع من جودة العمالة المنزلية والعمل على تلافي ملاحظات الجانب السعودي على العمالة المنزلية الفلبينية.

الجدير بالذكر أن هذا الاجتماع المشترك بين البلدين يأتي ضمن الاجتماعات الدورية المقرر عقدها بموجب اتفاق العمالة المنزلية الذي وقع بمدينة جدة في مايو عام 2013 م بين وزارة العمل بالمملكة العربية السعودية ووزارة العمل والتوظيف بجمهورية الفلبين.



وزارة الصحة تغلق 38 منشأة طبية خاصة وترصد 299 مخالفة

مخالفة

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436 هـ - 31 مارس 2015م

<http://www.alyaum.com/article/4057124>

عبدالله العماري - الرياض

أوضح وكيل وزارة الصحة المساعد لشؤون القطاع الصحي الخاص د. علي الزواوي أن وزارة الصحة استمرت وعبر لجانها المختلفة في تطبيق خططها في المتابعة والإشراف على ما يقدم في القطاع الصحي من خدمات، والتأكد من التزام

الجميع بالاشتراطات والمواصفات المطلوبة بما يكفل خدمة عملائها والمستفيدين من خدمات هذه المنشآت وتقديم خدمات صحية ذات جودة عالية تلبي احتياجاتهم الصحية، مبينا أنه تم اغلاق 38 منشأة صحية خاصة منها مستشفيات في كل من الرياض والمدينة المنورة وذلك لمخالفتها للأنظمة، فيما رصدت عدد (299) مخالفة على المؤسسات الصحية الخاصة والمنشآت الصيدلانية في عدد من مناطق المملكة وذلك خلال شهر جمادى الاولى لعام 1436هـ، أما عدد المخالفات التي رصدت على الكوادر الطبية أو الفنية من لجان المخالفات الطبية والهيئات الصحية الشرعية فقد بلغ (90) مخالفة وذلك خلال نفس الفترة.

وثن د. الزواوي الدور الفعال الذي يقوم به القطاع الصحي الخاص باعتباره الشريك الأساسي في تقديم الخدمات الصحية، وحث العاملين في هذا القطاع على مضاعفة الجهد للارتقاء بمستوى الخدمات الصحية المقدمة للمواطنين والمقيمين وبما يسهم في دفع مسيرة العمل الصحي في المملكة في ظل الدعم الذي يحظى به القطاع الصحي من حكومة خادم الحرمين الشريفين -يحفظه الله- للارتقاء بمستوى أداء المرافق الصحية.



• القضاء الأعلى " يعيد التحقيق مع 3 قضاة أنهيت خدماتهم

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 12 جماد الثاني 1436هـ - 1 ابريل 2015م

[اضغط هنا](#)

الدمام — فاطمة آل دببس
علمت «الحياة» أن المجلس الأعلى للقضاء قرر إعادة التحقيق في دعوى مرفوعة ضد ثلاثة قضاة، صدر قرار في وقت سابق بإنهاء خدماتهم، إلا أن المجلس قرر أن يمثل القضاة أمام لجنة تأديب تابعة للمجلس، ليجيب كل منهم عن الاستفسارات التي توجه لهم بشكل واضح، ليتسنى قبول أعذارهم.
وكشفت المصادر أنه سبق أن «تقرر إنهاء خدمات عدد من القضاة، إلا أن وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشيخ وليد الصمعاني، أعاد معاملاتهم من الديوان الملكي قبل التصديق على الأحكام الصادرة في حقهم، من أجل إعادة النظر في الدعاوى التي أقيمت ضد القضاة، في مقابل حضورهم لدائرة التأديب، وإجابة كل واحد منهم على الدعوى بشكل واضح، وقبول عذره عما بدر منه». ونشرت «الحياة» في وقت سابق تفاصيل إنهاء خدمات القضاة الثلاثة.
ومثل القضاة أمام لجنة التحقيق، على خلفية اتهامهم وزارة العدل بـ «تأخير مشروع «خادم الحرمين الشريفين لتطوير القضاء»، وعدم معالجة تأخر إجراءات التقاضي، وتباعد مواعيد الجلسات القضائية، وتدقيق القضايا غير المدروس، وضعف تأهيل الموظفين والأعوان، والقصور الواضح في تهيئة البيئة العدلية اللانقطة بسمعة هذه البلاد ومكانتها، وإهمال تأسيس دور العدالة التي لا تتناسب - في وضعها الحالي - مع ما يجب أن تكون عليه بإقرار قيادي الوزارة أنفسهم». كما اتهم القضاة الثلاثة (تحتفظ الصحيفة بأسمائهم)، الوزارة بـ «التقاعس غير المبرر في استصدار اللوائح الموكلة إلى الإدارة العدلية، علاوة على ما انتهجته هذه الإدارة من تغليب الوعود المتتالية والتصريحات الإعلامية، ويقدر عدد القضاة في المرافق العدلية السعودية بنحو 1800 قاض. ويتمتعون بالحصانة، فلا يمكن أن يتم التحقيق معهم إلا من خلال المجلس الأعلى للقضاء. بيد أنه في حال إنهاء خدمات القاضي تنتهي الحصانة، ويخضع مرتكب الجرم للتحقيق مثل المواطن العادي. وتخضع محاكمة القاضي عما يرتبط بعمله القضائي للسرية، كون القاضي يمثل القضاء، وهو جهاز حساس وله مكانته، ولا يمكن الإعلان عن الخطأ إلا بعد اكتساب الحكم الصفة النهائية القطعية. ويصدر الحكم على القاضي بعد عرضه على الدائرة التأديبية، التي تنتظر إلى الخطأ وهل يكتفى باللوم أم تُنهي خدمات القاضي.
ووضع المجلس الأعلى للقضاء آلية للتحقيق على القضاة، من خلال إدارة خاصة بالتفتيش القضائي، تقوم بالتنوع الدوري للقضاة في كل عام، إذ يُعرض القاضي وأعماله على هذه الإدارة مرة واحدة في العام كحد أدنى وتخضع للتحقيق. كما يوجد ضبط إلكتروني، وهو ما يخضع له القضاة في المحاكم التي تطبق النظام الإلكتروني الموحد. وتلي مرحلة «التفتيش» لجنة أخرى تسمى «المتابعة» تتبع إدارة التفتيش، ومهمتها «متابعة التزام القضاة بالدوام الرسمي، وحسن التعامل مع المراجعين». كما يوجد تفتيش إلكتروني يقوم به 13 قاضياً مختصاً، ويمكنهم هذا النوع من التفتيش الدخول إلى أجهزة الحاسب الآلي لجميع القضاة في أنحاء المملكة كافة، ويمكن من خلال هذه المتابعة معرفة وقت وجود القاضي

والتزامه بالدوام الرسمي وإجراءات التقاضي لديه، من خلال الاستفسارات التي يوجهها للخصوم والأجوبة التي ترد، والتي تُدون جميعها في المحضر الذي يمكن لهذه اللجنة الاطلاع عليه كاملاً.

وبناء على هذه المراحل كافة التي يمر بها التفتيش، يُعد تقرير ويرفع إلى المجلس، وللقاضي الحق في تقديم اعتراض على التقويم الذي وجّه إليه، ويتم إطلاعه على أسبابه وكيفية التفتيش، وله حق الرد أيضاً. ثم يُحال إلى لجنة التدقيق المكونة من ثلاثة قضاة بدرجة «رئيس استئناف»، ليثبتوا الدرجة التي حصل عليها القاضي أو يرفعوها أو يخفضوها، ثم تعرض الدرجة على لجنة الاعتراضات المكونة من ثلاثة أعضاء دائمين، والتي تدقق في رد القاضي وإجراءات لجنة التدقيق، وتقرر مدى إجازة هذه النتيجة من عدمها، ثم ترفع هذه النتيجة إلى المجلس الأعلى للقضاء، لدرستها بكامل الهيئة بما فيهم الرئيس. ويقرر العقاب اللازم للقاضي»، موضحاً أنه يراوح بين «اللوم وإنهاء الخدمة». وأضاف: «يختلف تقدير العقوبة بحسب الخطأ المرتكب، وإذا كان خطأ أم مقصوداً».



فرص وظيفية لأبناء السجناء بـ 5 آلاف ريال

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 12 جماد الثاني 1436 هـ - 1 ابريل 2015م
[اضغط هنا](#)

جازان - يحيى الخردلي

دعت لجنة رعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم (تراحم) في منطقة جازان أبناء النزلاء السعوديين للاستفادة من الفرص الوظيفية المقدمة من بعض الشركات الوطنية المتخصصة في مجال بيع العطور، وأدوات التجميل، وتغليف الهدايا، والأسواق الحرة، ومراقبة حركة السير بالمواقف العامة في مطارات الرياض والدمام بالتنسيق مع الأمانة العامة للجنة الوطنية الرئيسة في الرياض.

وأوضح رئيس لجنة «تراحم» علي زعله أن الفرص المتاحة تشمل وظائف متنوعة برواتب وحوافز مجزية تصل إلى 5 آلاف ريال وأهاب بالراغبين إلى سرعة التواصل مع اللجنة للاطلاع على المزيد من المعلومات والتفاصيل.



• الشؤون الاجتماعية لـ «الحياة»: لا صحة لإيقاف المعونات السنوية

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 12 جماد الثاني 1436 هـ - 1 ابريل 2015م
[اضغط هنا](#)

الرياض - حياة الغامدي

أكد مصدر رفيع في وزارة الشؤون الاجتماعية لـ «الحياة» عدم صحة ما جرى تناقله عبر مواقع التواصل حول إصدار وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور ماجد القصبي قراراً بإيقاف معونات الضمان السنوية المقطوعة، وإبقاء المستحقين على المعاشات الشهرية.

ويأتي حديث المصدر بعدما جرى تناقل خبر إيقاف معونات الضمان السنوية المقطوعة، والإبقاء على المعاشات الشهرية، إذ أثار الخبر استياء العديد من المتابعين، لاسيما وأن الدولة زادت من دعم الضمان الاجتماعي وموازنته أخيراً.

وأشار المصدر إلى أن الإعانات السنوية المقطوعة لذوي الدخل المحدود استغرقت هذه المرة مدة طويلة بعد اقرار الزيادة حتى تصرف لهم، بسبب ما يتقاضونه من دخل سواء من التأمينات الاجتماعية أو غيرها، منوهاً بأنها كانت تصرف في موعدها المحدد لجميع مستفيدي الضمان الاجتماعي خلال الأعوام السابقة.



• الخدمة المدنية: 100 ألف ريال قيمة التعويض عن الوفاة أو الإصابة بسبب العمل

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 12 جماد الثاني 1436هـ - 1 أبريل 2015م

[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»
أوضحت وزارة الخدمة المدنية أن لائحة الحقوق والمزايا المالية الواردة في نظام الخدمة المدنية تضمنت مواد تبين آلية تعويضات الإصابة أو الوفاة بسبب العمل.
وقالت «وكالة الأنباء السعودية» (واس) إن وزارة الخدمة المدنية أوضحت أن المادة الـ 35 من لائحة الحقوق والمزايا المالية تنص على أن يمنح الموظف تعويضاً قدره 100 ألف ريال في حالة الوفاة أو حالة الإصابة بعجز أو عاهة تمنعه عن أداء العمل بصورة قطعية، مشيرة إلى أنه يشترط في ذلك أن تكون الوفاة أو الإصابة ناشئتين عن العمل، على أن يعرض عن كامل رصيده من الإجازات.
وذكرت أن الموظف الذي يتعرض إلى إصابة أو مرض يمنعه من أداء عمله بصفة مؤقتة ويكون ذلك بسبب تأدية العمل ومن دون أخطاء من الموظف أو أثناء الذهاب إلى العمل والعودة منه، فإنه يستحق إجازة مرضية قدرها سنة ونصف براتب كامل.
وأشارت الوزارة إلى أن الموظف الذي لم يباشر عمله بعد انتهاء هذه المدة، يُعرض أمره على اللجنة الطبية لتقرر إما إحالته على التقاعد، ويصرف له راتباً تقاعدياً يعادل 80 في المئة من الراتب الأساسي الأخير الذي كان يتقاضاه، أو تمديد إجازته مع تحديد المدة الإضافية ويصرف له في هذه الحالة نصف الراتب، وإذا قررت اللجنة الطبية ضرورة معالجة الموظف المصاب خارج المملكة تصرف له نفقات سفره وعلاجه مهما كانت المدة.



30 معتقلاً بـ «غوانتانامو» يتواصلون مع أسرهم بالمدينة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 12 جماد الثاني 1436هـ - 1 أبريل 2015م

<http://www.alriyadh.com/1035056>

المدينة المنورة - خالد الزايدي
اختتم الهلال الأحمر بمنطقة المدينة المنورة اليوم الثلاثاء في مقره بالمدينة المرحلة الرابعة والعشرين من مراحل تنظيم الاتصالات المرئية بين المعتقلين في «غوانتانامو» وأسرهم في المنطقة.
وأوضح المتحدث الرسمي خالد بن مساعد السهلي أن المكالمات المرئية استمرت على مدار يومين واستفاد منها (30) شخصا ، حيث تواصل خلالها المعتقلون في غوانتانامو بذويهم صوتاً وصورة لمدة ساعة ونصف لكل اتصال.

وأضاف السهلي أن هذه الخدمة تأتي انطلاقاً من اهتمام الهيئة برسالتها الإنسانية والرقى بمستوى تقديم الخدمات في إطار الاختصاص، ويتوجيه صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن عبدالله رئيس الهيئة ومتابعة خاصة من مدير برنامج الروابط العائلية الأمير بندر بن فيصل آل سعود.



• نزاهة" تنظم حلقة نقاش حول مؤشر الفساد

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 12 جماد الثاني 1436 هـ - 1 إبريل 2015م

<http://www.alriyadh.com/1035165>

الرياض - راشد السكران
تنظم الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد "نزاهة" حلقة نقاش حول "آليات ومتطلبات مؤشر مدركات الفساد الصادر عن منظمة الشفافية الدولية" وذلك في مقر الهيئة في الرياض، اليوم، بمشاركة (11) جهة داخلية، ذات علاقة بتقييم المملكة في مؤشر مدركات الفساد من القطاعين العام والخاص، بالإضافة إلى عدد من منسوبي الهيئة. وستتم خلال حلقة النقاش التطرق إلى عدد من المواضيع المتعلقة بتعزيز مكانة وسمعة المملكة في مجال حماية النزاهة ومكافحة الفساد على المستوى الدولي، ورفع الترتيب الوطني للمملكة في مؤشر مدركات الفساد. يشار أن المملكة احتلت المركز (55) عالمياً، والثالث عربياً، من بين (175) دولة حول العالم في مؤشر مدركات الفساد لعام 2014م. وتسعى "نزاهة" إلى إقامة مثل هذا النوع من الأنشطة والفعاليات إلى تعزيز التعاون والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة حول المواضيع التي قد تسهم في رفع ترتيب المملكة على المستوى الدولي.



توجه استراتيجي لتحويل • الشؤون الاجتماعية" إلى وزارة التنمية تبادل معلوماتي بين 14 وزارة وجهة حكومية للتحقق من استحقاق الدعم الاجتماعي

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 12 جماد الثاني 1436 هـ - 1 إبريل 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150401/Con20150401762281.htm>

متعب العواد (حائل)
تتجه وزارة الشؤون الاجتماعية بشكل ميداني لتطوير منظومة الانظمة المعلوماتية للوزارة من خلال الخدمات الإلكترونية للمستفيدين وتأسيس مركز معلوماتي للمستفيدين في وكالات الضمان والرعاية الاجتماعية والتنمية الاجتماعية، حيث تتجه الوزارة نحو شراكات استراتيجية في تقنية المعلومات والبيانات من خلال التبادل المعلوماتي بين 14 وزارة وجهة حكومية (الداخلية، والحرس الوطني، والدفاع، والعمل، والمالية، والصحة، والعدل، والتجارة، والتعليم، والإسكان، ومصلحة الزكاة والدخل، والمؤسسة العامة للتقاعد، والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، وصندوق الموارد البشرية).

كشف ذلك وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور ماجد بن عبدالله القصبي على هامش ورشة عمل الجمعيات التعاونية التي حملت (عنوان التحديات والأولويات الاستراتيجية) حيث تحدث خلالها عن توجهات الوزارة الاستراتيجية مشيراً إلى أن

الشراكات الاستراتيجية في مجال تقنية المعلومات في المرحلة المقبلة من التوجه الاستراتيجي خاصة مع برنامج التعاملات الإلكترونية الحكومية (يسر) من أجل تقديم الاستشارات الفنية والتقنية وتبادل المعلومات بين الجهات الحكومية، وبرنامج (علم) والذي يتم من خلاله تحديد أهلية الاستحقاق لمستفيدي الدعم الاجتماعي، بالإضافة إلى تحديث بيانات المستفيدين بشكل مستمر.

واستعرض الوزير التحديات الرئيسية في وزارته والتي يجري معالجتها من خلال التوجه الاستراتيجي، موضحاً أن أبرز التحديات كانت في ضعف العوامل التمكينية مثل الحوكمة وتقنية المعلومات والموارد البشرية وتقدم بعض الأنظمة واللوائح والحاجة لوجود معايير قياس أداء ومتابعة تنفيذها وعدم توفر إحصاءات دقيقة عن المستفيدين من خدمات الوزارة وتصحيح الصورة الذهنية عنها لدى الرأي العام والإعلام.

وكشف د. القصبي أن الأهداف الاستراتيجية للوزارة هي التحول إلى وزارة للتنمية الاجتماعية وليس للشؤون الاجتماعية.



مشروع الإطار يسهم في زيادة إنتاجية القوى العاملة فقيه يؤكد أنه سيحقق العدالة في تقنين سياسات الأجور

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء 12 جماد الثاني 1436هـ - 1 إبريل 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Economy/News_Detail.aspx?ArticleID=219254&CategoryID=2

الرياض: فارس النواف

أكد وزير العمل المهندس عادل بن محمد فقيه، أن مشروع "الإطار السعودي للمؤهلات" يعد من أهم الركائز التي تعتمد على سهولة الانتقال بين التعليم والتدريب وسوق العمل، عدا المبادرة التي أطلقتها هيئة تقويم التعليم العام بمثابة المرجعية الأساسية التي تربط ما بين المعايير والمؤهلات الوطنية والمسميات والتوصيفات الوظيفية، وسلم الأجور.

وقال وزير العمل خلال تدشينه المشروع أمس في مدينة الرياض "إن توحيد مفهوم المهارات وما يترتب عليها من مؤهلات يتفق عليها طرفا العرض والطلب، المؤسسات التعليمية والتدريبية من جهة، والجهات الحكومية الموظفة وأصحاب الأعمال من جهة أخرى، يضمن الموازنة والاستمرارية، ويحقق العدالة في تقنين السياسات المتعلقة بالأجور والتقدم المهني".

وأضاف فقيه: "وضع إطار وطني للمؤهلات هو بمثابة المنصة الأساسية التي تحمل معها سهولة التخطيط لمسارات مهنية مرنة، والتي نطمح أن تكون متوفرة لشبابنا، ومتماشية مع ما تطلبه سوق العمل، ومسايرة لمتطلبات العمل في القرن الواحد والعشرين"، مبيناً أن الإطار الوطني للمؤهلات يساعد الطلاب والباحثين عن العمل للتخطيط لمستقبلهم المهني، فيوضوح الرؤيا وتكافؤ الفرص يمكن لهم معرفة الجهد والوقت والمهارات التي يحتاجونها للوصول إلى أهدافهم. وتابع قائلاً: "إن هذه المنصة تحمل توفر نطاق أوسع في طرق كسب المهارات العامة والتخصصية، التي تحتاجها سوق العمل، سواء كان ذلك عن طريق التعليم والتدريب في الفصول بطريقة مثيرة، أو التعلم والتدريب الإلكتروني من أي مكان وفي أي وقت أو التعلم المدمج، الذي يجمع بين الطريقتين".

وأوضح الوزير فقيه أن المنصة تسهم في بناء المؤهلات تدريجياً وحسب حاجة المواطن، فتعطي مرونة الدخول لسوق العمل والخروج منه للاستزادة من المهارات والتدريب، ثم العودة إليه بمهارات تتيح له فرصاً للترقية أو تغيير التخصص أو اكتساب مهارات جديدة محددة تمكنه من الوصول إلى طموح قد كان خطط له.

التحقيق في وفاة مريض نفسي داخل مستشفى حكومي وثيقة حقوق المرضى تؤكد حمايتهم من الإيذاء بكافة أنواعه

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء 12 جماد الثاني 1436 هـ - 1 إبريل 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=219223&CategoryID=3

المدينة المنورة، جدة: سعد الحربي، نجلاء الحربي
بدأت لجنة من مديرية الشؤون الصحية بالمدينة المنورة التحقيق بقضية وفاة مريض إثر سقوطه من سلم طوارئ في مستشفى أحد، بعد أن غافل الطاقم الطبي، وخرج من قسم التنويم.
وشرعت اللجنة في استجواب الطاقم الطبي الذي كان مكلفا بمتابعة المريض، وكذلك مسؤولي الأمن بالمستشفى، لمعرفة ملابسات الحادثة التي وقعت في بداية الأسبوع الماضي، وسجلتها الشرطة مبدئياً.
وقال مصدر لـ "الوطن" إن "رجلاً في منتصف العقد الخامس من عمره دخل طوارئ المستشفى الأسبوع الماضي وهو يعاني من نقص بأملاح الصوديوم، واتضح أنه كان يعاني مسبقاً من اعتلالات نفسية، ويتناول من أجلها بعض العلاجات، وعندما علم الطاقم الطبي بتاريخه المرضي شددوا على متابعته أثناء التنويم، وطلبوا الاستشارة النفسية، وبحث إمكانية إحالته إلى مستشفى الأمل للصحة النفسية".
وأضاف المصدر أن "المريض غافل الطاقم الطبي وقت الزيارة، مستغلاً انشغال الطاقم باستقبال حالة طارئة، وتمكن من الخروج عن طريق سلم الطوارئ، بعد أن غفل عنه ذوه المرافقون له، وبقيام الأمن بالبحث عنه في أروقة المستشفى عثر عليه بعد فترة قصيرة وقد سقط من السلم على ارتفاع دور واحد".
وأوضح المصدر أن "الطاقم الطبي سارع بتقديم الإسعافات الأولية للمريض، ونقله إلى قسم الطوارئ، وتم استدعاء الشرطة التي حررت محضراً أولياً عن الحادث، إلا أن المريض توفي بتوقف القلب بعد مرور ساعة على الحادثة".
ولم تستبعد المصادر أن يكون المريض سقط من تلقاء نفسه، وهو ما أكدته التحقيقات الأولية التي أثبتت أنه يعاني من اعتلالات نفسية، وقام بسلوكيات عدة شبيهة في فترات سابقة.
إلى ذلك، أكد مدير عام الصحة النفسية والخدمة الاجتماعية بوزارة الصحة الدكتور عبدالحميد الحبيب لـ "الوطن" أن "وزارة الصحة وضعت وثيقة حقوق ومسؤوليات المرضى، وتتضمن قواعد العمل داخل المستشفيات النفسية، يلزم جميع العاملين بتنفيذها".
وقال استشاري الصحة النفسية بمستشفى الصحة النفسية بجدة الدكتور سعد الخطيب، "لا توجد قاعدة واحدة للتعامل مع المرضى النفسيين، فكل منوم داخل مستشفيات الصحة النفسية يتعامل معه الأطباء والممارسون الصحيون كل حسب حالته المرضية".
وأضاف أن "المعتل النفسي إما مريض ذهاني، أو مصاب باضطرابات عصبية، فالأول لديه معتقدات واستقبالات غير صحيحة، كالتفكير الخاطيء، وسماع أصوات غير موجودة، مما قد يدفعه لارتكاب أفعال تضره، وتسبب أذى للغير، لذلك فهو بحاجة لتعامل خاص وفق طرق مدروسة، أما المصاب بمرض عصبي فيتم التعامل معه بطريقة عادية".
وأوضح الدكتور الخطيب أن "المريض الذهاني لا يجب أن يترك يسير لوحده، لأن العقاقير التي تعطي له قد تصيبه بالدوار، مما يعرضه لخطر السقوط والأذى، كما تراوده أحياناً أفكار بالحاق الضرر بالآخرين، لذلك فهو يحتاج لعناية خاصة في مستشفى الصحة النفسية".
وحصلت "الوطن" على وثيقة حقوق المرضى النفسيين التي تعتمدها وزارة الصحة، ومن بنودها وجود سياسة خاصة لحماية المرضى النفسيين من كل أشكال الإيذاء، وعدم تقييد حريتهم الجسدية بأي وسيلة، أو وضعهم في غرفة عزل دون سبب طبي، والحصول على الخدمة العلاجية بأيسر الطرق، وذلك بتخصيص عيادات نفسية في المنشأة الصحية، وتوفير وسائل تعليم وتأهيل مناسبة لقدراتهم عند بقائهم لمدة طويلة في المنشأة الصحية.

وأفردت الوثيقة قواعد خاصة لحماية المرضى النفسيين من إيذاء الغير أو أنفسهم، وشددت على أن للمريض وذويه الحق في أن تكون الرعاية الصحية في بيئة آمنة ومناسبة لوضعه الصحي، وجود إجراءات كافية لحماية ممتلكاته من السرقة والتلف، وحمايته من الإيذاء بأنواعه كافة.



"الرشيدي" ينتقد مقطع طفل يقود سيارة بسرعة جنونية "المرور": حوادث قيادة الأطفال للسيارات يعاقب عليها الآباء

المصدر: جريدة سبق الأربعاء 12 جماد الأول 1436 هـ - 1 إبريل 2015م
<http://sabq.org/SD2gde>

عبدالله البرقاوي- سيق- الرياض:
انتقد المتحدث الإعلامي للإدارة العامة للمرور بالمملكة العميد الدكتور علي الرشيدي، المقطع المتداول لطفل يقود سيارة من طراز جمس ويسير بسرعة جنونية على أحد طرق المملكة.
وقال الرشيدي في تعليقه على المقطع المتداول: "هذا المقطع ومقاطع متداولة لمثل هذه الفئة، يتحملها الآباء بالدرجة الأولى، لفقدانهم المسؤولية الاجتماعية وعدم استشعارهم المسؤولية في المحافظة على أبنائهم، خاصة أن هذه الفئة لا تدرك ولا تستشعر معنى المسؤولية في هذه السن، وبالتالي تقع كوارث مرورية".
وعن الجانب النظامي قال الرشيدي "يعاقب ولي الأمر في المسؤولية التضامنية عند وقوع الحادث، إضافة إلى أننا لن نتهاون عند ضبط أي حالة، والإدارة العامة للمرور تهيب بأولياء الأمور متابعة أبنائهم والحرص على سلامتهم وسلامة غيرهم، فالكل راع ومسؤول عن رعيته".



بعد ارتفاع معدلات الحوادث مطالبات ببرامج توعوية بالسلامة المرورية للعمال الوافدة

المصدر: جريدة اليوم الأربعاء 12 جماد الأول 1436 هـ - 1 إبريل 2015م
<http://www.alyaum.com/article/4057412>

وليد النهدي - الدمام
في الوقت الذي ارتفعت فيه معدلات الحوادث المرورية بالمملكة في السنوات الأخيرة؛ نتيجة العديد من العوامل والتي يأتي على رأسها العامل البشري، أصبح من الضروري النظر إلى المخالفات التي يرتكبها عدد من العمالة الأجنبية خاصة فيما يتعلق بإتقان البعض منهم للقيادة، وتعرفهم على وسائل السلامة على الطرق؛ حتى لا يسببوا خطراً على أنفسهم أو الآخرين، حيث اتضح أن هناك العديد من المخالفات والأخطاء التي تقع فيها هذه العمالة خاصة فيما يتعلق باطلاعهم على مفهوم السلامة المرورية أو استغلال التسهيلات الممنوحة لرخص القيادة مما يتطلب ضرورة إلحاق العمالة في برامج

تدريبية مكثفة؛ لإطلاعهم على الثقافة المرورية وتوعيتهم بالمخالفات والعقوبات المرورية المختلفة، وتعرفهم على القواعد المرورية الواجب اتباعها.

السنة الأولى

وقد طالب العديد من المختصين بإقامة دورات تدريبية للسائقين من العمالة الوافدة خلال السنة الأولى من حصولهم على رخصة القيادة؛ لتجنب أخطار الطريق، كما طالبوا أصحاب الأعمال الأخذ على أيدي مكفوليهم وعدم الزج بهم في الشوارع العامة قبل أن يتقنوا القيادة، ويتعرفوا على أسس وقواعد السلامة المرورية، على أن تتم الدورات تحت إشراف مختصين،

في الوقت الذي أكد المختصون أن بعض الوافدين استغل التسهيلات الممنوحة لرخص القيادة وحصل على رخصة قيادة لاقتناء مركبة خاصة، ثم قام باستخدام وسيلة نقل بالأجرة، بالمخالفة للأنظمة.

ارتفاع معدلات الحوادث

وكشف المختصون أن العمالة أصبح بإمكانهم الحصول على رخص قيادة دون الأخذ في الاعتبار المهنة التي استقدموا لأجلها؛ مما فاقم أزمة الحركة المرورية وارتفعت معدلات الحوادث المرورية، مطالبين بتنظيم العملية من قبل جهات الاختصاص، ومنع امتلاك السيارات وقيادتها للعمالة الوافدة، وحصرها على مهن محددة يؤخذ بعين الاعتبار أهميتها.

قوانين مرورية

وشدد المختصون على أن العامل الذي يثبت مهارته في القيادة يجب أن يخضع لبرامج تدريبية مكثفة، حيث إن العمالة لديهم قوانين مرورية في بلادهم مختلفة عن المملكة، بالإضافة الى طبيعة الطرق، وكل بلد لها ظروفها وأساليبها في الاهتمام بالثقافة والسلامة المرورية، ومن هنا كان لا بد من التركيز على هذه الجوانب المهمة، وذلك لن يتأتى الا من خلال تكثيف البرامج التدريبية.

تعاون الشركات

كما طالب المختصون بضرورة أن تقوم الشركات بإقامة هذه البرامج والدورات والمحاضرات التوعوية عن الثقافة المرورية في هذه الشركات؛ حتى يكون العامل ملماً بهذه القواعد، وفي ذلك حماية له وللآخرين، على أن تشترك ادارات المرور في هذه البرامج؛ حتى تكون هذه القواعد التي يتعلمها العامل على أيدي المختصين.

وأوضح المختصون أن رفع مستوى الوعي لدى العمالة الوافدة بقيادة السيارات سيحقق جملة من الفوائد التي ستفيد المجتمع بأسره، حيث إن العديد من العمالة لا تهتم بالثقافة المرورية، بل إن البعض يجهل هذه الثقافة ويرتكب العديد من المخالفات المرورية.

وشدد المختصون على أنه تم في الفترة الأخيرة التوسع في البرامج والمحاضرات والأنشطة التي تهتم بالثقافة المرورية، الا أن الملاحظ أن هذه البرامج تستهدف المواطنين فقط، ولا تهتم بمد المظلة للوافدين الذين يمثلون شريحة كبيرة من قاندي السيارات، حيث إن عددا كبيرا من العمالة يمتلك سيارات خاصة، وأعدادا أخرى تقود السيارات في الشركات الخاصة أو النقل المدرسي وسيارات الليموزين التي يصل عدد قانديها من العمالة الى النسبة الأكبر، ومن هنا كان لا بد من استهداف هؤلاء في برامج تدريبية وتوعوية مكثفة بكافة وسائل السلامة المرورية، وهذا الأمر سينتج عنه العديد من الفوائد الإيجابية.



• قضية الثبتي: محامي الأسرة يستكمل أوراقه... والطبيب

• المتهم "يواصل عمله"

المصدر: جريدة الحياة الخميس 13 جماد الثاني 1436هـ - 2 بريل 2015م

[اضغط هنا](#)

الدمام - عمر المحبوب

اتخذت قضية الزميل الإعلامي محمد الثبتي (رحمه الله)، الذي توفي قبل أسابيع، إثر «خطأ طبي» تعرض له بعد إجرائه جراحة في برج الدمام الطبي، منحى مختلفاً. إذ قام المحامي الذي أوكلته أسرة الثبتي بالتراجع في القضية، بمباشرة

إجراءاتها رسمياً بعد إكمال جميع الأوراق المطلوبة. فيما علمت «الحياة» أن الطبيب الذي تم منعه من السفر وتحويله إلى هيئة التحقيق والادعاء العام، لا يزال يمارس عمله في المستشفى بشكل طبيعي.

وأوضح المحامي حمد الخالدي لـ «الحياة»، أنه بدأ في تمثيل أسرة الثبيني «نظامياً» وبشكل تطوعي، بعد أن تم توكيله رسمياً خلال الفترة الماضية من ورثة الراحل محمد الثبيني، مشيراً إلى أنه توجه خلال اليومين الماضيين للمديرية العامة للشؤون الصحية بالمنطقة الشرقية، وكذلك الهيئة الطبية الشرعية، «للموقف على ما تم من إجراءات تسبق إحالة كامل ملف المتوفى محمد الثبيني للهيئة الطبية الشرعية، للنظر فيها بالوجه الشرعي».

وأوضح الخالدي أنه قام بتحرير دعوى ورثة المتوفى الثبيني «في ما يتعلق بالحق الخاص، بناءً على طلب الهيئة الطبية الشرعية، ليكتمل بذلك إجراء كلتا الدعوتين المدعى بهما من مدعي وزارة الصحة في الحق العام، وورثة المتوفى في الحق الخاص»، لافتاً إلى أنه «في حال الانتهاء من إحالة الملف إلى الهيئة الطبية الشرعية، للنظر في دعوى الخطأ الطبي المراد إثباتها في حقها العام والخاص، سيتم تحديد أولى الجلسات».

وطالب المحامي الخالدي «صحة الشرقية» بـ «سرعة إحالة جميع أوراق القضية إلى الهيئة الطبية الشرعية، لتحديد أولى الجلسات وفق السرعة المطلوبة للنظر فيها وإثبات الحكم الشرعي». وعلمت «الحياة» من مصادر أن الشكوى تضمنت أسماء جميع أفراد الطاقم الطبي، الذي كان يشرف على حال الزميل الثبيني، وعددهم تسعة أشخاص، أحدهم المتهم الرئيس في القضية، وهو الطبيب الذي تم منعه من السفر، وهو اختصاصي تخدير. فيما تضمنت القائمة أطباء واستشاريين واختصاصيين وفنيين في التخصصات الآتية: التخدير، والجراحة العامة، وفني عمليات وتمريض إضافة إلى ممرضة تخدير.

وأوضحت المصادر أن المتهم الرئيس في القضية (اختصاصي التخدير) لا يزال يمارس مهام عمله في المستشفى بشكل طبيعي. ولم يتم إيقافه عن العمل، إلا أنه تم التحقيق معه بعد دخول الثبيني في الغيبوبة، وتحويل قضيته إلى الرأي العام من طريق وسائل الإعلام، التي شكلت ضغطاً كبيراً على «صحة الشرقية» وإدارة البرج الطبي. وتوقعت المصادر أن تأخذ القضية «وقتاً طويلاً» ربما يستمر لأشهر، إلا أن العقوبة المتوقعة - بحسبهم - «لن تخرج عن الدية أو التعويض المالي، أو العقوبة الإدارية، أو كلاهما»، مشيرين إلى عدم وجود «شبهة جنائية» في الحادثة. ولا تزال «صحة الشرقية» تتحفظ على آخر المستجدات في القضية. وهل تم الانتهاء من التحقيقات في القضية أم لا، وسط وعود من مسؤوليها بكشف نتائج التحقيقات فور الانتهاء منها، إلا أنه لم يظهر شيء حتى الآن.



• الخدمة المدنية: 40 في المئة من موظفي الدولة.. إناث

المصدر: جريدة الحياة الخميس 13 جماد الثاني 1436هـ - 2 إبريل 2015م

[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة» كشفت وزارة الخدمة المدنية عن تشكيل الإناث السعوديات العاملات في قطاعات الدولة 40 في المئة، بينما يشكل الذكور 60 في المئة من إجمالي شاغلي الوظائف الحكومية المسجلين في نظام التقاعد المدني حتى 29 جمادى الأولى الماضي، والبالغ عددهم 1.257.950 موظف وموظفة.

وأوضحت «الخدمة المدنية» أمس، أن السعوديين يشكلون ما نسبته 94.3 في المئة، والبقية لغير السعوديين الذين يشكلون 5.7 في المئة، معظمهم يشغلون وظائف صحية وتعليمية.

وأفادت بأن الوظائف التعليمية حملت العدد الأكبر بين عدد العاملين في الدولة، إذ بلغ عددهم 513943 موظفاً وموظفة، ومن ثم الوظائف الصحية بواقع 156535 موظفاً وموظفة، فالوظائف العامة (مراتب) بـ 424457 موظفاً وموظفة.

وأشارت إلى أن الإحصاءات تشمل فئات السعوديين وغير السعوديين (رجالاً ونساء) العاملين على وظائف ثابتة ومعتمدة في الموازنة العامة للدولة الخاضعة لنظام التقاعد المدني في جميع الأجهزة الحكومية والمؤسسات العامة، بما فيها

المؤسسات التي لا ترد اعتمادات وظائفها ضمن مجلد الموازنة العامة للدولة، وهي مؤسسة النقد العربي السعودي، والصندوق السعودي للتنمية، وكذلك المؤسسات التي يطبق على منسوبيها سلم الرواتب المشمولة بنظام التقاعد المدني.



أمير الرياض: سعاداء بتمكين المرأة من أداء دورها في التنمية المستدامة

المصدر: جريدة الحياة الخميس 13 جماد الثاني 1436هـ - 2 إبريل 2015م

[اضغط هنا](#)

الرياض - فيصل العبدالكريم
ثمن أمير منطقة الرياض الأمير فيصل بن بندر الجهود الحثيثة التي تبذلها الأجهزة الحكومية بمشاركة القطاع الخاص لتمكين المرأة السعودية من أداء دورها في عملية التنمية المستدامة بما يعزز ثقتها بنفسها، ويدفعها نحو مزيد من الإنتاجية والإبداع.
وقال الأمير فيصل بن بندر خلال افتتاحه معرض ومنتدى: «خطوة قبل التوظيف» في الرياض أمس، إن مشاركة المرأة في معارض التوظيف يدل على جديتها ومثابرتها في الحصول على الوظيفة، مشيراً إلى أن الجهود التي يقوم بها صندوق تنمية الموارد البشرية (هدف) ومؤسسات القطاع الخاص يعتبر عملاً وطنياً يجب أن يتم تأييده وتشجيعه بشكل جيد، لاسيما أنه يتجه إلى المرأة التي تسعى من خلال العمل إلى خدمة الوطن في قطاعات عدة.
من جهته، أعلن المدير العام لصندوق تنمية الموارد البشرية إبراهيم آل معيقل أن أعداد العاملين من السعوديين والسعوديات في القطاع الخاص قفز من 700 ألف موظف إلى 1.5 مليون موظف خلال الأعوام الأربعة الأخيرة، مشيراً إلى أن برامج الاستقرار الوظيفي موجهة للطرفين للعاملين ولأصحاب العمل تتمثل في منح العاملين مميزات تدريبية ومالية خاصة بهم، فيما يمنح أصحاب العمل برامج خاصة كبرنامج مكافآت التوظيف.
ولفت إلى أن ذلك أسهم في تقليل نسبة دوران الموظفين بين القطاعات الخاصة إلى 30 في المئة، منوهاً بأن ترك الوظيفة لا يعني التسرب، وإنما البحث عن فرصة جديدة في القطاع العام، أو عمل آخر في القطاع الخاص.
وأكد أن المعرض أصبح علامة فارقة ومميزة في معارض وأيام التوظيف، ويتميز عن غيره في كونه متخصص فقط لخدمة المرأة، وأن جميع الفرص الوظيفية المعروضة فيه تعتبر عالية المحتوى والقيمة من قبل جهات عدة، كالقطاع الجوي والضيافة، والمصرفي والاستثماري، مبيناً أن كل جهد تقوم به معارض التوظيف، هو خطوة للأمام للحد من عدد الباحثات عن عمل وتدفع مجهودات الدولة إلى تقليل نسب البطالة.
ولفت إلى أن خلق فرصة وظيفية جديدة ليس من اختصاص «هدف» لوحدها، وإنما مسؤولية جميع الجهات الحكومية والقطاع الخاص، مبيناً أن مساهمة «هدف» تأتي في التيسير والتسهيل على المنشآت في رفع مستويات الوظائف وفتح وظائف جديدة، مشيراً إلى أن الصندوق أغلق حالياً برنامج مكافئة التوطين في مرحلته الثانية بقيمة إجمالية بلغت 1.5 بليون ريال، استحققتها 55 منشأة. وأفاد بأن توجهات وزارة العمل والمؤسسات الأخرى الساعية إلى خفض معدلات البطالة عن عمل من خلال إيجاد الوظائف المناسبة لهن أسهمت في انخفاض نسبة البطالة بين السيدات إلى 32.5 في المئة في نهاية الربع الأخير عام 2014، بعد أن كانت 33.3 في المئة في الربع الأول من عام 2013، وذلك بناء على إحصاءات مصلحة الإحصاءات العامة والمعلومات.

• بلاغات العنف • تثير • جدلاً... بين تخفيف الشروط • الكيدية •

المصدر: جريدة الحياة الخميس 13 جماد الثاني 1436 هـ - 2 إبريل 2015م

[اضغط هنا](#)

القطيف - شادن الحايك

استحوذت ضوابط الإبلاغ عن حالات العنف، على حيز واسع من نقاشات ملتقى «لا للعنف»، الذي عقد أمس في محافظة القطيف. ففيما طالب مشاركون يمثلون جهات عدة بـ «تغيير شروط تلقي بلاغات العنف». وأبدى بعضهم استياءهم من الضوابط الحالية، التي تحتم أن يتقدم المبلغ عن الحالة ببياناته، فيما يخشى البعض تقديمها. واقترح مشاركون في الملتقى الذي نظمته جمعية «العطاء النسائية»، بالتعاون مع «دار الحماية الاجتماعية» وهيئة حقوق الإنسان، «أن يكون البلاغ من دون أسماء في حال رغب المتقدم في ذلك، وعلى الجهة المعنية التحقق من صحة البلاغ». إلا أن مشاركين في الملتقى من دار الحماية الاجتماعية والطب الشرعي، أوضحوا أن «بعض البلاغات لا تتعدى كونها ادعاءات، وبلاغات كيدية حتى من طريق الحالة نفسها».

وقالت مديرة جمعية العطاء أحلام القطري: «إن الموروث الاجتماعي لعب دوراً في التعطيم على الحالات المعنفة. فالأهل يؤكدون على الفتاة قبل الزواج وبعده بأن «مشكلاتك وزوجك بين أربعة جدران».

وأضافت: «يجب الحفاظ على الحياة الزوجية، ولكنها تصل إلى مرحلة لا بد من دخول طرف ثالث، وغالباً ما يلصق الضعف بالمرأة والطفل، وتلك النظرة قاصرة»، لافتة إلى «عدم فهم النص الديني وحقيقة ما جاء بالقرآن في آية «واضربوهن»، فهي تُحمل على المحمل الظاهري. وأصبحت المرأة تُضرب وتُهان بسبب فهم خاطئ.

وأكدت القطري أن «التستر على المشكلة هو أساس تزايد حالات العنف ضد المرأة والطفل». وأشارت إلى أن هناك «جهات مهتمة بأن تكون الإجراءات المتخذة من الجهات التنفيذية والتشريعية شافية للغيل، وتأخذ بالحق فيما لا توجد جهات تنفيذية، وهذا مردوده بأن الكل يعمل من أجل مناهضة العنف، وتلك الجهات لا بد أن تُخلق بينها اتصالاً ليكون العمل فاعلاً ومستمرًا، والعنوان يشي بأن تلك الممارسة لا بد أن تتوقف، إذا كنا نمارسها في حياتنا العامة، وتحديدًا ضد الطفل».

بدورها، تحدثت رئيسة قسم الحماية الاجتماعية في الإشراف الاجتماعي فاطمة العسيري، عن برنامج الحماية الأسرية، وقالت: «تقديم الحماية الاجتماعية للمرأة والطفل، وتلقي البلاغات بالاتصال على الرقم 1919، وهناك اختصاصون لتقويم البلاغ، وهل هناك عنف جدي أو لا، وما إذا كان البلاغ شديد الخطورة ويستوجب التدخل المباشر، وكثير من البلاغات بعد التدخل لا نراها خطيرة، مجرد خلاف نتج منه تهديد بالسلاح أو بالقتل».

وأضافت العسيري: «نواجه قضايا زوجات الأب، التي تعتبر دسمة وتستدعي تدخلاً، وإبعاد الطفلة عن منزل الأب ووضع الخطط المناسبة»، لافتة إلى أن «غالبية السيدات لا يكملن الشكوى، ويطلبن منا عدم التدخل حتى بعد تقديم البلاغ، ونطلب من السيدة أن توقع على ذلك، فيتم استبعاد الحالة».

آباء يلقنون الأطفال أقوالاً كاذبة... لضمان «الحضانة»

> كشفت مستشار الطب الشرعي داليا آل سيف، عن «تزايد عدد حالات العنف خلال الفترة من 2007 إلى الآن»، لافتة إلى أن عدد الحالات بلغ العام الماضي 20 بين امرأة وطفل. وتطرق إلى رابط الطب الشرعي والعنف وحالاته، وقالت: «الطب الشرعي يمثل العلاقة بين الطب والقانون، ومهام الطبيب الشرعي تحديد حالات الوفاة المُشتبه بها»، لافتة إلى أن «فكر المجتمع يتوجه لهذا الجانب تحديداً، بسبب الإعلام، إضافة إلى مهام الكشف الطبي الشرعي في حالات العنف، وتحديد العمر». أما عن دور الطب الشرعي في العنف، فأوضحت أن «حالات الوفاة الناتجة من العنف أو اشتباه عنف تمثل عشرة في المئة. فيما حالات العنف الجنسي والجسدي ولا وفاة فيها تمثل البقية».

وذكرت آل سيف أنه يتم «تحويل الحالات من الشرطة، والإمارة، وهيئة التحقيق والادعاء العام، والمحكمة بأمر من القاضي، لإجراء فحص حالات، ولا نستقبل حالات فردية. ونحن غير مخولين بالكشف عن أية حالة من دون أمر قانوني،

لنشرّع في دور الطب الشرعي بإثبات الادعاء من عدمه»، لافتة إلى أن «لدى الناس والأطباء معتقد خاطئ، وهو ضرورة ترك الأثر، مع أن هناك اعتداءات ليس بالضرورة أن تترك أثراً. ونؤمن بأن ليس كل اعتداء جنسي يترك أثراً على الطفل».

وحول الادعاءات، قالت: «هناك الكثير من الادعاءات الكاذبة، وبخاصة بعد انفصال الزوجين، إذ يتم اختراع بعض الأمور لكسب حضانة الطفل، الأمر الذي يدفع لتلقيّن الطفل، لوصف الاعتداء بدقة لنكتشف بعدها أنها كاذبة. وذلك من خلال التحقيق واختلاف الأقوال»، مشددة على أن من أساسيات عمل الطب الشرعي «التعامل بحيادية تامة، وسرية التقارير الصادرة من الطب الشرعي».

وحول آلية عمل الطبيب الشرعي في حالات العنف الجنسي، ذكرت أنه تتم «مرافقة الأهل والطفل، وأخذ ملابسات الحادثة، وهي عملية دقيقة جداً، وإجراء الفحص العام، والفحص الموضعي، وجمع الأدلة الجنائية، والتصوير والتوثيق، وكتابة تقرير موثق، لذلك ننصح في حالات الاعتداء أو الاشتباه بعدم تغيير ملابس الطفل». وتحدثت عن حالات يرفض الأهل دخولها المستشفى. وقالت: «هنا من حق لجنة الأمان الأسري التحفظ على الحالة ووضع حراسة، وبخروج الحالة من المستشفى يتعهد ولي الأمر بعدم التعرض لها».



تعزيزاً لروح التضحية والاستبسال في سبيل حفظ أمن الوطن أمنية الشورى تدفع بـ "نظام شهيد" للتشريع وتطلب دراسته بتوسع

المصدر: جريدة الرياض الخميس 13 جماد الثاني 1436هـ - 2 إبريل 2015م

<http://www.alriyadh.com/1035427>

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي
أظهرت الدراسة الأولية التي أجرتها اللجنة الأمنية بمجلس الشورى، ملاءمة المقترح المقدم من الدكتور حمد بن عايض آل فهاد لتشريع "نظام شهيد" لتحقيق أهدافه، وأرجعت توصيتها المعروضة على المجلس في هذا الشأن إلى عدم وجود نظام خاص لفئة الشهداء ومن في حكمهم، وأبدت قناعتها بالمسوغات والأهداف التي قدمها مقترح المشروع وطالبت بموافقة المجلس لدراسته بتوسع وشمولية.

من جهته برر الدكتور آل فهاد مقترحه بمسوغات أبرزها تعزيز روح الانتماء والولاء لهذا الوطن والترابط بين الحاكم والمجتمع وإغلاق أبواب الفتنة وتشجيع روح التضحية وبذل النفس والاستبسال في سبيل حفظ أمن الوطن وحماية مقدساته وحفظ مكتسباته ورد عدوان المجرمين ومكافحة الإرهاب، إضافة إلى غياب نظام شامل متكامل يغطي هذا الموضوع حالياً في المملكة العربية السعودية، كما يهدف المشروع المقترح إلى حفظ حقوق الشهيد وتأمين الرعاية اللازمة لذويه من بعده وخلافته في أهله بخير فرسول الله صل الله عليه وسلم قال: (من جهز غازياً فقد غزا ومن خلفه في أهله بخير فقد غزا) وتعجيل إبراء ذمة الشهيد ففي الحديث (يعفر له إلا الدين) وأيضاً يستهدف نظام الشهيد توحيد مزايا وحقوق الشهداء وتسهيل إجراءاتهم وإزالة الفوارق والاختلافات في آلية صرف مستحقاتهم وتسهيل تقديم الخدمات المطلوبة لهم.

آل فهاد: مؤامرات تحاك لاستهداف أمننا.. وإرهاب للإضرار بمقدساتنا وإشعال الطائفية
مستحققات ومزايا للشهداء والمصابين وأسره في الدراسة الجامعية والتوظيف والسكن
وأكد آل فهاد في دراسته التي ضمنها تقرير مقترحه، على ضرورة إيجاد نظام يسهم في وضع آلية واضحة لتكريم شهداء الواجب ومن في حكمهم وفاء لهم وشكراً لجميلهم وإشادة بما قدموا في حفظ أمن هذا البلد وحماية مقدساته وحفظ مقدراته ومكتسباته، وأوضح أن دراسته بينت أن ما يتم الاعتماد عليه حالياً هو عدد من الأوامر الملكية ومواد قليلة في نظام الضباط والأفراد وبعض التعاميم والتعليمات التي تحتاج إيجاد نظام يجمعها وينظمها، خصوصاً في هذا الوقت الذي تحاك

فيه المؤامرات لاستهداف أمننا ووجدتنا ومحاولات الجماعات الإرهابية إلحاق الضرر بمقدساتنا وهيبة الدولة ومحاولاتهم البائسة لإشعال نار الطائفية البغيضة في بلادنا والنيل من لحمتنا الوطنية، وإشادة بإنجازات الجهات الأمنية الكبيرة في كشف مخططات هذه الفئة البغيضة وما حصل من استشهاد وإصابات في صفوف رجال الأمن، وقال: "من الوفاء لهم أن يخلد التاريخ ذكرهم وأن يتم تكريمهم وتكريم أسرهم وحفظ حقوقهم ويصبحوا أمثلة يحتذى بهم".

إلى ذلك نصت مواد النظام المقترح على إنشاء إدارة "رعاية الشهداء" بوزارة الداخلية تعنى بتقديم الخدمات اللازمة وتيسر إجراءات أسر الشهداء ويكون لها مكاتب فرعية في إمارات المناطق، وعرفت الشهيد بأنه "كل من فقد حياته أو المفقود ومن أصيب بعجز كلي بسبب تضحيته لحفظ أمن الوطن واستقراره ومقدراته".

وبينت المادة الخامسة من هم في حكم شهداء الواجب ومصائبه، وهم المواطنون والمقيمون الذين يقتلون أو يصابون أثناء مواجهات رجال الأمن مع الجماعات الإرهابية، وضحايا الجماعات الإرهابية والمتوفون أثناء أدائهم لمهام رسمية، وفصلت المادتين السادسة والسابعة المزايا والمستحقات والتعويضات التي يستحقها شهداء الواجب ومن في حكمهم، ونصت على تأمين العلاج الطبي ومنح بطاقة للمصاب وأسرة الشهيد للتعريف بهم ومنحهم تسهيلات بالتنسيق مع القطاعات الحكومية المختلفة، وتخفيض وسائل المواصلات وترقية للرتبة التي تلي رتبة الشهيد أو المصاب، وصرف 300 ألف ريال كمبلغ مالي عاجل ومنحه نوط الشجاعة وتكليفه بالعمل الذي يناسبه ونقل لأي مكان يرغبه، ومنح مليون ريال لتحسين وضع أسرة الشهيد، وإسقاط ما عليه من ديون وعهد حكومية وديون البنوك وتعيين فوري لأحد أبناء الشهيد بوظيفة والده وفق المتطلبات النظامية، وصرف راتب شهري قدره خمسة آلاف ريال لوالديه.

وأوضحت المادة الثامنة آلية توظيف أسرة الشهيد ونصت على توظيف زوجاته وأبنائه وبناته بصرف النظر عن عددهم أو وقت تقديمهم للوظيفة، وقيل جميع من تقدم من أفراد أسرة الشهيد إلى الجامعات والكليات العسكرية والمهنية ومعاهد التدريب، وتكون الأولوية لهم في الابتعاث الداخلي والخارجي بالحد الأدنى من الشروط.

وبينت المادة التاسعة آلية تأمين السكن المناسب لأسرة الشهيد والسماح لها بالبقاء بالمساكن الحكومية ومنحها أولوية الحصول على برامج الدعم السكني وإعفاء الشهيد من قروض الصندوق العقاري وصرف نص مليون ريال لمن يرغب في أسر الشهداء بالسكن الخاص أو في أملاكهم.

من ناحيته يناقش مجلس الشورى يوم الثلاثاء المقبل تقرير اللجنة الأمنية بشأن "نظام شهيد" ويصوت في الجلسة ذاتها على توصيتها وفي حال حصولها على الأغلبية فيعود المقترح لها لتتوسع في دراستها وتعود بعد ذلك بتقريرها النهائي بشأن المقترح.



بتأييد عدلي وأمني ومن إمارة العاصمة .. في المشروع الحقوقي الأول "بيت مودة" ينهي معاناة 209 أسر منفصلة .. في 118 يوماً

المصدر: جريدة الرياض الخميس 13 جماد الثاني 1436 هـ - 2 إبريل 2015م
<http://www.alriyadh.com/1035447>

الرياض- أسهمان الغامدي

أيدت أربع جهات حكومية وعدلية وأمنية خطوات جمعية مودة الخيرية للحد من الطلاق وآثاره التي استفاد منها أكثر من 208 أشخاص من بينهم مئة طفل وذلك خلال فترة التنفيذ التجريبية للخدمات المقدمة لمستفيدي بيت مودة للزيارة الأسرية، كما وردت الجمعية أكثر من 54 قضية من محاكم العاصمة لمتابعتها ورفع المرئيات بها.

إلى جانب هذا استفاد أكثر من 209 أسر من تنفيذ أحكام الزيارة خلال مدة زمنية لا تتجاوز أربعة أشهر، حيث تثبت الإحصاءات زيادة عدد المستفيدين في كل شهر. ففي شهر محرم استفادت 36 أسرة، بينما في صفر استفادت 49 أسرة، وفي ربيع الأول استفادت 58 أسرة، بينما استفادت 66 أسرة في شهر ربيع الآخر.

وتقدم الجمعية لمستفيدي «بيت مودة» للزيارات الأسرية أكثر من ست خدمات وهي خدمات استضافة تنفيذ أحكام الحضانة: تسليم المحضونين للحاضن في مقر الجمعية، وخدمات استضافة تنفيذ أحكام الزيارة: تسليم واستلام المحضونين للمنفذ له في مقر الجمعية، إلى جانب خدمات استضافة تنفيذ أحكام الرؤية: توفير أماكن مهيأة داخل مقر الجمعية للآباء الذين لا يتوفر لديهم مقار ملائمة للقاء أبنائهم. وخدمات الإصلاح والتوفيق الأسري بين الأبوين لإبرام اتفاقيات صلح تنظم وقت ومكان زيارة الأبناء، إضافة إلى خدمات الإرشاد والتوجيه الأسري لكلا الطرفين، وخدمات تهيئة الأطفال المحضونين لتنفيذ الأحكام القضائية المتعلقة بالحضانة والزيارة.

قضاة وشرط يحيلون ملفات تنفيذ أحكام الزيارة والإصلاح الأسري لمودة ست خدمات حقوقية بتبناها بيت مودة ويعيد بها استقرار مئة طفل وقام قضاة محكمة الأحوال الشخصية في الرياض كتأييد منهم لجهود «مودة» بعدد من القرارات أبرزها: إصدار أحكام مستعجلة ونهائية من قبل عدد من القضاة تنص على أن يكون تنفيذ الزيارة لأحد الأبوين بمقر الجمعية وتحت إشرافها، وطلب تقديم إفادة من قبل «مشروع بيت مودة» في الدعاوى المتعلقة بالحضانة والزيارة والضم، بحيث تتضمن الإفادة عن الجوانب الاجتماعية والنفسية والاقتصادية لأطراف الدعوى والأبناء مشمولة بتوصيات بيت مودة المتعلقة بقرار المحكمة في تحديد الأصلح للحضانة والضم أو الأنسب للزيارة.

بينما قامت محكمة التنفيذ بالرياض بإصدار عدد من القرارات القضائية من قبل قضاة التنفيذ تتضمن تنفيذ الأحكام المتعلقة بالحضانة أو الزيارة من خلال جمعية «مودة» ضمن مشروعها «بيت مودة»، وطلب تقديم الإفادة من قبل «بيت مودة» حول الأسباب الفعلية لتعطيل تنفيذ بعض أحكام الزيارة والحضانة، وإسناد مهمة التوفيق بين الأبوين المتنازعين للجمعية لتحرير اتفاقيات صلح يوقع عليها الطرفان بحيث تحدد أيام وأوقات الزيارة التي تتناسب مع ظروف كلا الطرفين، وإصدار عدد من القرارات القضائية من قبل قضاة التنفيذ بمحاسبة الممتنعين والمعتلين لأحكام الحضانة والزيارة تمثلت في إيقاف الخدمات أو الحبس لمدة لا تقل عن 24 ساعة، بناء على ما جرى توثيقه من قبل الجمعية بخصوص الأحكام التي تابعت تنفيذها، وتعطلت بسبب امتناع أو تهرب المحكوم عليهم، والاستعانة بموظفات المشروع للإشراف على تنفيذ حكم حضانة باحدى المدارس بالتعاون مع وزارة التعليم.

ووجهت إمارة الرياض عددا من مراكز الشرط بالتعاون مع «بيت مودة» لتنفيذ بعض أحكام الزيارة والحضانة، من خلال إرسال فرق لضباط الشرطة بلباس مدني إلى مقر الجمعية لتنفيذ الحكم بصورة آمنة للطفل ولأسرته. كما تعاونت مراكز الشرط التابعة لمدينة الرياض مع «بيت مودة» لتوفير الدعم الأمني للحالات التي تستلزم تواجد فرق من ضباط الشرطة في مقر الجمعية.

إلى جانب هذا لاقت الخدمات التي تبنتها جمعية مودة الخيرية للحد من الطلاق وآثاره رضا العديد من المستفيدين من خدمات «بيت مودة»، فأنهت معاناة عدد من الأمهات والأباء الذين حرموا من رؤية أبنائهم لمدد تزيد على السنتين، وذلك من خلال إيقاف ماطلة بعض الحاضنين وتمكين الأطراف المحكوم لهم من تنفيذ أحكام الزيارة التي صدرت لصالحهم، إلى جانب تخصيص أقسام من مبنى الجمعية لمشروع «بيت مودة» بحيث يمثل بيئة آمنة للطفل يشعر معها بالاستقرار النفسي والعاطفي، وتتحقق من خلالها الأهداف المرجوة من التواصل العائلي للأبناء مع والديهم بعد الانفصال ووقف المخاوف التي تطرأ على الحاضن من عدم التزام الطرف الآخر بمواعيد الزيارة المقررة له، من خلال توعية الأطراف بواجباتهم تجاه تنفيذ الزيارة والتبعات القانونية المترتبة على عدم الالتزام بها، والرفع لقضاة التنفيذ لمحاسبة المماطلين والممتنعين غير المستجيبين لإرشادات وتوجيهات «بيت مودة» المتعلقة بالآلية النظامية المتبعة في تنفيذ الأحكام من قبلهم، من خلال إصدار العقوبات التي نص عليها نظام التنفيذ من قبل قضاة التنفيذ، وإقامة فعاليات وأنشطة ترفيحية موجهة للأطفال «بيت مودة» في مقر الجمعية، لكسر حاجز الرهبة لدى الأطفال وتوثيق علاقتهم ببيت مودة كبيئة يتشوقون لزيارتها باستمرار.

وفيما يتعلق بمساعدة مستفيدي «بيت مودة» (الأباء) على التخلص من الخلافات الأسرية والتكيف مع متطلبات الحياة الجديدة، تمكنت جمعية «مودة» من تهيئة كلا الطرفين مع حياتهم الجديدة وامتد ذلك بتمكين بعض الأسر من تنفيذ الزيارة عن طريق المنزل دون وساطة الجمعية بكل أريحية لكلا الطرفين.

ويعد «بيت مودة» المشروع الحقوقي الأول من نوعه، الذي يأتي ضمن مبادرات مودة الرامية إلى تحقيق هدفها الاستراتيجي المتمثل في الحد من آثار الطلاق السلبية، من خلال إيجاد بيئة نموذجية ومثالية لما يجب أن تكون عليه مراكز زيارة ورؤية أطفال النزاع الأسري (المحضونين)، التي توفر الآلية السليمة لاستلام وتسليم المحضونين بموجب أحكام الحضانة والزيارة، وتوفر المكان الملائم اجتماعياً ونفسياً وأمنياً لاستضافة تنفيذ أحكام الرؤية للحالات التي لا تتوفر لها رؤية والديهم نتيجة الخلافات الأسرية أثناء النزاع أو بعد الطلاق، فقد جاء هذا المشروع من حصيلة إدراك ووعي مودة بضرورة تفعيل المادة 76 من نظام التنفيذ التي تنص على «يحدد قاضي التنفيذ طريقة تنفيذ الحكم الصادر بزيارة الصغير ما لم ينص الحكم عليها، ويجري التنفيذ بتسليم الصغير في مكان مهيا لذلك وفق ما تحدده اللائحة على ألا

يكون في مراكز الشرطة ونحوها»، وما نصت عليه الفقرة 76/2 من اللائحة التنفيذية لنظام التنفيذ «يجري تنفيذ حكم الزيارة، وتسليم الصغير في مقر سكن المzor، أو سكن طالب التنفيذ، إذا كان بلده بلد المzor، أو في سكن أحد أقارب المzor في البلد نفسه، فإن تعذر، ففي أحد الأماكن الآتية: المؤسسات والجمعيات الخيرية المرخص لها بالقيام بهذا العمل...».

وجاء هذا المشروع بعد تنامي عدد قضايا الحضانة في المملكة وما يترتب عليها من آثار ومشكلات خطيرة يعاني منها أطفال النزاع الأسري والناجمة عن الوضع غير الإنساني المتبع في تنفيذ أحكام الزيارة والرؤية المتمثلة في استلام وتسليم المحضونين ورؤيتهم في مراكز الشرطة، وتلك المشكلات المتعلقة بالعنف الذي تتعرض له المطلقات والمعلقات المتمثلة في حرمانهن من رؤية ابنائهن، أو حملهن على التنازل عن بعض حقوقهن المالية مقابل حضانة أو رؤية الأطفال، إضافة إلى الإيذاء اللفظي والجسدي الذي قد يحدث عند استلام أو تسليم الطفل.

يذكر أن مشروع بيت مودة للزيارة الأسرية حاز على جائزة الفئة الأولى في الدورة الثانية لجائزة الأميرة صيتة للتميز الاجتماعي، كونه المشروع الحقوقي والإنساني الأول من نوعه على مستوى المملكة.



طبية جامعة الملك سعود تنظم ندوة عن «حقوق الموظف وواجباته»

المصدر: جريدة الرياض الخميس 13 جماد الثاني 1436 هـ - 2 إبريل 2015م

<http://www.alriyadh.com/1035465>

الرياض - محمد الحيدر

نظمت المدينة الطبية بجامعة الملك سعود بالشراكة مع وزارة العمل ندوة بعنوان «حقوق الموظف وواجباته» وفقاً لنصوص نظام العمل»، وأوضح أحمد بن عبدالله ال فهيد مدير إدارة حقوق الموظفين بالمدينة أن الندوة تأتي ضمن سلسلة برامج تثقيفية وتوعوية تقام على مدار العام تشمل جميع الحقوق والواجبات الشرعية والنظامية، بهدف إغناء ثقافة الموظف وتعزيز المسؤولية المهنية.

وغطت الندوة جوانب إطلاع الموظف على حقوقه وواجباته المهنية والإدارية المنصوص عليها بنظام العمل، وشارك في إعدادها وتقديمها ياسر اللحيدان مدير الإدارة العمالية بوزارة العمل. وفي نهاية الندوة تم عقد نقاش مفتوح بين منسوبي المدينة الطبية ومديري الإدارات الحاضرين من فرع وزارة العمل بالرياض.

وقد رعى الندوة عميد كلية الطب الدكتور فهد بن عبدالله الزامل، بحضور المدير التنفيذي للتشغيل بالمدينة الطبية، عبدالمحسن الحماد العشري، ومن جانب وزارة العمل المدير العام لفرع الوزارة بالرياض عبدالله بن محمد العليان ومديرو إدارات الفرع.

تحت رعاية وزير المالية وبمشاركة دولية عربية.. ومعرض مصاحب لتوعية المستهلكين بحقوقهم • الجمارك تكشف استعدادها لمنتدى مكافحة الغش التجاري والتقليد وحماية الملكية الفكرية

المصدر: جريدة الرياض الخميس 13 جماد الثاني 1436 هـ - 2 إبريل 2015م
<http://www.alriyadh.com/1035505>

الرياض- طلحة الأنصاري
تستعد مصلحة الجمارك السعودية لإطلاق النسخة الرابعة من المنتدى العربي لمكافحة الغش التجاري والتقليد وحماية الملكية الفكرية، والذي تنظمه المصلحة في 16/7/1436هـ الموافق 2015/5/5م، بالعاصمة الرياض، بمشاركة دولية وعربية على مستوى رفيع، تضم مسؤولين وخبراء ومتخصصين محليين وعالميين، تحت رعاية الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز العساف وزير المالية.
وضم برنامج المنتدى العربي الرابع للجمارك عدداً من المحاور المهمة والتي تلامس مستجدات الساحة وتلبي رغبات الأطراف المستفيدة في مجال العمل الجمركي، ابتداءً من الجهات المسؤولة عن الجمارك في البلاد العربية وانتهاءً بالمستهلك العربي؛ حفاظاً على سلامته وصحته من مخاطر الوقوع في منتجات تفتقد عناصر الأمن والسلامة، وقد غطت محاور المنتدى أهم الجوانب التي تشغل المعنيين بتقديم أفضل خدمة جمركية عربية، مستصحباً تعزيز ثقافة ووعي المستهلك بحقوقه وواجباتهم في التصدي لظاهرة الغش التجاري كونها تمس صحته وأمنه بشكل مباشر، حيث يختتم المنتدى أعماله بفترة تكميلية للمشاركين في هذه الدورة تقديراً لجهودهم الملموسة في إنجاح مسيرة عمل المنتدى وفعالياته بالصورة المطلوبة، بعد إذاعة إعلان الرياض الثالث.

أساليب الغش الجديدة
وذكر «عيسى العيسى» -المتحدث الرسمي لمصلحة الجمارك العامة- أنّ برنامج المنتدى العربي الرابع للجمارك يضم سبعة محاور رئيسية، إذ يتناول الأساليب الجديدة في الغش التجاري وانتهاك حقوق الملكية الفكرية ومكافحتها، بجانب إلقاء الضوء على التحولات في أساليب انتهاك حقوق الملكية الفكرية، كما يستعرض المحور الأول أيضاً، حجم الجهود الدولية في مكافحة الغش التجاري وانتهاك حقوق الملكية الفكرية، بالإضافة إلى استعراض مسارات التحول إلى الفحص المسبق للحد من ظاهرة الغش التجاري والتقليد، كظاهرة متفشية خطيرة تهدد صحة وسلامة المستهلك بشكل مباشر أو غير مباشر، إلى جانب استعراض شكل وطبيعة الحلول المبتكرة لمواجهة ظاهرة الغش التجاري وانتهاك حقوق الملكية الفكرية، بجانب استعراضه لآلية توظيف التقنية الحديثة في كشف المواد المغشوشة والمقلدة، بالإضافة إلى إلقاء الضوء على دور نظام إدارة المخاطر في محاصرة منتجي المواد المغشوشة والمقلدة، مع التعرف على تقنية النانو وآفاقها وطرق انتهاك حقوق الملكية الفكرية من خلالها.

وأضاف: إنّ المنتدى يركز على موضوع الغش التجاري وانتهاك حقوق الملكية الفكرية في التجارة الإلكترونية، حيث يستعرض واقع التجارة الإلكترونية وآفاقها وتسويقها، والسياسات المتبعة في الغش والتقليد فيها، مستصحباً الأساليب الحديثة لمواجهة الاستخدام السليبي للتجارة الإلكترونية، بالإضافة إلى استعراض طرق إثبات الغش التجاري وانتهاك حقوق الملكية الفكرية عبر الإنترنت ومكافحتها، ويتناول الجهود الوطنية في مكافحة الغش التجاري وانتهاك حقوق الملكية الفكرية، من حيث التحول لإنتاج أصناف مغشوشة ومقلدة محلياً وجهود السلطات المحلية في ضبطها، مع شرح آلية التأكد من سلامة الواردات لكشف الغش التجاري وانتهاك حقوق الملكية الفكرية بالمملكة، بالإضافة إلى إلقاء الضوء على مساهمة القطاع الخاص في التوعية بأساليب وأضرار الغش التجاري والتقليد.

وبيّن «العيسى» أنّ المنتدى يركز على سير متابعة وتتبّع سلسلة إنتاج المواد المغشوشة والمقلدة وطرق مكافحتها، وذلك من خلال شرح دور بلدان الإنتاج والتصدير وإعادة التصدير في مكافحة الغش التجاري وانتهاك حقوق الملكية الفكرية، بالإضافة إلى إطلاق قاعدة بيانات منظمة الجمارك العالمية، والتعرف على كيفية الاستفادة منها في مكافحة الغش التجاري والتقليد، بجانب التأكيد على أهمية جهود الجمارك على الحدود ودورها في التصدي لهذه الظاهرة، كما يحقق بشكل علمي في مسألة الغش التجاري وانتهاك حقوق الملكية الفكرية في المجالات الرياضية، وذلك من خلال أساليب الغش التجاري وانتهاك حقوق الملكية في المجال الرياضي، بجانب التعرض إلى الاستثمارات الرياضية، من حيث حماية علاماتها وحقوقها التجارية محلياً ودولياً.

وقال إنّ المنتدى يستعرض تجارب عربية وعالمية في مكافحة الغش التجاري والتقليد، وذلك من خلال التعرف على تجربة الجمارك الأميركية في مكافحة الغش التجاري والتقليد وحماية حقوق الملكية الفكرية، بجانب تجربة الجمارك الكورية أيضاً في مكافحة الغش التجاري والتقليد وحماية حقوق الملكية الفكرية، بالإضافة إلى التعرف على تجربة الجمارك السعودية في المجال نفسه.

وأضاف أنّه ستقام أربع ورش عمل حيوية على هامش المنتدى الرابع لمكافحة الغش التجاري وحماية حقوق الملكية الفكرية، على مدى فترة انطلاق فعاليات المنتدى بين يومي 5 و7 من شهر مايو المقبل للعام 2015، حيث يشهد صباح اليوم الأول من أيام المنتدى ورشة عمل تتناول موضوعات متنوعة تعكس الأدوار والجهود الجمركية المبذولة في مواجهة الظاهرة، كما تغطي ورش العمل، أدوار جمعيات حماية المستهلك وأثر تعزيز الشراكة بين القطاعين العام والخاص في إنجاح جهود المواجهة، والعديد من الموضوعات المهمة ذات العلاقة المباشرة بالموضوع، لتؤكد مدى أهمية تضافر الجهود المشتركة بين الجهات المعنية، والعمل سوياً من أجل صحة وسلامة المستهلك العربي أينما كان.

حماية الحقوق

وأوضح «سليمان التويجري» -مساعد مدير عام الجمارك للشؤون الجمركية رئيس اللجنة المنظمة-، أنّ جهود الجمارك السعودية أثمرت من خلال تحقيق الكثير من المنجزات وفي مجالات متعددة، ومن ذلك استمرار «الجمارك السعودية»، وللعام الرابع على التوالي، في التقدم بمجال مكافحة الغش التجاري والتقليد وحماية حقوق الملكية الفكرية على مستوى جمارك دول العالم الأعضاء بمنظمة الجمارك العالمية، البالغ عددها (179) دولة، واحتلت الجمارك السعودي المركز الثاني، في عدد حالات ضبط المواد المخالفة لحقوق الملكية الفكرية، وجاءت في المركز الرابع في عدد القطع التي تم ضبطها طبقاً لتقرير منظمة الجمارك العالمية السنوي لعام 2013م عن نشاط الجمارك الأعضاء بالمنظمة.

وقال إنّ الجمارك السعودية قبل ذلك قد حصلت على المركز الأول في مكافحة الغش التجاري والتقليد وحماية حقوق الملكية الفكرية بين جمارك الدول الأعضاء في منظمة الجمارك العالمية لعام 2012م، حيث وصلت نسبة ما تم ضبطه من قبل الجمارك السعودية إلى (36.5%) من مجموع مضبوطات جمارك الدول الأعضاء، بينما حصلت الجمارك الأميركية على المرتبة الثانية بنسبة (14.9%)، حيث جاءت جمارك تشيلي في المرتبة الثالثة بنسبة (10%) والجمارك الإيطالية جاءت في المرتبة الرابعة بنسبة (7.7%) وفقاً للتقرير الصادر عن المنظمة، وكذلك حصلت الجمارك السعودية عام 2011م، على مركز ضمن المراكز العشرة الأولى للدول الأعضاء في المنظمة في مجال مكافحة الغش التجاري والتقليد طبقاً لكل مجموعة سلعية حيث حصلت الجمارك السعودية على المركز الأول في مجال عدد ضبطيات قطع غيار السيارات والمركز السادس في مجال الحاسب الآلي ولوازمه طبقاً للتقرير السنوي لمنظمة الجمارك العالمية الصادر منتصف عام 2011م.

وأضاف أنّ المملكة نالت الإشادة، من خلال استلام الجمارك السعودية جائزة من منظمة الجمارك العالمية خلال انعقاد اجتماعات الدورتين «113، 114» لمجلس منظمة الجمارك العالمية التي عقدت في بروكسل-بلجيكا خلال الفترة من 24 إلى 27 يونيو 2009م لمساهماتها وجهودها التي بذلتها خلال عام 2008م لمكافحة الغش التجاري وحماية حقوق الملكية الفكرية، وجاءت الجمارك السعودية في المرتبة الثانية في مجال ضبط المخدرات من حيث الإبلاغ عن أكبر عدد من الضبطيات من مادة (إمفيتامين)، كما جاءت في المرتبة الأولى على الدول الأعضاء بالمنظمة في الإبلاغ عن أكبر عدد من الضبطيات من حبوب (الكناباجون) وفي مجال الأسلحة والذخائر جاءت الجمارك السعودية في المرتبة الثانية في الإبلاغ عن (374) حالة ضبط بعد الجمارك الأميركية.

تحقيق الشفافية

ونوّه «التويجري» بأنّ الجمارك سعت لتحقيق الشفافية المطلوبة لهذه الأنظمة من خلال نشرها في الجريدة الرسمية عند إقرارها ونشرها على موقع الجمارك على شبكة الإنترنت والذي يتضمن أيضاً جدول التعريفات وفقاً للنظام المنسق، مجلة

الالكترونية، دليل الإجراءات الجمركية، عرض آخر الأخبار المتعلقة بالجمارك، وصلة خاصة للاستفسارات والشكاوى، واهتمت بالتواصل مع المتعاملين معها من خلال نشر الأنظمة وتسهيل الوصول إليها حيث بادرت بتوفير قناة تواصل مباشرة بين الجمارك والمستوردين من خلال نظام الهاتف الجمركي (IVR) الذي يتيح لهم متابعة معاملاتهم في الجمارك والاستعلام عنها وما تم بشأنها من إجراءات، كما فعلت خدمة الرسائل النصية (SMS)، وترسل من نظام الجمارك الآلي (نيراس) للمشتري المستورد أو المصدر المعلومات المتعلقة بإرسالياته، مثل الرسوم الجمركية المحصلة عن كل إرسالية، والتعهدات المسجلة عليه، ومدة كل تعهد، ونتائج تحليل عينات من إرسالياته، والفروقات في الرسوم الجمركية. وأضاف: إنَّ الجمارك تعمل حالياً وفق خطتها الاستراتيجية على التحديث الدائم لأنظمتها الآلية لتواكب أحدث التطبيقات المستخدمة في هذا المجال بما يخدم دورها كشريك فاعل في بناء الاقتصاد الوطني، حيث وظفت الجمارك السعودية التقنيات والأنظمة الحديثة في إنجاز العمل الجمركي لتقليص الوقت واختزال الإجراءات، ووفرت الجمارك السعودية أنظمة الفحص بالأشعة الثابتة والمتحركة للحاويات والشاحنات وسيارات الركاب حيث بلغ إجمالي عدد أنظمة الفحص بالأشعة للحاويات والشاحنات وسيارات الركاب (123) نظاماً ستساعد الموظف الجمركي في التعرف على محتويات الحاويات والتأكد من عدم استخدامها لإخفاء المواد الخطرة أو المحظورة أو الضارة دون الحاجة إلى تفريغ محتوياتها وعدد أجهزة الكشف عن المواد المشعة (60) جهازاً يدوياً محمولاً، ويوجد حالياً عدد (26) بوابة للكشف عن المواد المشعة وهناك مئات من أجهزة الكشف على الأمتعة بالأشعة بمقاسات مختلفة وكذلك أجهزة قياس أبعاد الحاويات وأجهزة قياس الكثافة ومناظير فحص خزانات الوقود وأجهزة فحص العملة وبوابات كشف المعادن وقد بلغ إجمالي تلك الأجهزة (346) جهازاً.



خطأ طبي بمستشفى صامطة يتسبب في الإضرار بيد طفل

المصدر: جريدة المدينة الخميس 13 جماد الثاني 1436 هـ - 2 إبريل 2015م

[اضغط هنا](#)

علاء خرد - جازان
شكا مواطن بمنطقة جازان طبيباً بمستشفى صامطة العام، جراء تشخيصه الخاطئ لحالة ابنه، الذي لم يتجاوز 6 سنوات الأمر الذي تسبب له بمضاعفات وانتفاخات بيده المكسورة.
وأشار المواطن محمد ناصر محمد آل علي إلى أنه أدخل ابنه تركي لطوارئ مستشفى صامطة لعلاج بعد سقوطه أثناء اللعب في المنزل وبعد الكشف عليه أفادوه بأن لديه كسر بيده اليسرى، لكن الطبيب قام بتجبيس يده اليمنى من الكتف إلى المعصم.
وأضاف: إنه بعد خروج ابنه من عند الطبيب، لاحظ أنه تم تجبيس اليد الصحيحة بدلاً من المكسورة، فراجعته على الفور، مبيناً أنه صدم بردة فعل الطبيب، حيث قال له: «الأخطاء واردة» ومن ثم قام بتعديله وإعطائه موعداً للعيادات الخارجية. وتابع: بعد مضي 6 أيام ذهبت للعيادة وتم فك الجبس وهنا كانت الصدمة الثانية، حيث تبين أن الطبيب قام بإعادة العظم بشكل خاطئ، حيث أفاده الطبيب المعالج بالعيادة بأنه يجب كسر يد ابنه وتجبسها بطريقة صحيحة. وفيما طالب آل علي بمحاسبة الطبيب المسؤول عن الأضرار التي لحقت بابنه، لافتاً إلى أنه تقدم بشكوى للشؤون الصحية بالمنطقة، أكد المتحدث الإعلامي للشؤون الصحية بمنطقة جازان حسين معشي أنه فور تقديم المواطن شكوى شكلت المديرية لجنة لبحثها، مؤكداً أنه تم إحالة الطبيب المسؤول للتحقيق.

اتصالات مرئية بين معتقلي «غوانتانامو» وأسرهم

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 13 جماد الثاني 1436 هـ - 2 إبريل 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150402/Con20150402762517.htm>

عبدالهادي الصويان (المدينة المنورة)
اختتم الهلال الأحمر بمنطقة المدينة المنورة يوم أمس الأول في مقره بالمدينة المرحلة الرابعة والعشرين من مراحل تنظيم الاتصالات المرئية بين المعتقلين في «غوانتانامو» وأسرهم في المنطقة.
وأوضح المتحدث الرسمي للهيئة بمنطقة المدينة المنورة خالد بن مساعد السهلي أن المكالمات المرئية استمرت على مدار يومين واستفاد منها (٣٠) شخصا تواصل خلالها المعتقلون في غوانتانامو بذويهم صوتا وصورة لمدة ساعة ونصف الساعة لكل اتصال.
وأضاف السهلي أن هذه الخدمة تأتي انطلاقا من اهتمام هيئة الهلال الأحمر السعودي برسالتها الإنسانية والرقى بمستوى تقديم الخدمات في إطار اختصاص الهيئة، وتوجيه صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود رئيس الهيئة وبمتابعة خاصة من مدير برنامج الروابط العائلية بالهيئة الأمير بندر بن فيصل آل سعود.

تنسيق بين الصحة و«الاجتماعية» لخدمة مستفيدي التأهيل الشامل

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 13 جماد الثاني 1436 هـ - 2 إبريل 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150402/Con20150402762522.htm>

سعاد الشمراني (الرياض)
استقبل وزير الشؤون الاجتماعية ماجد بن عبدالله القصبي في مكتبه بالوزارة أمس، أحمد بن عقيل الخطيب وزير الصحة والوفد المرافق له.
وقدم القصبي تعريفا مفصلا بالخدمات التي تقدمها الوزارة لمختلف الفئات التي ترعاها، وأطلع الخطيب على التجارب الناجحة في الوزارة والمراحل التي قطعتها في ميدان العمل الاجتماعي، كما تم التطرق إلى أوجه التعاون بين الوزارتين في ما يتعلق بالخدمات الصحية والطبية والعلاجية التي تقدمها الشؤون الاجتماعية لمستفيديها في مراكز التأهيل الشامل. وتم خلال اللقاء بحث الموضوعات ذات الاهتمام المشترك.

التعليم تحصر طلاب الإعاقة الحركية لتأمين نقلهم إطلاق برنامج توعوي للوقاية من المشكلات السلوكية.. قريبا

المصدر: جريدة الوطن الخميس 13 جماد الثاني 1436 هـ - 2 إبريل 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=219388&CategoryID=5

أبها: محمد آل ماطر

على الرغم من إعلان وزير التعليم الدكتور عزام محمد الدخيل عن تجهيز مدارس التعليم العام للتعليم الشامل، طالبت الوزارة إداراتها التعليمية حصر طلاب وطالبات الإعاقة الحركية لتأمين وسائل النقل المناسبة. وعلمت "الوطن" من مصادر لها أن التوجيه جاء بعد أن برصدت الوزارة ما يعانيه طلاب وطالبات الإعاقة الحركية من صعوبات كبيرة في انتقالهم من منازلهم إلى مدارسهم والعودة، وحاجتهم إلى وسائل نقل مدرسية خاصة تتوافر فيها الشروط والمواصفات التي تتناسب مع خصائصهم. وأضافت المصادر أن النقل المدرسي الخاص بطلاب التربية الخاصة يعاني مشكلات مع متعهدي النقل في بعض المدن، إضافة إلى عدم الالتزام بتأمين سائق وحافلة تناسب قدراتهم وتأمين مرافق يساعدهم في عملية التنقل اليومي داخل الحافلة، مشيرة إلى أن قسم التربية الخاصة بتعليم الرياض استطاع قبل نحو سنوات البدء في تجربة تأمين حافلات للتربية الخاصة، مزودة ببعض الآلات التي تساعد في صعود الطلاب إلى الحافلة والخروج منها آلياً. يأتي ذلك في وقت دشّن تعليم الرياض المجموعة الثانية من حافلات النقل المدرسي لطلاب وطالبات الإعاقة الحركية في مدارس شرق الرياض قبل نحو شهر، وهي سيارات مخصصة لطلاب التربية الخاصة من ذوي الإعاقة الحركية الذين ينتقلون ويتحركون من خلال الكرسي ذي العجلات. من جهة أخرى، تستعد وزارة التعليم لإطلاق الحملة الوطنية التوعوية لوقاية الطلاب والطالبات من المشكلات السلوكية والانحرافات الفكرية وأهمية تنمية مهاراتهم الشخصية والاجتماعية لمساعدتهم في اكتساب المهارات الحياتية التي تجعل منهم قادرين على قيادة ذواتهم بإيجابية. وأكدت الوزارة في بيان صحفي أمس صدور قرار وزير التعليم الدكتور عزام الدخيل باعتماد اسم "فطن" للبرنامج الوقائي الوطني للطلاب والطالبات الذي ستطلقه الوزارة بالتعاون مع المديرية العامة لمكافحة المخدرات قريبا، وتضمن القرار اعتماد تنفيذ البرنامج على مستوى المناطق والمحافظات. وأشارت إلى أنها ستطلق برنامجها الوطني الوقائي من خلال عقد شراكات مع عدد من الجهات ذات العلاقة، وعقد اجتماعات لمسؤولي إدارات التعليم في المناطق والمحافظات لتنفيذ الحملة التوعوية الخاصة بالبرنامج الذي يستهدف نحو 5 ملايين طالب وطالبة.

جمعية المتقاعدين العسكريين الاستثمارية

المصدر: جريدة الاقتصادية الأحد 9 جماد الثاني 1436 هـ - 29 مارس 2015 م
http://www.aleqt.com/2015/03/29/article_944255.html

د. خالد بن هدوب المهيدب

العسكريون في القطاعات كافة يعانون بعد إحالتهم للتقاعد نقصاً في رواتبهم التقاعدية يصل في بعض الأحيان إلى 60 في المائة نتيجة تقليص البدلات التي كانوا يتقاضونها حينما كانوا على رأس العمل، ومع التضحيات الجليّة التي قدموها لديّهم ومليّكهم ووطنهم فإنهم يستحقّون الوقوف وإعادة النظر في واقعهم الحالي بما يكفل العيش الرغيد لهذه الفئة الغالية على نفوسنا ممن جندوا أنفسهم لخدمة وحماية البلاد والنّود عن حماها، وقد وقفت على تجربة رائدة في المملكة الأردنية الهاشمية تتمثل في تبني الدولة تخصيص مؤسسة للمتقاعدين العسكريين تهدف إلى المساهمة في تحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية لهم ولذويهم ضمن الإمكانيات المتاحة واستغلال واستثمار خبراتهم في كل المجالات وتأهيلهم في كل المجالات خاصة تكنولوجيا المعلومات لتمكينهم من الانخراط في المجتمع المدني في مجال الأعمال والمساهمة في التنمية الوطنية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية وتقديم التسهيلات المالية لهم ليتمكنوا من شراء احتياجاتهم بالاقساط الميسرة وتنفيذ الاتفاقيات مع وزارة التخطيط والتعاون الدولي لتوفير الدعم المالي لمشاريع وأسواق الجمعيات والمساهمة في غرس الروح الوطنية وتنمية الحس الوطني، وتباشر المؤسسة إقامة مشاريع استثمارية وخدمية رائدة تدار من قبل المتقاعدين تحت إشراف المؤسسة يعملون بها ويستفيدون من ريعها وبذلك وفرت لهم المؤسسة دخلاً إضافياً من خلال انخراطهم في أعمال خاصة بهم تحت مظلة المؤسسة في جو اجتماعي خاص بالعسكريين يضيف روحاً من التنافس الشريف في الكسب بينهم ما أسهم في توفير دخل إضافي يساعد في تخفيف الأعباء والمصاريف التي تضاعفت عليهم نتيجة تقدمهم في السن وتوسع أسرهم وزيادة الأعباء المعيشية عليهم، فلعل الجهات العسكرية ذات العلاقة أن تتبنى تأسيس جمعية أو مؤسسة استثمارية للعسكريين من كل القطاعات العسكرية في المملكة تقديراً وعرفاناً بدورهم ومساهماتهم الفاعلة التي قدموها. والمؤمل أن يسهم مثل هذا المشروع الوطني النوعي في توفير فرص عمل كريمة للمتقاعدين تسهم في توفير مورد مالي إضافي يكمل ما حصل لهم من نقص في رواتبهم بعد إحالتهم للتقاعد في جو يتسم بالاستقلالية للعسكريين.

اليوم

سلطة حكم القانون

المصدر: جريدة اليوم الأحد 9 جماد الثاني 1436 هـ - 29 مارس 2015 م
<http://www.alyaum.com/article/4056737>

د. فهد بن عبدالعزيز الخليف

لم يزل الكثيرون لا يعطون مبدأ سيادة القانون أهمية، وهم يعتقدون أنهم في معزل عن المساءلة، وهم يجهلون أو بالأحرى نجدهم في كثير من الأحيان يتجاهلون الفهم الصحيح لهذا المبدأ. حيث يسود لديهم حكم المزاج، فيمارسون صلاحياتهم دون رقيب أو حسيب.

وبالطبع للشرعية معناها الواضح في المصطلح الفقهي والقانوني، سواء كان ذلك دولياً أو إقليمياً أو محلياً، ومن هنا كان لا بد للجميع من الحرص على ممارسة الشرعية دون تدجينها أو طمس معانيها الحقيقية، حتى يكون هناك استقرار للأنظمة والقوانين، تستقر به حياة البشر وتفرغ الدولة لبناء مستقبل شعوبها، وتنمية مقدراتهم وتطويرها إلى حياة تليق في رُقي مستمر.

الكثيرون يسمعون بمصطلح الشرعية، وما أدراك ما الشرعية، ومن هنا نوضح في سياق بسيط غير مغل، ما المقصود بمصطلح الشرعية بحسب ما اشتهر به في علم القانون، حيث يقصد بالشرعية (سيادة حكم القانون) وعندما نتحدث عن سيادة حكم القانون إنما نتحدث عن خضوع السلطات العامة في الدولة والمواطنين لحكم القانون على السواء. ويمثل مصطلح (حكم القانون) أس استقرار نظام الدولة، أي كان نوع النظام، بغض النظر عن المسميات، ذلك أن القاسم المشترك في كل الأحوال هو: - إلى أي مدى يمثل القانون سلطة لحماية الحق، بغض النظر عن مركز المؤسسات أو الأفراد من حيث السلطة الممنوحة لهم بقانون، سلطات ينبغي عليهم في المقام الأول احترامها وصيانتها بالممارسة الصحيحة في حدود القانون، الذي مُنحت بموجبه، ذلك أن من يمنحه القانون سلطة عليه أن يكون أحرص الناس على تنفيذ مبدأ حكم القانون، وإلا سيدخل نفسه يوماً ما بخروقاته للقانون قد تسبب في عدم استقرار المعاملات والتعامل، ما يؤدي إلى زواله هو على أقل تقدير، ولن يسلم من المحاسبة، لذا كان حري بكل من يمنح سلطة أن يصونها ويمارسها على مبدأ أنه يطبق سلطات ممنوحة له وفقاً للقانون، ولا ينسى أنه محكوم بذات القانون الذي منحه تلك السلطات، وهكذا تستقر مؤسسات الدولة حيث يثق الفرد في الدولة، وبالتالي يستقر المجتمع، الذي باستقراره تستقر الدولة، ولعله ومن حسن الطالع أن ولاية الأمر على كافة مستوياتهم ظلوا مستوعبين لهذا المبدأ، وهم يعملون على تطبيقه. لولا أن ضعف الرقابة في بعض الأحيان نجده يفرغ جهد المشرع من محتواه، عندما يخرج البعض عن قصد المشرع من القانون الذي شرعه، فيجئون إلى تفسير النظام على نحو خطأ، دون النظر بتجرد للمسألة في جوانبها العامة كنتيجة طبيعية لضعف الثقافة القانونية لديهم، في غياب وجود إدارة قانونية لدى بعض الدوائر والمؤسسات العامة، وإن وجدت تلك الإدارات يكون دورها ضعيفاً بعض الشيء، ذلك أن الإدارة القانونية في كل مؤسسة عامة ينبغي أن تكون على الدراية الفعلية والاحاطة الكاملة بكل ما يجري من أعمال المؤسسة أو الدائرة التي تنتسب لها، ويتجاوز دور الإدارة القانونية تقديم الاستشارات القانونية إلى متابعة تطبيق القانون وتنفيذه، وفقاً لصحيح الفهم والتفسير بما يحقق الغرض الذي من أجله شرع القانون على وجه الخصوص في المؤسسات والدوائر العامة الحكومية ذات الصلة بحياة وحقوق الأفراد، حتى تكون جميع تصرفات السلطات العامة والأفراد على حد السواء متفقة مع القواعد القانونية التي يتكون منها النظام القانوني للدولة، بمختلف مؤسساتها لترتبط ببعضها ارتباطاً تسلسلياً.

إن المؤسسات العامة والنظم ليست جميعها في مرتبة واحدة من حيث القيمة والقوة القانونية، بل تتدرج فيما بينها بما يجعل بعضها أسمى مرتبة من البعض الآخر، حيث نجد في القمة الدستور (النظام الأساسي) الذي يُعد أعلى مرتبة من القانون الصادر عن السلطة التشريعية، ويُعد القانون بدوره أعلى مرتبة من اللوائح التي تصدرها السلطة التنفيذية. ويترتب على مبدأ تدرج القواعد القانونية وجوب خضوع القاعدة القانونية الأدنى للقاعدة الأعلى، من حيث الشكل والموضوع، من ناحية صدورهما من السلطة المختصة التي حددتها القاعدة القانونية الأسمى، وباتباع الإجراءات التي تجعلها متفقة في مضمونها مع مضمون القاعدة الأعلى مرتبة، فإذا خالفتها أو صدرت على خلاف الإجراءات المحددة كانت القاعدة الأدنى باطلة وانعدمت آثارها، وهذه المسألة تحتاج للاستعانة بنوعي الاختصاص والخبرة؛ ليكونوا سنداً للتنفيذيين حتى لا يقعوا في خطأ التفسير للنصوص القانونية فيحيدون بها بعيداً عما شرعت له من معان وأهداف، ولا بد من المتابعة والرقابة حتى تتحقق العدالة، ونتجنب الوقوع في الأخطاء التي تورث الظلم.

وبالطبع تعتبر رقابة القضاء لأعمال الإدارة - كسلطة عامة - من الضمانات الأساسية لترسيخ وتطبيق قاعدة (حكم القانون)، حيث يجوز لكل ذي مصلحة أن يطعن أمام القضاء المختص بحسب الأحوال في تصرف الإدارة التي تتجاوز في أعمالها وتصرفها حدود القانون، ذلك أن القضاء هو المعني بوضع الأمور في نصابها باعتباره الجهة المنوط بها تحقيق العدل من خلال التفسير الصحيح للقانون وبالتالي تطبيقه بما يؤدي إلى رفع المظالم متى ما وضعت مظلمة أمامه نصرة للحق.

الوزير القسبي وتطوير الضمان الاجتماعي

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 10 جماد الثاني 1436 هـ - 30 مارس 2015م
http://www.aleqt.com/2015/03/30/article_944503.html

فهد العيلي

في 30 يناير 2013 كتبت مقالا هنا، أطالب فيه وزارة الشؤون الاجتماعية بإعادة هيكلة وكالة الضمان الاجتماعي وتحويلها إلى مؤسسة عامة، تدار بطريقة حديثة على غرار مؤسستي التأمينات الاجتماعية، والمؤسسة العامة للتقاعد، وقد ذكرت في مقالتي آنذاك أن العمل في وكالة الضمان الاجتماعي التي تشرف على 96 مكتبا في فروع المملكة وتضخ ما يقارب 25 مليارا سنويا لمصلحة 800 ألف أسرة تقريبا، يعدون من أكثر الطبقات حاجة في المجتمع، لا تستطيع بإمكاناتها المحدودة وطريقتها "البيروقراطية" تقديم المزيد، في الوقت الذي تتسارع فيه المتغيرات وتحديات العمل الاجتماعي، وتزداد الفوارق الاجتماعية اتساعا.

ما زلت أحلم بأن يتحقق لمؤسسة الضمان الجديدة ما تحقق "المؤسسة التأمينات الاجتماعية" التي تدير عملا مؤسسيا جبارا، يتجاوز مشتركوها ستة ملايين مشترك، ويستفيد من معاشاتها بشكل شهري أكثر من 300 ألف مستفيد، فيما تتجاوز قيمة استثماراتها 60 مليار ريال موزعة على نحو 68 شركة في ستة قطاعات مختلفة، هي: المصرفي والصناعي، التجزئة، العقار، الاتصالات، الأسمت، التأمين، وارتفعت القيمة السوقية لاستثمارات المؤسسة بنسبة 111 في المائة، حيث بلغت 114 مليارا و 482 مليوناً، فضلا عن الخطوات التطويرية المميزة التي تميزت بها مؤسسة التأمينات الاجتماعية، مقارنة بغيرها، ومنها خدمات العلاج والتأمين الصحي.

اليوم تهيأ لوزارة الشؤون الاجتماعية واحد من أبرز عرابي العمل المؤسسي الوزير الدكتور ماجد القسبي، صاحب التجارب الثرية خلال العشرين عاما الماضية، وهو قادر على تغيير خريطة ذوي الدخل المحدود، وتفكيك "بيروقراطية" قطاع "الضمان الاجتماعي"، وتطويره من أداء تقليدي محدود الإمكانيات إلى عمل مؤسسي متطور مثلما تحقق لمؤسسة التأمينات، خاصة أن الذين عاصروا بداية "التأمينات الاجتماعية" يدركون أنها كانت أكثر تواضعا من إمكانيات وكالة الضمان الاجتماعي اليوم، التي لا يكف المستفيدون من خدماتها عن الشكوى من بطء الإجراءات، وتأخر الصرف، ومحدودية المخصصات، وسوء التعامل من موظفي وموظفات الفروع.

"مؤسسة الضمان" أو "مؤسسة التنمية الاجتماعية" الحديثة كما أراها وبحلم بها غيري من المهتمين بالعدالة، والتنمية الاجتماعية، ستحقق النقلة المنتظرة للتكافل الاجتماعي حين تعمل بروح اقتصادية، وتستثمر مخصصاتها المالية في الأسواق لتنمية عوائدها، وتقلل من اعتمادها على الدولة، تتوسع في خدمة شرائح اجتماعية جديدة، وتقدم برامج مبتكرة في الدعم المالي، والسكني، والصحي، والتعليمي، وتتجاوز معضلة الصرف الزهيد على المحتاجين، ولو لم ينفذ الوزير القسبي في الشؤون الاجتماعية سوى تطوير الضمان الاجتماعي لكفاه.. فهل يفعلها الوزير الخبير؟



الحقوق والواجبات

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 10 جماد الثاني 1436 هـ - 30 مارس 2015 م
[اضغط هنا](#)

سعيد محمد بن زقر

كثيرا ما يخلط الناس بين الحقوق المنصوص عليها والأعراف الاجتماعية الموروثة، الأنظمة ملزمة واتباعها يحمي المجتمع بينما الأعراف، أقرب لمنظومة أخلاقية منها لقوة النص القانوني ولكن متى تضاربت الأعراف وتناقضت مع الأنظمة ومع المقاصد الإسلامية نشأت مشكلة، ومن ذلك النظرة للمرأة ولحقوقها فأعرافنا الاجتماعية تنتقص من حقوق المرأة لحد افتراض أنها مواطنة ليس لها ما للرجل وعليها ما عليه وهذا ما لا يتفق مع نظرة الإسلام للمرأة وحقوقها فضلا عن الأنظمة، صحيح هناك اختلاف في التفاصيل بين الفقهاء ولكن أيا كان الأمر يظل الحق المكتوب مصاناً متى تضاربت الأعراف، والنظام لا يفرق بين المرأة والرجل بافتراض أن كلا منهما مواطن كامل الأهلية من حيث الواجبات الوطنية العامة ولهذا لا يصح أن نقيّد المرأة بعادات وتقاليد تحت مبررات ومصطلحات هلامية كاحترام تقاليد المجتمع التي لا تسمح بقيادة السيارة على سبيل المثال فالتقاليد ليست أنظمة ولا قوانين لتستخدم لمنع المرأة من مزاوله العمل أو من البحث عن وسيلة للعيش الكريم.

العادات والتقاليد تبقى في دورها الوظيفي، صحيح قد تكون لأغلبية الناس ولكن ألا يعني ذلك أن هناك أقلية لها أعرافها وتقاليدها التي قد تسمح بما لا تسمح به عادات أخرى داخل المجتمع ؟.. من هنا يبرز دور الأنظمة المعنية في حماية حق الفرد بافتراض أن الأغلبية بحكم عددها لا تحتاج لحماية رغم أنني أشك أن تكون النساء أقلية في أي مجتمع. إن المملكة تطبق بحمد الله الشريعة السمحاء التي بقدر ما تمنع بصورة صارمة التعدي على أبسط حقوق المرأة تحت أي مبرر تحض على حماية الطرف الضعيف ولهذا تصون نصوص النظام حق المرأة في الموافقة أو عدمها على الزواج وحققها في طلب العلم وطلب التعيين في عضوية مجلس الشورى وأي منع فيه تعدّ على حقوق المرأة يستلزم رفضه على النحو الذي يرفض به التجاوز على حقوق الرجل. هذا يستدعي فحص أعرافنا نفسها لتتفق مع التراث الإسلامي ولتكون مكان احترامنا ، حتى لا تسمح لأجنبي أن يقود السيارة بامرأة ليست من محارمه، مما لا يتسق ومقاصد الشريعة الغراء.. ومهما يكن إن درء المفسدة مقدم على جلب المصلحة وهو ما تعلمناه من معلمنا الأول عليه أفضل الصلاة والسلام وهذا ما يبرر مراجعة أعرافنا لتغليب جلب المصالح على المضار تفعيلاً لقاعدة تشريعية يقرها الشرع وكل ما يقره تترتب عليه خيرات للفرد وللمجتمع.



تطور المرأة العربية يبدأ في التعليم والعمل

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436 هـ - 31 مارس 2015 م
[اضغط هنا](#)

ذكاء مخلص الخالدي

كان الثامن من آذار (مارس) الجاري عيد المرأة العالمي الذي تحتفل به الدول العربية أسوة ببقية دول العالم. وفي ذلك مناسبة نستطلع فيها ما تحقق للمرأة العربية من إنجازات في مجالي التعليم والعمل، وهما المجالان الأكثر تأثيراً في تقدمها وموقعها في المجتمع. وجرت الاستعانة بقاعدة معلومات البنك الدولي التي تضمنها التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 2014، عن المعدل الإجمالي لنسبة عدد الطلاب المسجلين في كل مرحلة من مراحل التعليم من الذكور والإناث بغض النظر عن أعمارهم نسبة إلى مجموع السكان في سن التعليم الدراسي الرسمي في تلك المرحلة لـ22 دولة عربية. ويشير المعدل العام لإجمالي نسبة عدد الطلاب الذكور المسجلين في مرحلة التعليم الابتدائي في 21 دولة عربية، باستثناء فلسطين التي لا تتوافر عنها معلومات كافية، بغض النظر عن أعمارهم إلى عدد الذكور من السكان في سن التعليم

الدراسي الرسمي في تلك المرحلة، إلى ارتفاعه من 90 في المئة إلى 109 في المئة أي بنسبة زيادة بلغت 21 في المئة، بينما ارتفع المعدل العام لإجمالي نسبة الإناث من 77 في المئة إلى 98 في المئة أي بنسبة ارتفاع 28 في المئة أي أعلى من نسبة ارتفاع معدل الذكور في الدول العربية التي تشملها المعلومات.

ويشير ارتفاع هذه المعدلات إلى أن التعليم الأولي أي الأساسي الرسمي مطبق تقريباً بالكامل على مستوى معظم الدول العربية باستثناء دول أقل نمواً مثل جيبوتي والصومال والسودان واليمن. وفي مرحلة التعليم الثانوي، ارتفع المعدل العام لإجمالي نسبة الذكور المسجلين من 57 في المئة إلى 75 في المئة أي بنسبة زيادة 32 في المئة، بينما ارتفع المعدل العام لإجمالي نسب الإناث المسجلين إلى مجموع السكان من الإناث في هذه المرحلة من التعليم من 48 في المئة إلى 78 في المئة أي بنسبة زيادة 63 في المئة وهي ضعف نسبة الزيادة لدى الذكور.

أما المعدل العام لإجمالي نسبة المسجلين في مرحلة التعليم العالي إلى مجموع السكان في تلك المرحلة من التعليم، فكانت واطئة لكل من الذكور والإناث لكنها متساوية بينهما تقريباً عندما بلغت 12 في المئة في 1990. لكنها ارتفعت في 2012 إلى 25 في المئة للذكور أي أكثر من الضعف وإلى 31 في المئة للإناث أي بنسبة 161 في المئة. وهذا يشير إلى تزايد اهتمام المرأة العربية بالتعليم العالي أكثر من اهتمام الرجل. وكمؤشر عام حققت المرأة العربية بين 1990 و2012 تقدماً كبيراً تجاوز ما حققه الرجل في الانخراط بالتعليم بمراحله الثلاثة الأساسية والثانوية والعليا.

ويشير المعدل العام لدليل المساواة بين الجنسين في التعليم، في الدول العربية الـ21 المذكورة، إلى ارتفاع هذا المعدل في مرحلة التعليم الأولي من 0.83 إلى 0.89 بين 1990 و2012 أي بنسبة زيادة 7 في المئة، وارتفاعه في مرحلة التعليم الثانوي من 0.81 إلى 0.95 أي بنسبة زيادة 17 في المئة. الأمر الذي يشير إلى أن المعدل العام لدليل المساواة في التعليم الثانوي أحسن منه في التعليم الأولي. وارتفع المعدل العام لدليل المساواة في مرحلة التعليم العالي من 0.99 إلى 1.45 أي بنسبة زيادة 47 في المئة.

وباستثناء الدول العربية الأقل نمواً المذكورة، يرتفع المعدل العام لدليل المساواة في التعليم العالي إلى أكثر من ذلك بكثير. من هنا، نخلص إلى أن المرأة العربية حققت تقدماً كبيراً في مجال التعليم على مستوياته الثلاثة، لكن في شكل أوضح على مستوى التعليم العالي مقارنة بالتقدم الذي حققه الرجل الأمر الذي قد يشير إلى تأثير ثلاثة عوامل أساسية هي: (1) أن فرصاً أكبر أصبحت متاحة لتعليم المرأة و (2) زيادة اهتمام المرأة بالتعليم مقارنة باهتمامها بتكوين أسرة في مرحلة مبكرة من حياتها و (3) تسرب أكبر للذكور من الإناث من مرحلة التعليم الثانوي والعالي إلى سوق العمل.

وعلى مستوى العمل يشير المصدر ذاته إلى ارتفاع إجمالي القوة العاملة (15 سنة وأكثر) إلى مجموع السكان في الدول العربية من 32 في المئة إلى 36 في المئة بين 2000 و2012 أي بنسبة زيادة 13 في المئة. بينما ارتفعت نسبة الإناث من مجموع القوة العاملة من 20 في المئة إلى 23 في المئة أي بنسبة زيادة 16 في المئة. وبلغ إجمالي معدل البطالة في 17 دولة عربية في 2012 - 2013، نحو 15 في المئة موزعة على 10 في المئة بين الذكور و 22 في المئة بين الإناث أي أكثر من ضعف نسبتها بين الذكور.

وهذا يشير إلى أن التقدم الذي أحرزته المرأة في مجال التعليم لم يقابله تقدم مماثل في مجال العمل. فمن جهة ارتفعت نسبة الإناث في مجموع القوة العاملة بين 2000 و2012 بـ16 في المئة مقابل ارتفاع مجموع القوة العاملة إلى مجموع السكان بـ13 في المئة. ومن جهة أخرى لم تتخذ الحكومات التي تصرف المبالغ الطائلة على توفير فرص التعليم، جهوداً مماثلة لتوفير فرص العمل.

ولم يقتصر تأثير غياب الاستراتيجيات التنموية المدعومة بسياسات اقتصادية خالقة فرص العمل على عمل الإناث فقط، إنما شمل الذكور أيضاً فأصبحت البطالة قنبلة موقوتة قد تنفجر في أي لحظة. فالدول العربية المعتمدة في شكل رئيس على تصدير النفط والغاز لا تزال تستثمر بقوة في هذين القطاعين وهي قطاعات كثيرة رأس المال وغير خالقة فرص عمل كثيرة. أما الدول العربية غير النفطية أو ذات الموارد النفطية القليلة فلا يزال دور القطاع الخاص فيها ضعيفاً وثانوياً، ولا تزال الزراعة والصناعة التحويلية اللتان تعتبران حيز الزاوية لتقدمها وخلق فرص العمل، مهملتين من جوانب التمويل والبنية التحتية واستخدام التكنولوجيا الحديثة والابتكار الأمر الذي أبقي الدولة مصدر التشغيل الأول فيها في وقت تتناقص قدرتها على أداء هذا الدور.

أما المرأة، فلم تتخذ الدول العربية خطوات جدية لدمجها في شكل مستدام بسوق العمل من خلال توفير الأطر القانونية والتشريعية التي تساعد على الجمع بين مسؤولية الأمومة والأسرة وبين مشاركتها في العمل. فالمرأة العربية، وعلى رغم ما تعهدت به الدول العربية في المؤتمرات والمعاهدات الدولية على تمكينها ودمجها بسوق العمل في شكل مستدام، لا تزال تتحمل نتائج غياب السياسات الحكومية الملائمة.

لا تدافعوا عن أخطاء المطاعم

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436 هـ - 31 مارس 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150331/Con20150331762185.htm>

محمد أحمد الحساني

«ومن العجائب والعجائب جمّة» أن تتحرك أمانة محافظة جدة لحماية المستهلكين من زبائن المطاعم، مما لاحظته مفتشوها من مخالفات للشروط الصحية في بعض المطاعم فيقوم موظفون أهليون في الغرفة التجارية بالمحافظة بالوقوف ضد الأمانة ومناصرة أصحاب المطاعم التي جرى إغلاقها بعد اكتشاف عدد من «البلاوي» فيها بحجة أن عقوبة الإغلاق لم تتدرج وأنه كان ينبغي على الأمانة الاكتفاء بالتنبيه أولاً ثم الغرامة ثانياً ثم الإغلاق أخيراً، وذلك يعني ترك المطاعم التي لم تستجب للتنبيه ولم تردعها الغرامة تواصل تقديم وجباتها الخالية من الشروط الصحية الضارة بالصحة سواء من ناحية النظافة أو من حيث كون المواد الغذائية التي صنعت منها فاسدة كاللحوم والأجبان والأسماك والزيوت، بغض النظر عما قد تسببه تلك الوجبات من حالات تسمم لم تنزل تصل إلى المستشفيات عشرات الحالات منها حتى أنه لم يفارق مخيلتي خبر صحفي نشر قبل عدة أعوام عن طفل من مدينة الرياض أصيب بالفشل الكلوي بعد تناوله شاورما ملوثة أو مصنوعة بلحوم فاسدة، أي أن أولئك الموظفين التابعين للغرفة يرون أن مصلحة المطاعم المخالفة أهم من مصلحة جميع سكان جدة ومن يزورها للسياحة فما أرقى الحس الوطني والإنساني لديهم!

إن المعارضين على جهود الأمانة إما إن لهم غاية من وراء هذا الاعتراض لاسيما أن في اعتراضهم طعنا واضحا في إجراءات الأمانة واتهاما لها بتجاوز الأنظمة وقد صرحوا بذلك حسب ما نشر في صحيفة مكة قبل أيام قليلة وإما أن عاطفتهم قد تغلبت عليهم وهم يرون بعض المطاعم التي كانوا يرتادونها مغلقة فاعتصر الحزن قلوبهم قبل بطونهم مع أنهم لو فكروا بعقلهم لا اعتبروا أن في عملية الإغلاق حماية لهم ولغيرهم من الوجبات غير المطابقة للشروط الصحية ولكن «من يعلم الفيل بفائدة الزنجبيل»؟!!

ومن العجائب أيضا أن يوصف تحرك أولئك الموظفين التابعين للغرفة بأنه تحرك رسمي!! لإيقاف إغلاق المطاعم المخالفة مع أن الجميع يعلمون أن الغرفة ليست إدارة حكومية رسمية حتى يوصف تحرك بعض موظفيها بأنه رسمي بل هي مؤسسة شعبية تمثل التجار والصناع أمام الجهات الرسمية ولا شك أن غرفة جدة من أكبر الغرف السعودية بل والعربية ولذلك فإن المتوقع إيقاف بعض منسوبي الغرفة عن مصادمة الحقائق دفاعا عن أخطاء بعض المطاعم!

الأمن الصحي

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 12 جماد الثاني 1436 هـ - 1 إبريل 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150401/Con20150401762393.htm>

د. عبدالاله الهوساوي

يعتبر الأمن من اعظم النعم التي ينعم الله بها على عباده. والأمن مرتبط بالضروريات الاساسية التي جاءت الأديان السماوية لتنبيتها، وهي: حفظ النفس، وحفظ العقل، وحفظ النسل، وحفظ المال، وحفظ الدين.

وإذا نظرنا الى الأمن كمنظومة، اتضحت معالمها المختلفة، فهناك: الأمن العسكري، والأمن الجنائي، والأمن الاقتصادي، والأمن الفكري.

في اعتقادي ان المنظومة الأمنية لا تكتمل من دون اضافة مصطلح آخر مهم الا وهو: الأمن الصحي! فلا تكاد تخلو استراتيجية الأمن القومي لأي دولة متقدمة من جزئية كبيرة متعلقة بالقطاع الصحي وجاهزيته في جميع الأوقات (الحرب او السلم، الظروف الاعتيادية او الكوارث الطبيعية - لا سمح الله).

سأعرف الأمن الصحي كما يلي: هو حالة من الجاهزية والكفاءة يصل اليها القطاع الصحي في اي بلد، تمكن الفرد من الإحساس بالأمان لدى تعامله مع القطاع الصحي، وتمكن الدولة من الإحساس بالأمان بأن النظام الصحي جاهز لتأدية وظيفته سواء في الظروف الاعتيادية (اي يوم من ايام السنة) او الظروف فوق الاعتيادية (حرب، كوارث طبيعية، أوبئة - لا سمح الله). بطريقة اخرى: الأمن الصحي هو سمعة وأداء. خذ على سبيل المثال السيارات الألمانية، ماذا يخطر على بالك اذا فكرت في السيارة الألمانية؟ الجودة والقوة والاتقان «سمعة». ولكن جميعنا يعلم ان «اداء» السيارة الألمانية يتناغم مع السمعة الجيدة. فإمكانك قيادة السيارة الألمانية في الظروف الاعتيادية (على سبيل المثال في شارع التحلية سواء بجدة او الرياض!) او الظروف فوق الاعتيادية (سباقات الفورمولا ون!).

جاهزية القطاع الصحي للتعامل مع الظروف المختلفة، هي محل اهتمام الكثير من خبراء الأنظمة الصحية في العالم، وأحد مؤشرات جودة النظام الصحي. ومن اهم الأمور التي تضمن جاهزية القطاع الصحي، التخطيط والتجهيز للتعامل مع الظروف المختلفة سواء بتطبيق فرضيات وسيناريوهات مختلفة، او استخدام نظام التدريب الذي يعتمد على «المحاكاة» لإعداد الموارد البشرية والمادية للتعامل مع الطوارئ أياً ما كانت. السؤال الذي يجب ان نسأله هو: ما هو حال الأمن الصحي في المملكة؟ وكيف يمكن ان نزيد من جودة وفاعلية الأداء للنظام الصحي لكي يكون مكان ثقة المواطن ويتمكن من اداء واجباته في جميع الأوقات (سواء كانت اعتيادية او فوق اعتيادية)، بمعنى آخر، كيف نحسن من السمعة والأداء؟

اتمنى، كما ذكرت في مقال سابق، ان يعاد النظر في الاستراتيجية الصحية الوطنية، وإعادة صياغتها بطريقة تكون بمثابة الخطوة الاولى لإعادة هيكلة النظام الصحي السعودي وزيادة فاعليته عن طريق تنسيق أفضل بين ممولي الخدمة الصحية، ومنظمي الخدمة الصحية، ومقدمي الخدمة الصحية، مما يجعلنا نصل، بمشيئة الله، الى مرحلة الأمن الصحي التي تسعى نحوها جميع الدول.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

منظومة العمل و• بناء قدرات“ مواردنا البشرية

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 12 جماد الثاني 1436 هـ - 1 إبريل 2015م

http://www.aleqt.com/2015/04/01/article_945133.html

د. عبد العزيز الغدير

مشكلة البطالة في بلادنا هيكلية وتتركز في حملة الشهادات دون الجامعية، كما يشير كثير من الإحصاءات، لأسباب تتعلق بضعف الموازنة بين متطلبات القطاع الخاص وبعض مخرجات التعليم والتدريب.. وتوافر العمالة الوافدة التي اعتادها المستثمر السعودي لإنتاجيتها بتكلفة منخفضة ولساعات طويلة لجهة ضعف التزاماتها الاجتماعية مقارنة بالمواطن السعودي.

بيانات "حافز" تؤكد أن البطالة تتركز في النساء أكثر من الرجال، حيث تظهر البيانات أن نسبة النساء وصلت إلى 80 في المائة من المتقدمين لـ "حافز" لعدة أسباب بحسب بعض الباحثين.. منها ضيق الفرص الوظيفية النسائية إضافة إلى عدم توافر فرص العمل المناسبة المتفقة مع العادات والتقاليد والأعراف للأسرة والمرأة السعودية.. ومنها عدم الرغبة في العمل 60 في المائة تقريباً. إلا أنهم سجلن في "حافز" لأن الفرصة أتاحت لهن للحصول على مبلغ لمدة سنة، فرغين في الاستفادة منه.

وبما أن البطالة في بلادنا هيكلية وغير ناتجة عن تباطؤ الاقتصاد الوطني في توليد فرص العمل فإننا نتوقع أن يتم التصدي لعواملها بعدة توجهات.. من أهمها التحسين المستمر لإنتاجية العمالة الوطنية "خصوصاً دون الجامعية" التي تعاني من البطالة للوصول بها إلى أعلى مستوى ممكن من خلال التأهيل وإعادة التأهيل والتدريب.. وربط التأهيل والتدريب بالاحتياجات الحقيقية في سوق العمل.

هذا التوجه يجعلنا نتوقع أن تبادر وزارة العمل وشركاؤها.. صندوق تنمية الموارد البشرية "هدف"، والمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، لتطوير جودة مخرجات التدريب التقني والمهني لرفد سوق العمل المحلية بمخرجات جيدة فنيا وسلوكيا من الجنسين تُقبل عليها السوق لـ "قدراتها" الإنتاجية وتواءمها مع متطلباتها ومعقولة تكلفتها وإن ارتفعت معدلات رواتبها مقارنة بالعمالة الوافدة.

بكل تأكيد فإن استراتيجية بناء "قدرات" القوى العاملة الوطنية الداخلة لسوق العمل لتكون منافسة وجديرة بالفرص الوظيفية والاستثمارية المتوافرة تتطلب بناء "قدرات" كليات التدريب التقني والمهني التابعة للمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني أولاً لتصل إلى مستويات عالمية معيارية.. لتلحق بها الكليات الخاصة التي لا يمكن أن تعمل وتحقق الأرباح المستهدفة إلا إذا كانت أعلى من مستوى الكليات الحكومية كما هو حال المدارس الخاصة مقارنة بالمدارس الحكومية.

بناء قدرات كليات التدريب التقني والمهني للجنسين وفق المعايير الدولية يتطلب تحليلاً تفصيلياً عميقاً لواقع الكليات الحالي وتشخيص المشكلة وتحديد الفجوة في كافة المحاور، ومن ثم إعداد استراتيجية تطويرية تشمل أفكاراً وبرامج إبداعية تنفذ مرحلياً بما يتناسب والواقع بأبعاده كافة.. بما في ذلك الواقع الاجتماعي والثقافي السائد في المجتمع والمساحة الزمنية اللازمة لتغييره نحو الأفضل.

ما قامت به وزارة العمل وشركاؤها من تحليل وتشخيص وإعداد للخطط وبرامجها التنفيذية والشروع في ذلك يبشر بتحول هائل في "قدرات" الكليات التدريبية.. وبالتالي تحول هائل في قدرات الموارد الوطنية الداخلة لسوق العمل المتخرجة من هذه الكليات.. وأكاد أجزم أننا سنرى نتيجة لذلك تحولاً في إقبال الجهات الخاصة والحكومية في تفضيل مخرجات هذه الكليات على مخرجات الجامعات في المجالات التقنية والمهنية.. وتحولاً في تفضيل القطاع الخاص للموارد البشرية الوطنية على حساب الوافدة.

ما جذب انتباهي في عملية التحليل والتشخيص في مشروع "دعم بناء قدرات الكليات" التي بدورها تدعم "قدرات" القوى العاملة السعودية أنها راعت تحليل المستقبل المتوقع.. إضافة إلى تحليل الوضع الراهن انطلاقاً من توجهات الدولة الاستراتيجية والتوجهات الاقتصادية الدولية، الأمر الذي انعكس إيجاباً على مستوى الخطط وبرامجها وسياساتها ومراحلها التطبيقية.

تجلى ذلك في مشروع كليات التميز الحكومية التي أنشئت بهدف تقديم أرقى المعايير العالمية للتدريب التطبيقي في المملكة للجنسين بالتعاون مع أفضل مقدمي التدريب عالمياً الذين تم استقطابهم للتشغيل المستقل لعدد من الكليات الجديدة في عدد من مناطق المملكة التي تركز برامجها المقدمة بشكل مباشر على تلبية احتياجات سوق العمل المحلية وتخريج كوادر مؤهلة بمستوى عالمي من أرض الوطن ليكون لها أكبر الأثر في رفد سوق العمل السعودية بكفاءات تلبي نسبة كبيرة من احتياجاتها كما ونوعاً.

تجلى ذلك أيضاً في مشروع بناء "قدرات" الكليات التابعة للمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني التي تضطلع باستيعاب الكم الأكبر لجهة عددها وانتشارها.. الذي انطلق تجريبياً في عشر كليات لبناء "قدرات" القيادات والمدرسين والإداريين وتطوير الكليات وأدائها الشامل، حيث يقوم المشروع بإعدادها مرحلياً بإشراف معاهد دولية "بعضها مشارك في برنامج كليات التميز" لتكون وحدات شبه مستقلة إدارياً وفنياً ومالياً في إحدى مراحل بناء قدراتها "الإدارة الذاتية" لتستطيع أن تتكيف مع المتغيرات والتغيرات في بيئتها بمرونة وسرعة وتكون جاهزة حال توسع الدولة في تطبيق سياسة الخصخصة.. بناء "قدرات" نحو مليوني مواطن ومواطنة سيدخلون سوق العمل في الـ 15 سنة المقبلة "40 في المائة من قوة العمل".. من خلال كليات التميز والكليات التي خضعت لمشروع دعم بناء قدرات المعاهد التقنية والمهنية ليكونوا موارد بشرية مميزة وجديرة ومنافسة تحظى بفرص عمل واستثمار تحقق لها إيرادات مجزية تحقق لها شروط العيش الكريم.. وتمكنهم من المشاركة الفاعلة في تنمية بلادهم في جميع المجالات، ينبئ بتحولات اجتماعية واقتصادية وأمنية إيجابية متعددة وهائلة سننعم بها جميعاً — بإذن الله —.

من هذه التحولات التي ينبئ بها بكل تأكيد التحولات في التركيبة السكانية، وتقلص كم الأموال المحولة للخارج، وزيادة حجم ونوع الاستثمارات الصناعية والخدمية التي سيُقبل عليها المستثمرون لتوفر الموارد البشرية الوطنية المؤهلة فنياً وسلوكياً، وبكل تأكيد مزيد من الاستقرار الأمني والاجتماعي نتيجة انشغال الشباب بالأعمال والاستثمارات وقدرتهم على النهوض بمتطلبات حياتهم بأبعاده كافة.

ختاماً.. أجازم أن تعزيز "قدرات" مواردنا البشرية الوطنية بتطوير "قدرات" منظومة التعليم والتدريب التقني والمهني بصورة شاملة لتقدم تعليم وتدريب عملي يتمحور حول المهارات، إضافة إلى المعرفة، سيحول مواردنا البشرية إلى "ثروات" تدعم قدراتنا الاقتصادية لا "عالات" نخشى سلبيات بطلانها.



إلزام الأب بالنفقة

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 13 جماد الثاني 1436 هـ - 2 أبريل 2015 م
http://www.aleqt.com/2015/04/02/article_945565.html

علي الجحلي

تعيش الأسرة التي يقع الطلاق بين طرفيها أزمة حقيقية، فعلى الرغم من أن الأطفال هم المتأثرون الأكثر أهمية في القضية، يبقى الطالبان ضحيتين لحالة عدم الثقة ومحاولات الإساءة للطرف الآخر. الاعتقاد أن أياً من طرفي الطلاق منتصر باطل في أساسه، فكلتا الطرفين خاسر. هما في واقع الأمر فشلا في احتواء الاختلاف الذي يميز كل بيئات وبيوت العالم. ولو أنني ألقى باللائمة في أغلب حالات الطلاق على الرجل، إلا أن المرأة شريك في العملية وعليها من الوزر كم كبير بسبب عدم قدرتها على الوصول إلى اتفاق أو محاولة تصحيح وضع سيئ، خصوصاً أن أغلب فتياتنا اليوم متعلقات وعلى درجة عالية من الثقافة. المعاناة النفسية والاجتماعية التي يتعرض لها الأطفال وهم يعبرون سنوات حياتهم تزداد عندما يسود العناد ورفض الآخر بين الأب والأم. ليس هناك أسوأ من أن يشعر الطفل بأن أبويه يكرهان بعضهما، بل إن الضغوط التي يمارسها كل طرف على الطفل لإثبات أن الطفل يميل إليه أكثر، يمكن أن تشكل شخصية غير سوية، تعيش على الكذب لتحقيق المآرب. أسوأ من هذا وذاك أن يرى الطفل أبويه في المحاكم يتبادلان التهم ويلقي كل منهما باللائمة على الآخر، لتتحول حياة الطفل إلى جحيم وهو يكتشف أن القضية التي يتنازع عليها أبواه هي الإنفاق على احتياجاته اليومية، وهي من مسؤولية الأب التي لا جدال فيها. كان الوضع لسنين خلت مزريراً. فقد عانت الأمهات - وما زال بعضهن يعانين - هذه الإشكالية التي كانت الغلبة فيها دوماً للرجل الذي يميل معه بعض مسؤولي المحاكم، أو تميل معه إجراءات المقاضاة الطويلة التي يفصل بين كل جلسيتين منها دهر، ومسافة لا تستطيع بعض الزوجات أن يقطعنها دون عناء ومساءلات وكلام من هنا وهناك. لهذا بقدر ما استعربت مبلغ النفقة الذي قرره إحدى المحاكم على زوج لمصلحة طفله، وهو لا يتجاوز 400 ريال، ولا أعلم ما يمكن أن تفعله 400 ريال في هذا الزمان، إلا أنني سعدت بقرار الحجز على أملاك الأب المتهرب من النفقة، ومنعه من السفر، وإيقاف كل تعاملاته الحكومية، حتى يسدد المستحق عليه. كل ذلك بعد كفاح الأم أكثر من سنتين.



الحضانات.. دور تعليمي وتربوي رائد

المصدر: جريدة اليوم الخميس 13 جماد الثاني 1436 هـ - 2 أبريل 2015 م
<http://www.alyaum.com/article/4057676>

رشيد الحصان

تطالعنا وسائل الإعلام بحوادث قتل للأطفال على يد الخادمت المنزليات أو بحوادث تعذيب مأساوية، والمتتبع لردود أفعال المجتمع عليها يلاحظ المطالبات المستمرة لوزارة التعليم بأهمية افتتاح دور حضانة باعتبار أن العدد الأكبر من الموظفين في التعليم، ويستند أصحاب هذه المطالبات إلى المادة رقم (159) من نظام العمل السعودي الذي نص على أنه على كل صاحب عمل يشغل خمسين عاملة فأكثر أن يهيئ مكاناً مناسباً يتوافر فيه العدد الكافي من المربيات لرعاية أطفال العاملات الذين تقل أعمارهم عن أربع سنوات، و إذا بلغ عدد الأطفال عشرة فأكثر يجوز للوزير أن يلزم صاحب العمل الذي يشغل مائة عاملة فأكثر في مدينة واحدة أن ينشئ داراً للحضانة بنفسه أو بالمشاركة مع أصحاب عمل آخرين في المدينة نفسها، أو يتعاقد مع دار للحضانة قائمة لرعاية أطفال العاملات، وذلك أثناء فترات العمل. والكل متفق على أن دور الحضانة ضرورية لكل المنشآت الحكومية والأهلية ليكون الأبناء في أياد أمينة مؤهلة ومدرية، فدور الحضانة تربي أطفالاً أصحاء جسدياً ونفسياً من خلال الألعاب التعليمية والنظام الغذائي والتعرض المنتظم للشمس والهواء الطلق والرياضة، وتنمي أذهانهم بنشاطات علمية ورياضية وتعلمهم الاعتماد المبكر على الذات وطريقة التعامل مع الأطفال الآخرين، والتعود على الأجواء المدرسية، ويضاف لذلك حمايتهم من الأخطاء والحوادث، فالتنشئة السليمة لأطفالنا في هذه الفترة تنعكس ايجاباً على المجتمع ككل.

وفي هذا الصدد تؤكد على أهمية قرار معالي وزير التربية بإنشاء حضانات أطفال في مدارس التعليم العام، ولما لهذا القرار من انعكاسات إيجابية على العملية التعليمية نتيجة الاستقرار النفسي للجهاز الإداري والتعليمي في مدارس البنات، ولعلنا ندعو معالي الوزير لطرح هذه الحضانات للاستثمار وفق رسوم رمزية وبدعم من الوزارة، بعد إعادة صياغة الشروط والضوابط لافتتاحها، وهذا ما يزيد فرض العمل لدى الفتيات السعوديات والجامعيات المتخصصة ويقلل من استقدام العمالة المنزلية.

”حقوق الإنسان“ يعتمد مشروع قرار قدمته مجموعة الدول العربية

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 7 جماد الثاني 1436 هـ - 27 مارس 2015م
[اضغط هنا](#)

جنيف - ”الحياة“

اعتمد مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان قراراً قدمته مجموعة الدول العربية يدين بأشد العبارات جميع الأعمال الإرهابية وأثارها السلبية على حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في الحياة والأمن والحرية. ودان القرار الهجمات الإرهابية ضد المؤسسات الحكومية والعامة والممتلكات الخاصة والمواقع التاريخية والثقافية والأثرية، كما دان القرار الأممي استهداف الجماعات الإرهابية لشرائح من السكان علي أساس عرقي أو ديني، مؤكداً حق الدول في حماية مواطنيها من الإرهاب. وطالب القرار الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بعدم تقديم أو تسهيل وصول الدعم للجماعات الإرهابية بما في ذلك الدعم المالي، وكذلك عدم منح الإرهابيين ملاذاً آمناً باللجوء على أراضيها، بما في ذلك كل من يحرض على الإرهاب ويخطط له ويموله أو يقوم بتنفيذ الهجمات. وشدد القرار على ضرورة احترام الدول لالتزاماتها القانونية الدولية وعدم تمويل الإرهاب وسد جميع قنوات تمويله عبر مواطنيها أو المقيمين على أراضيها، واتخاذ الإجراءات اللازمة للتحقيق في الأعمال الإرهابية وتوقيف ومحاكمة كل من شارك في تخطيط وإعداد وتمويل وتنفيذ الهجمات الإرهابية بموجب القوانين والإجراءات الجنائية الوطنية. ودان قرار مجلس حقوق الإنسان الذي صدر في ختام دورته الـ 28 التحريض على العنف والإرهاب تحت أي مسمى أو مبرر، خصوصاً عبر وسائل الإعلام. وأشار إلى التحديات التي يمثلها التحريض على الإرهاب على وسائل التواصل الاجتماعي الإلكترونية، مطالباً بالتعاون الدولي في هذا الصدد وتطبيق الحكومات والمنظمات الإقليمية لاستراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. كما طالب الدول والمنظمات الإقليمية ومنظمات المجتمع المدني بتبادل الخبرات في مجال مكافحة الإرهاب ونشر ثقافة التسامح ونزع العنف والقيام بمبادرات لمكافحة تجنيد المزيد من الإرهابيين، وأعرب عن التضامن مع ضحايا الإرهاب وأسرىهم. ودعا القرار المجتمع الدولي والحكومات لنشر الوعي ضد الإرهاب عبر الأنشطة التعليمية وبرامج التدريب ووسائل الإعلام ونشر ثقافة حقوق الإنسان ومعالجة الجذور الأساسية التي أدت إلى ظهور الإرهاب، مع التركيز على الفئات الضعيفة التي يسهل للجماعات الإرهابية اجتذابها. وأشار إلى أهمية خطة عمل الرباط كوسيلة لمكافحة العنف المتطرف، مطالباً الدول بوضعها محل التطبيق لقطع الطريق على الجماعات المتطرفة في إيجاد التبريرات لأعمالهم الإرهابية بدعوي تعرضهم للتمييز. كما طالب القرار بعقد جلسة لمناقشة أثر الإرهاب على حقوق الإنسان خلال الدورة 29 لمجلس حقوق الإنسان. وقال سفير المملكة في الأمم المتحدة فيصل طراد خلال تقديمه لمشروع القرار أمام المجلس للتصويت عليه: إن المملكة بصفتها حليفاً أساسياً في الحرب على الإرهاب وانطلاقاً من قناعاتها الثابتة بأن الإرهاب آفة عالمية لا دين ولا وطن ولا عرق أو مذهب له، ترى أنه يجب التصدي للإرهاب بكل قوة لاجتثاثه من جذوره، بكل أشكاله وصوره، إيماناً منها بأن محاربة الإرهاب مسؤولية عالمية كونه ينتهك الحق في الحياة، مؤكداً أن موقف المملكة هذا ينطلق أساساً من تمسكها الثابت بأحكام الشريعة الإسلامية السمحة التي تدين وتجرم هذه الأعمال كونها تتنافى مع مبادئ وقيم الدين الإسلامي الحنيف، ولكون المملكة سباقة إلى حث المجتمع الدولي على التصدي للإرهاب ودعمت جهود جميع الدول المحبة للسلام في محاربته والعمل على القضاء عليه واستئصاله من جذوره، وكانت هي الداعية لإنشاء المركز الدولي لمكافحة الإرهاب بالتعاون مع الأمم المتحدة. وتبرعت بموازنته لمدة 10 سنوات بقيمة 100 مليون دولار.

وأضاف أن المملكة يسرها أن تقدم مع كل من مصر والمغرب والأردن والجزائر وفنزويلا القرار المطروح أمام المجلس الذي حرصنا على صياغته بشكل يغطي كل مشاغل الدول المحبة للسلام والحريضة على مكافحة الإرهاب، والتي في نفس الوقت تعمل على تعزيز وحماية الحقوق الأساسية لبني البشر والتي من ضمنها الحق في الحياة. وأكدت فقرات القرار على أن مكافحة الإرهاب والقضاء عليه لا يمكن إلا من خلال التعاون الدولي ورفض إيواء العناصر والجماعات الإرهابية والحيلولة دون تمكينها من استغلال أراضي الدول التي تعيش فيها لاستخدامها منطلقاً لأنشطتها التخريبية وتجفيف مصادره ووسائل تمويله، والتعاون في دراسة السبل المناسبة لذلك من خلال إقامة حلقة نقاش خاصة لهذا الغرض.



اتحاد حقوق الإنسان يدعو المغرب إلى تسوية أوضاع 9 آلاف

مهاجر

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436 هـ - 31 مارس 2015م

[اضغط هنا](#)

الرباط - أ ف ب
اعتبر الاتحاد الدولي لروابط حقوق الإنسان اليوم (الاثنين)، أن المغرب قام بحملة "مشجعة" لتسوية أوضاع المهاجرين وعليه أن يقوم بتسوية أوضاع تسعة آلاف مهاجر اضافي.
وقالت الامينة العامة للاتحاد امينة بوعياش في مؤتمر صحفي في الرباط: "وفق تقدير اتنا، هناك نحو تسعة آلاف ملف" لا تزال عالقة.
ورداً على تدفق المهاجرين الراغبين في الوصول الى اوروبا وانتقادات المنظمات غير الحكومية في هذا الملف، قام المغرب في نهاية العام 2014 بتسوية أوضاع نحو 18 ألف مهاجر يتحدر معظمهم من افريقيا جنوب الصحراء من اصل 27 ألفاً و300 تقدموا بملفاتهم.
وطالبت بوعياش "لجنة الطعون بالاجتماع والنظر في هذه الملفات"، في اشارة إلى آلية طعن اداري وُضعت في تصرف المهاجرين في حال رفض تلبية طلباتهم او تأخيرها.
من جهته، أكد مدير شؤون الهجرة في الوزارة المكلفة المغاربة المقيمين في الخارج وشؤون الهجرة، أحمد اسكيم أن "هذه الملفات يتم درسها"، موضحاً أن عملية تسوية الاوضاع "تبنّت معايير مرنة تقوم على فلسفة انسانية".
ويشكل المغرب محطة عبور للمهاجرين الآتين من افريقيا جنوب الصحراء والساعين في الوصول الى اوروبا.



كاريكاتير



رابعة 80 rabea80@gmail.com

عكاظ

عكاظ
لبض الحقيقة

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 9
جماد الثاني 1436 هـ - 29 مارس
2015

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150329/Cartoon201503296370.htm>



Al-Jazirah
الجزيرة

المصدر: جريدة الجزيرة الاحد 9
جماد الثاني 1436 هـ - 29 مارس
2015

<http://www.al-jazirah.com/2015/20150329/cr4.htm>



AL-JAZIRAH
الجزيرة

المصدر: جريدة الجزيرة الاثنين
10 جماد الثاني 1436 هـ - 30
مارس 2015م

[اضغط هنا](#)



AL-HAYAT
الحياة

المصدر: جريدة الحياة الاثنين
10 جماد الثاني 1436 هـ - 30
مارس 2015م

[اضغط هنا](#)

ماهر عاشور
www.maherashour.com

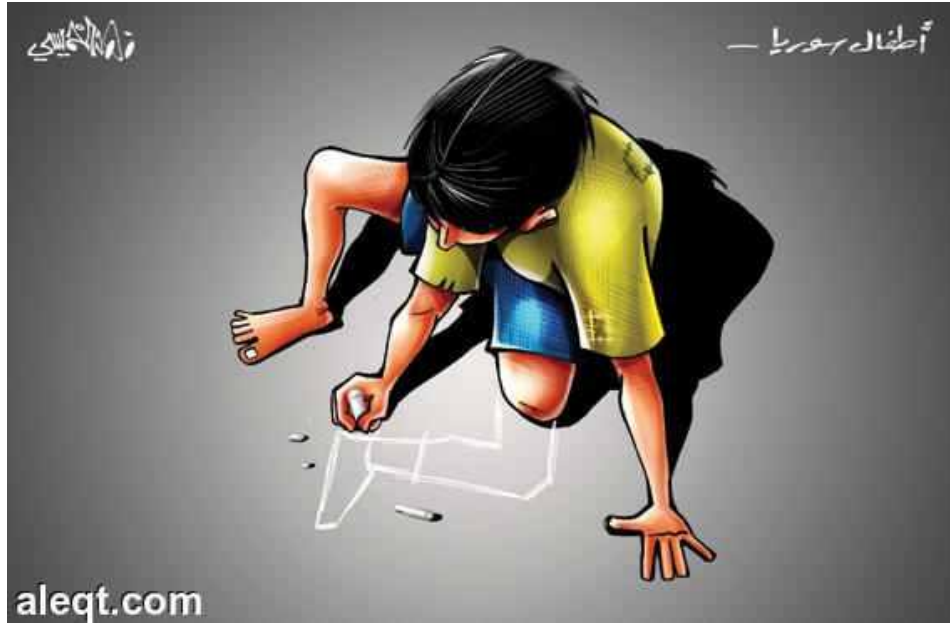


ماهر عاشور
www.maherashour.com

الحياة

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء
11 جماد الثاني 1436 هـ - 31
مارس 2015م

[اضغط هنا](#)



الاقتصادية الإلكترونية

المصدر: جريدة الاقتصادية
الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436 هـ
- 31 مارس 2015م

http://www.aleqt.com/2015/03/31/article_944865.html



الحياة



جمال محمد



خليفة

الاحتفال باليوم العالمي للتوحد.. وماذا بعد؟



اليوم